مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان RSP افريقيا - العدالة

عندما يحل السلام



موعد مع ثالوث الديمقراطية والتنمية والسلم في السودان

تحرير

وانس أجاوين و أليكس دوفال



عندما يحل السلام

موعد مع ثالوث الديمقراطية

والتنمية والسلم في السودان

مركز القاهرة
لدراسات حقوق الإنسان

■ هيئة علمية وبحثية وفكرية تستهدف تعزيز حقوق الإنسان في العالم العربي.. ويلتزم المركز في ذلك بكافة العهود والإعلانات العالمية لحقوق الإنسان. ويسعى لتحقيق هذا الهدف عن طريق الأنشطة والأعمال البحثية والعلمية والفكرية بما في ذلك البحوث التجريبية والأنشطة التعليمية.

■ يتبنى المركز لهذا الغرض برامج علمية وتعليمية، تشمل القيام بالبحوث النظرية والتطبيقية، وعقد المؤتمرات والندوات والمناظرات والحلقات الدراسية. ويقدم خدماته للدارسين في مجال حقوق الإنسان.

■ لا ينخرط المركز في أية أنشطة سياسية ولا ينضم لأية هيئة سياسية عربية أو دولية تؤثر على نزاهة أنشطته، ويتعاون مع الجميع من هذا المنطلق.

---

٩ شارع رستم – جاردن سيتي – القاهرة
الرقم البريدي ١١٥١٦ ص. ب ١١٧
مجلس الشعب– القاهرة
تليفون ٧٩٤٦٠٦٥ (٢٠٢)
فاكس ٧٩٢١٩١٣ (٢٠٢)
E. mail:
cihrs@soficom.com.eg

عندما يحل السلام

موعد مع ثالوث الديمقراطية والتنمية والسلم في السودان

تحرير

يوانس أجاوين و أليكس دوڤال

ترجمة

سيد أحمد علي بلال و عبد السلام حسن

شارك في الترجمة

د. محجوب التجاني، د. عبد العظيم الحسن،
تاج السر كندورة، محمد خلف الله عبد الله

راجع الترجمة

سيد أحمد علي بلال

عندما يحل السلام

تحرير يوانس أجاوين و اليكس دوفال

الناشر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- منظمة أفريقيا / العدالة

٩ شارع رستم - جاردن سيتي - القاهرة

تليفون: ٧٩٤٦٠٦٥(٢٠٢) - ٧٩٥١١١٢(٢٠٢)

فاكس: ٧٩٢١٩١٣(٢٠٢)

E-mail: cihrs@soficom.com.eg

غلاف وإخراج: مركز القاهرة: **أيمن حسين**

رقم الايداع: ١٥٤٧٦/ ٢٠٠١

النسخة الإنجليزية للكتاب نشرت تحت عنوان

When Peace Comes, Red Sea Press, 2001, London

مقدمة

المشروع المدني في السودان

يمثّل هذا الكتاب جزءاً من مشروع يهدف لاستعادة الثقة، والدور، والإحساس بالهدف، في المجتمع المدني السوداني. وهو أحد مكوّنات المشروع المدني السوداني الذي يسعى إلى دفع قيم التعدديّة وحقوق الإنسان والديمقراطيّة والتعايش السلمي إلى مركز القلب في الشأن السياسي السوداني. وهذا الكتاب ليس كتاباً أكاديمياً ولا هو كتاب لمخططي السياسات، وإنما هو خلاصة بحث ومشاورات في أوساط منظمات المجتمع المدني السوداني حول مستقبل السودان.

تتخلّل الكتاب روح من التفاؤل، فهناك مشاريع حلول لمشاكل السودان، وهناك إبراز لإمكانيّات حقيقيّة في مجال التوجهات البديلة المغايرة على مستوى مجابهة الأسئلة الأساسيّة التي تتعلّق بكيفيّة تشكيل السودان كأمة. ورغم أن المشاكل التي تواجهنا هائلة، والمسافة التي نحتاج لعبورها طويلة، فإن هناك، على الأقل، ثمة أمل بوجود حلول، وأنّ في إمكاننا التوصل إلى تلك الحلول. إن مشاكل السودان ليست مشاكل يصعب حصرها، فالحرب ستنتهي والديمقراطيّة ستأتي، وهذا هو الأمل الذي يعضّدنا.

يشع هذا الكتاب بإيمان قوي في قدرة المجتمع المدني السوداني على الأمساك بزمام المبادرة في إيجاد هذه الحلول.

هناك اعتقاد بوجود وجهات نظر متعدّدة حول عدد من القضايا الرئيسيّة. ويمكن أخذ وجهات النظر المتعددة هذه في الاعتبار ضمن حوار حر واسع النطاق حول المستقبل. ويؤمن المشروع المدني إيماناً راسخاً بالنتائج المثمرة التي تتمخض عن الحوار بين وجهات النظر المختلفة التي قد تستند أحياناً إلى افتراضات وقيم متباينة. وإذا ما توفر إجراء الحوار حول وجهات النظر المختلفة هذه بكل وضوح، وعلى نحو سلمي يسوده الاحترام وتفهم الرأي الآخر فإن المجتمع المدني السوداني يمكن أن يبدأ في إيجاد الحلول.

يواصل هذا الكتاب ما ورد في كتاب " قضايا الانتقال إلى الديمقراطيّة وحقوق الإنسان والسلام" الذي يمثل الجزء الأول من المشروع المدني، والذي تأسس على قاعدة من التفاؤل بأن السودان يستطيع أن يعيد اكتشاف هويّته كمجتمع منفتح ومتسامح وديمقراطي سلمي يسوده العدل. ويركز كتاب"قضايا الانتقال إلى الديمقراطيّة والسلام" على حقوق الإنسان والحريّات المدنيّة والسياسيّة. أما هذا الكتاب فيتميّز بتركيز أكبر على الحقوق الاجتماعيّة والاقتصاديّة، كما تتجلى التحدّيات الضخمة التي تواجهنا لتجاوز الأزمة الاقتصاديّة العميقة، وأشكال اللامساواة الهائلة التي يعيشها السودان اليوم. لكن التحليل ليس محصوراً في الاقتصاد وحده: فعبر فصول الكتاب هناك أجندة تعنى بتحقيق المساواة الاجتماعيّة وحقوق الإنسان. وهناك فصول تتعلق بحركة النساء، وحرية التنظيم، والقوميّة وتقرير المصير، ودور الإسلام في السياسة. وهي جميعاً تشير إلى الطريقة التي تتشابك بها القضايا الاجتماعيّة والاقتصاديّة، دون فكاك، مع الحريّات المدنيّة والسياسيّة .

سياق المشروع المدني

يطرح المشروع المدني كنقيض للمشروع الحضاري الذي تدعو له حكومة الجبهة القوميّة الإسلاميّة، والذي يفرض رؤيّة متجانسة في غاية التطرف على واقع التنوّع الاجتماعي الثقافي في السودان. ويقدّم المشروع الحضاري نفسه عبر برامج مثل برنامج "الدعوة الشاملة" وبرنامج" التخطيط الاجتماعي الإسلامي"، وتتبدى أقصى تجلّياته في الجهاد "الحرب المقدسة" ضد كل الذين لا يقبلون بالامتثال لما تفرضه السلطة، يتساوى في ذلك المسيحيّون والمسلمون ومعتنقو الديانات التقليديّة. ولأن هذا التجانس والامتثال لا يمكن أن ينال القبول بالتراضي الطوعي فإن المشروع الحضاري لا يمكن تطبيقه إلاّ بالقوة. وفي الحقيقة فإن المشروع الحضاري يعتبر مشروعاً إمبرياليّاً، كما يمثل شكلاً من أشكال الاستعمار الداخلي يحاول تغيير الثقافة والمجتمع عن طريق الإخضاع العسكري، والتلاعب بالنظام التعليمي والإكراه الاقتصادي بما في ذلك الاستيلاء على الأراضي بالقوّة، وتوفير فرص العمل والتحفيز لأولئك الذين يخضعون للسلطة. وبقدرما تتزايد جهود الحكومة في فرض رؤيتها، تتصاعد أكثر وأكثر قوى المعارضة التي تتولد عن ذلك. ولقد أجهد الصراع كلا الطرفين، وأوصل السودان، الذي استهلكته الحرب، إلى حافة الانهيار على المستوى القومي.

تمتع السودان في السنوات السابقة بتقاليد قويّة وبحيويّة اتسمت بها ممارسات المجتمع المدني. ولقد لعب هذا النشاط دوراً رئيسيّاً في اندحار أول دكتاتوريتين عسكريتين في السودان مرّتا عليه مما أجبر الفريق ابراهيم عبود على ترك السلطة في أكتوبر عام ١٩٦٤ ثم أقصى المشير جعفر محمد نميري عن السلطة في إبريل عام ١٩٨٥. وخلال الأنظمة البرلمانيّة التي مرّت على السودان في

الستينيات والثمانينيات من القرن الماضي لعبت منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك الصحافة والاتحادات المهنيّة والنقابيّة وغيرها، الدور الرئيسي في مراقبة أداء السلطة التنفيذيّة. وكما هو متوقع، عندما استولى تحالف من ضباط الجيش ومتطرّفين اسلامويين على السلطة في يونيو ١٩٨٩، كان المجتمع المدني هو أول ما استهدفه قمعهم. ولقد تعرّض المئات للملاحقة والاعتقال، وهدد البعض بالإعدام وتعرض أفراد إلى الموت تحت التعذيب، بينما فصل الآلاف من وظائفهم وأرغموا على مغادرة البلاد. واستنت مجموعة من التشريعات الجديدة بهدف تقييد وقمع نشاط مختلف المنظمات، كما تمت مصادرة ممتلكاتها، وأُعيد تأسيسها من جديد كمنظمات خادمة ومطيعة للنظام. وكانت تلك الحقبة من أكثر الفترات قسوة وعدوانيّة في تاريخ منظمات المجتمع المدني السوداني. ولكن تقاليد نشاط منظمات المجتمع المدني السوداني استطاعت المحافظة على بقائها رغم كل ما أصابها. وما زال مطلب حريّة التنظيم للمنظمات المستقلّة مطلباً قوياً. ولقد عاد للظهور بقوّة مع بروز هامش الحريّة الذي سمحت به الحكومة السودانيّة في السنوات الأخيرة.

يمثّل المشروع المدني، أيضاً، علاجاً لنزعة الإقصاء المزمنة وعدم التسامح، الذين اتسمت بهما سياسات الحكومات المتعاقبة في الخرطوم. فالحرب لم تبدأ في عام ١٩٨٩، كما أن اتجاه حكام السودان لفرض رؤية معيّنة بشأن الهويّة السودانيّة لم يولد مع انقلاب الجبهة القوميّة الإسلاميّة. ولقد ساهم فشل الحكومات الديمقراطيّة في تناول العديد من القضايا الاجتماعيّة والاقتصاديّة من إضعاف شعبيّتها وفقدانها للشرعية مما أدى إلى انهيارها. ومن المؤسف أنه في كل وقت يقع فيه انقلاب تتنفس قطاعات كبيرة من الجماهير أنفاس الارتياح على اعتقاد أنه قد تمت أخيراً إزاحة حكومة تفتقر إلى الكفاءة حتى ولو كانت ديمقراطيّة، ويحدو هذه القطاعات الأمل في أن يستطيع العسكر حل المشاكل الضاغطة التي تواجه البلاد. فالجماهير المعدمة والجائعة وغير الآمنة لا ترى سوى قدر ضئيل من الفضيلة في الديمقراطيّة. ومع مقاومة الدكتاتورية هناك أهميّة بالغة لإعادة إحياء التقاليد الديمقراطيّة.

منذ البداية اتجه المشروع المدني إلى إجراء حوار مع المعارضة الديمقراطيّة في السودان، بما في ذلك التجمع الوطني الديمقراطي (في الداخل والخارج)، وأحزاب المعارضة الأخرى. ومن أهداف المشروع المدني التأكد من أن التزام هذه الأحزاب بحقوق الإنسان والديمقراطيّة وحلول روح الاستيعاب مكان الإقصاء صار التزاماً واضحاً وراسخاً في الأوقات التي تكون فيها مشاركة في السلطة. ويجب أن يذهب ذلك الالتزام إلى أبعد من التوقيع على المواثيق التي تلزم الأحزاب بحقوق الإنسان والديمقراطيّة. ويجب أن تتوصّل هذه الأحزاب إلى طرق للتفاعل المستمر مع المجتمع المدني. إن الأحزاب الديمقراطيّة المدنيّة، هي نفسها، جزءاً لا يتجزأ من المجتمع المدني. وإذا ما اتجهت

دساتيرها في اتجاه مضاد للعنف، وطوعي، ومنفتح، مع التفاعل الوثيق مع الاتحادات النقابيّة والمنظمات القاعديّة والصحافة، فإن هذه الأحزاب ستصير أكثر ديمقراطيّة.

هناك إشارات مشجّعة من جانب قوى المعارضة السودانيّة. ويعتبر استعداد ممثليها للجلوس إلى جانب بعضهم البعض لمناقشة اختلافاتهم عبر منبر واحد عنصراً مشجعاً. ولقد أُبرمت بعض الاتفاقيّات الهامة مما أدى إلى الوصول إلى تسويات كبيرة وخطوات في الطريق إلى الأمام. فعلى سبيل المثال تعتبر مقرّرات مؤتمر اسمرا عام ١٩٩٥ معلماً بارزاً؛ إذ أن كل الأطراف الممثلة في المؤتمر وافقت على حق تقرير المصير لجنوب السودان وأهميّة فصل الدين عن الدولة.

ومع ذلك فليس من المؤكد تماماً ما إذا كانت أحزاب المعارضة منخرطة كلّها في مشروع ديمقراطي. بالطبع لأحزاب المعارضة اختلافاتها. وتعتبر التعدديّة في إطار التجمع الوطني الديمقراطي انعكاساً لتعدّديّة السودان نفسه. لكن هناك شكوكاً كثيرة حول مدى توفر الديمقراطيّة داخل الأحزاب، ويعتبر سجلّها في كثير من المناطق التي أشرفت على إدارتها سجلاً مشوّشاً. فمثلاً هناك قدر كبير من الانتقادات التي توجّهها العديد من منظمات المجتمع المدني السوداني لسجل الحركة الشعبيّة لتحرير السودان في مجال حقوق الإنسان بينما تظلّ الأحزاب الرئيسيّة في شمال السودان تحت هيمنة بعض العائلات الكبيرة. فهل يمكن أن يكون حزب ما ديمقراطيّاً في الوقت الذي تظلّ فيه قيادته حصراً على عائلة مهيمنة. ومن المشروع التساؤل عن ما إذا كانت الشعارات حول"السودان الجديد" و"الديمقراطيّة" تتجاوز مستواها كشعارات. بالطبع، على المعارضة أن تقدّم برنامجاً شاملاً وتفصيليّاً لمعالجة أشكال عدم المساواة، والتعصّب، والعنصريّة، وسياسات التجييش، وعدم احترام حقوق النساء، والتساهل في عقاب الجرائم السياسيّة، وعدد آخر لا يحصى من الشرور التي تحيط بالمجتمع السياسي السوداني. وحقيقةً، هناك غياب لرؤية سياسيّة.

إن المشروع المدني هو محاولة لتمكين المجتمع المدني والسياسي السوداني والقوى الديمقراطيّة بتوفير القدرة اللازمة لهما كي يتوصلا لهذه الرؤية السياسيّة وتحقيقها على أرض الواقع. ويعمل المشروع المدني كمنبر تستطيع عبره مختلف وجهات النظر في المجتمع السوداني، وفي أوساط القوى الديمقراطيّة، أن تجد طريقها للتعبير عن نفسها. وتحاول فصول هذا الكتاب أن تعكس هذا التنوّع، وأن توفر القدرة على الحوار المفتوح. ونأمل أن تستطيع الآراء المطروحة على بساط البحث، هنا، إثراء الوعي بالوضع في السودان، وخلق فرص جديدة لإستراتيجيّات المجتمع المدني في المستقبل.

ما هو المشروع المدني؟

يقف المشروع المدني على النقيض من المشروع الحضاري، ومن كل ما يمثله. وهو مشروع نقدي بنّاء للأحزاب الديمقراطيّة السودانيّة. ويسعى المشروع المدني لتطوير رؤية مشتركة وبرنامج مشترك للحوار وسط المجتمع المدني لملء هذا الفراغ، ولاستخلاص أجندة تتعلّق بمستقبل السودان.

إن المشروع المدني يجمع بين منظمات للمجتمع المدني من الجنوب والشمال والغرب والشرق والوسط، ومن داخل السودان ومن الشتات خارج السودان. ويهدف المشروع المدني لتنمية حوار وتفاهم مشترك بين السودانيّين من كل أجزاء البلاد. كما يهدف إلى الدعوة لتفاعل بنّاء وحيوي للمجتمع المدني في مجال السياسات والبرامج التي تتطلّبها عمليّة إعادة بناء السودان كبلد ديمقراطي ومسالم ومتسامح وذاخر بالخيرات، وذلك بعد إخماد نيران الحرب الأهليّة.

تأسس المشروع المدني على قناعة مفادها أنّ التحوّل السياسي السلمي هو طريق المستقبل. ويرى المنخرطون في المشروع أن على قمة اهتمامهم أن يستأنف المجتمع المدني نشاطه لاستعادة مكانته السابقة على الساحة السياسيّة السودانيّة.

إن عمليّة الانتقال القادمة إلى السلام والديمقراطيّة ستمثّل حقبة تذخر بفرص ضخمة، لكنها ستذخر، أيضاً، باحتمالات إخفاق هائلة. فكل أزمات السودان تحتاج للمعالجة في وقت واحد. وستكون هناك عمليّات انتقال، ترافق بعضها البعض، نحو السلام ، مثل تشكيل حكومة مدنيّة، وتقرير المصير، والديمقراطيّة، وإعادة التأهيل الاقتصادي. ويجعل تفكّك وضعف الأحزاب السياسيّة السودانيّة، ووجود المجموعات العسكريّة، من هذه العمليّات تحدّياً ضخماً، مصحوباً بمآزق محتملة الوقوع. ويمكن دفع عمليّات الانتقال المتعدّدة هذه نحو النجاح عبر مساهمات بنّاءة ومنسقة من المجتمع المدني.

إن المشروع المدني السوداني مشروع عملي يتعلّق بتشكيل تحالفات بين منظمات المجتمع المدني، وتطوير برامج عمليّة وسياسيّة لمعالجة الموضوعات الرئيسيّة مثل قوانين الصحافة وقوانين الأحزاب وإصلاح النظام القضائي وتقرير المصير واللامركزيّة الإداريّة والبرامج التعليميّة وحقوق المرأة والسياسات الغذائيّة وإصلاح الأراضي وحقوق الطفل ونزع السلاح وتسريح القوات العسكريّة وعودة اللاجئين والنازحين وإعادة توطينهم. ويمثّل المشروع المدني محاولة للتركيز على طاقات ومسؤوليّات منظمات المجتمع المدني ومنظمات المهنيّين ومجموعات المجتمع المحلي، بحيث تتمكن من تقديم أفضل مساهمة ممكنة لبناء ديمقراطيّة صلبة وسلام مستدام.

بدأ المشروع المدني في إبريل ١٩٩٧ بتكوين "لجنة تسيير حقوق الإنسان في مرحلة الانتقال في السودان" في لندن. وتكوّنت اللجنة من ٤ منظمات هي :المنظمة السودانيّة لحقوق الإنسان، والجمعيّة

القانونيّة لجنوب السودان، ومنظمة تضامن جبال النوبة في الخارج، ومنظمة الحقوق الأفريقيّة "آفريكا رايتس" التي خلفتها فيما بعد منظمة (العدالة/ أفريقيا). وفي عام ١٩٩٩ تغيّرت تسمية "لجنة التسيير" إلى لجنة " المشروع المدني"، وتوسّعت لتضم ناشطين سودانيّين آخرين في مجال حقوق الإنسان، وصار راعيها د. أمين مكي مدني. ويجري تطبيق المشروع المدني على يد منظمة العدالة/ أفريقيا. وفي عام ٢٠٠٠ تكوّنت مجموعة من مجموعات المجتمع المدني في الخرطوم عن طريق أشخاص حضروا مؤتمر كمبالا الثاني في يوليو عام٢٠٠٠.

كان الدافع الأول من وراء المشروع يعود للاهتمام بأن التجمع الوطني الديمقراطي قد يستولي على السلطة، ويكوّن حكومة انتقاليّة. ورغم تعهّد التجمع الوطني الديمقراطي المعلن بالديمقراطيّة وحقوق الإنسان، فإنه لم تنشأ آليّات مؤسساتيّة لمراقبة أدائه في مجال حقوق الإنسان. لذلك اتجه المشروع لإنشاء منبر يستطيع منه التجمع الوطني الديمقراطي أن يقدّم بعض الالتزامات المبكّرة حول حقوق الإنسان خلال فترة انتقاليّة متوقعة، ويدخل في حوار مع المجتمع المدني السوداني. وفيما كانت عمليّات الإعداد لهذا الاجتماع تتقدّم، اتضح أن منظمات المجتمع المدني السوداني تشعر بالاهتمام وتتمتع بالطاقة المطلوبة لتوسيع جدول الأعمال ليشمل عدداً واسعاً من القضايا المدنيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة التي أهملها التجمع الوطني الديمقراطي كثيراً. وقد صار واضحاً، أيضاً، أن الاتجاه الأكثر عطاءً هو البعد عن طلب تقديم أوراق أكاديميّة بالطرق المعتادة. وبدلاً من ذلك جاءت المطالبة بتقديم عدد كبير من وجهات النظر ثم تحريرها لتكون أوراقاً لا تحمل أسماء كتاب بعينهم لتصبح تحت المسؤوليّة الجماعيّة للجنة المشروع المدني. وبهذه الطريقة صار من الممكن طرح قضايا كانت في عداد المحرّمات. فمثلاً، ولأسباب سياسيّة، كانت التحدّيات الكبيرة أمام الناشطين السودانيّين، أو الكتّاب، وضع أسمائهم على ورقة تصف بالتفصيل آليّات تطبيق تقرير المصير في جنوب السودان. ولكن حالما عرضت ورقة حول هذا الموضوع، لا تحمل اسم كاتب بعينه، وأبدت اللجنة استعدادها لتحمل المسؤوليّة الجماعيّة لأيّ إخفاق سياسي. تم كسر حاجز التحريم، وأصبح في الإمكان إجراء حوار بنّاء. وهذا هو السبب وراء أن معظم فصول هذا الكتاب لا تحمل أسماء أشخص مفوّضين بكتابتها. لقد تم تحرير الفصول من مساهمات مختلفة عديدة تمثل رؤية جماعيّة. وفي حالات عديدة تم عرض وجهتي نظر أو أكثر في الورقة الواحدة. وهذا لا يمثل تناقضاً وإنما يمثّل تعبيراً عن التنوّع في الآراء، والطابع الحيوي المتواصل لطبيعة الحوار.

عند إجراء الحوارات في مؤتمر كمبالا الأول تجاوزت النتائج ما كان متوقعاً. وللمرة الأولى تبدأ الأحزاب السودانيّة في وضع تفاصيل مقترحات من أجل إنشاء آليّات لتطبيق تقرير المصير، بما في ذلك طرح مقترحات بإجراء استفتاء شعبي وخيارات لإدارة مؤقّتة وغيرها.

يعتبر الكتاب الأول من كتب المشروع المدني "قضايا الانتقال إلى الديمقراطيّة والسلام" محصلة لمؤتمر كمبالا الأول حول حقوق الإنسان في المرحلة الانتقاليّة في السودان الذي عقد في فبراير عام ١٩٩٩. ولقد عقد مؤتمر كمبالا الثاني في يوليو عام ٢٠٠٠، ومثّل استمراراً للعمليّة التي بدأها المؤتمر الأول، وجزءاً من عمليّة الحوار بين قوى المجتمع المدني نفسها حول القضايا الحيويّة مثل الديمقراطيّة والعدالة والسلام الدائم في السودان. ولقد تطوّر المشروع المدني بصورة هائلة منذ مؤتمر كمبالا الأول مما أدى إلى جلب مجموعات جديدة وموضوعات جديدة.

شكّل مؤتمرا كمبالا الأول والثاني أهم علامتين هامتين للمشروع المدني حتى الآن. وقد حضرهما ممثلون من كل أحزاب التجمع الوطني الديمقراطي وبعض الأحزاب من خارجه بالإضافة إلى عدد من منظمات المجتمع المدني من كل أنحاء السودان. وحضر مؤتمر كمبالا الثاني وفد كبير من الخرطوم ضم ممثّلين لمنظمات المجتمع المدني والأحزاب الديمقراطيّة. وتجاوز المؤتمران كل التوقّعات على مستوى نوعيّة الحوار والانتباه للقضايا الجوهريّة والتقدّم الحقيقي الذي طرأ على العديد من الاهتمامات الرئيسيّة في مجال حقوق الإنسان.

لقد فاق مشروع البداية: "حقوق الإنسان في المرحلة الانتقاليّة في السودان" التوقعات الأوليّة له. وشكلت الديناميّات التي أطلقها المشروع، وفعاليّته في أوساط المجتمع المدني السوداني، والتي بلغت مداها في مؤتمري كمبالا، الدور المركزي لمنظمات المجتمع المدني السودانية وإمكاناتها الواعدة في خلق الديمقراطيّة والتعدديّة واحترام حقوق الإنسان. ويهدف المشروع المدني في المستقبل لتوفير منبر، والتركيز على المجتمع المدني السوداني، وإتاحة الفرص للحوار وللمناقشات بين الأحزاب السياسيّة، ولوضع خطوط عريضة للمستقبل.

الخطوط العريضة لهذا الكتاب

يستند هذا الكتاب على أوراق مداولات مؤتمر كمبالا الثاني حول حقوق الإنسان والديمقراطيّة والتنمية خلال مرحلة الانتقال في السودان، ولكنه مختلف عن أيّ كتاب عادي يحمل أوراق مداولات مؤتمر.

بدايةً، يجدر القول أن أوراق المؤتمر لا تحمل أسماء. وفي بعض الحالات اعتمدت مساهمة فرد أو فردين في موضوع ما كمساهمة رئيسيّة، لكن في كل الحالات فإن الفصول تقوم على مساهمات متعدّدة تم تحريرها واعدادها بواسطة هيئة تحرير تابعة للمشروع المدني. ولقد أعيدت كتابة أجزاء كبيرة من الأوراق بعد المؤتمر استناداً إلى التعليقات وعمليّات التصحيح التي وردت خلال جلسات المؤتمر وبعدها. ولقد كتب الفصل المتعلّق بحركة النساء بكامله على هذا الأساس.

إن الإستثناءات الأساسيّة لقاعدة ورود الأسماء هي مساهمة د. بشير عمر فضل الله ود. محجوب التيجاني. ويقوم الفصل الذي كتبه د. بشير مقام التعريف بموضوعات الكتاب. وبوصفه وزيراً سابقاً للماليّة والتخطيط الاقتصادي في آخر حكومة ديمقراطيّة منتخبة في السودان فإن د. بشير عمر هو الأنسب لتقديم ملخّص عام للتحدّيات التي ستواجه أيّ حكومة ديمقراطيّة جديدة تحاول أن تتحسّس طريقها في مواجهة التحدّيات التي تتعلّق بإعادة البناء الاقتصادي. أما د. محجوب التيجاني فيعتبر في مقدمة خبراء السودان في مجال حقوق الأطفال. ويوفر الفصل الذي كتبه د. التيجاني رؤية متخصّصة وشاملة لأهم الموضوعات المتعلّقة بحقوق الطفل في السودان، كما يقدّم خارطة لكيف يمكن لحكومة مستقبليّة أن تساعد كل طفل سوداني في وضع يحترم له/لها حقوقهم.

يركّز نحو نصف الكتاب، بصورة أساسيّة، على قضايا اجتماعيّة-اقتصاديّة تتطلّب استجابات سياسيّة استراتيجيّة من حكومة انتقاليّة مستقبليّة أو حكومة ديمقراطيّة منتخبة. وتركّز هذه الفصول على: أبعاد الأزمة الاقتصادية (الفصل الثالث)، مكافحة الفقر(الفصل الرابع)، الأمن الغذائي (الفصل السابع)، قضايا النازحين والمغتربين واللاجئين (الفصل الثامن). ويهدف كل فصل من هذه الفصول إلى عرض مدى التحديات السياسيّة التي يحتاج السودان لمجابهتها. إن السلام والديمقراطيّة لن يكونا وحدهما كافيين لإيجاد الحلول. وتتميّز المشكلات بكثير من التعقيد لدرجة أنها يمكن أن تبدّد بسهولة طاقات أيّ حكومة، حتى أكثرها تمتعاً بحسن النوايا. ولذلك السبب فإن من المهم أن يجابه كل الملتزمين بالديمقراطيّة وحقوق الإنسان في السودان هذه القضايا بطريقة عميقة ومؤسسة.

أعدت معظم فصول الكتاب بطريقة تسمح بعرض وجهات نظر مختلفة. وهذا ليس مجرد تمرين ثقافي محض فالفصول تمثّل محاولة لفتح حوار واسع، وليس لتقديم خلاصة مثل هذا الحوار أو تقديم الكلمة الفاصلة فيه. وتحاول هذه الفصول أن تكون عادلة في عرض وجهات النظر المتعارضة على نحو يوازن بين الاهتمامات المشروعة والقيم التي يعتقد فيها أهلها بعمق.

يهتم الفصل السادس بحقوق الأرض، ويفتتح بذلك واحداً من أكثر الموضوعات أهميّة، وإهمالاً، في المجتمع السوداني. ويربض موضوع الأرض في قلب المظالم الاجتماعيّة وأشكال الاستغلال الاجتماعي التي تميّزت بها الدولة السودانيّة منذ الاستقلال. ومن الصعب أن تجد حلاً عادلاً للحرب الأهليّة دون طرح هذه القضيّة. ولكن، بالرغم من ما يثيره موضوع حقوق الأرض من مشاعر وانفعالات فإن حقوق الأرض ما تزال غائبة، تقريباً، عن الخطاب السياسي السوداني. ويحاول الفصل أن يطرح الموضوع من زوايا عديدة والعمل على تحريك الحوار، والبحث عن حلول ممكنة للموضوع.

يهتم الفصل التاسع بحركة النساء. ويتخذ طريقاً يختلف اختلافاً جذريّاً عن معظم الكتابات التي صدرت عن المرأة والسلام، أو عن حقوق المرأة. ويسلّم الفصل بوجهة النظر الداعية لتمثيل النساء في

كل ما يتعلّق بموضوع السلام، وتمثيلهن في كل المنابر السياسيّة. ويعترف بأن النساء عانين من الانتهاكات والتمييز والاستغلال. لكن التركيز الأساسي لهذا الفصل ينصب على العوائق التي تواجه النساء وهن يحاولن تنظيم أنفسهن من أجل تحقيق مصالحهنّ. ومن بين هذه العوائق ما يمكن العثور عليه في طبيعة عمليّة استنهاض وتعبئة النساء بينما توجد عوائق أخرى في البنى السياسيّة والعسكريّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة التي تسيطر على المشهد السياسي السوداني.

يتعلّق الفصل العاشر بالقوميّة وتقرير المصير. ويتعامل الفصل مع عدد من القضايا المتنازع حولها، بدرجة كبيرة، في السودان وهناك، في هذا الفصل، محاولة منصفة في ما يتعلّق بعرض وجهات النظر المتعارضة، كتلك التي تركز على أهميّة وحدة السودان، وغيرها من التي تركّز على ضرورة الاعتراف بحق تقرير المصير للمناطق المهمّشة. ويحاول الفصل بلوغ موقف متوازن في التعامل مع هذه القضايا دون خيانة لأيّ مبادئ. ويحاول الفصل أن يقدّم عرضاً منصفاً للصوت الوحدوي بنفس القدر الذي يقدّمه إلى هؤلاء الذين ينادون بالحقوق القصوى للمناطق المهمشة (يجب قراءة هذا الفصل بمصاحبة الفصول التي تتعلّق بهذه القضايا، والواردة في الكتاب الأول من المشروع المدني "قضايا الانتقال إلى الديمقراطية والسلام"). وإذا ما تقدّم الحوار الوطني في السودان بهذه الطريقة فقد يصير ممكناً تحقيق تسوية تتناول القيم المركزيّة التي يمكنها أن تشكّل أساساً لسودان ديمقراطي سلمي.

وبالمثل فقد عُرضت في الفصل الثاني عشر، العلاقة بين الإسلام والسياسة، ثلاث وجهات نظر متعارضة، ولم تطرح وجهة نظر مسيحيّة، ويمكن للقراء أن يعودوا إلى الفصل الخاص بهذا الموضوع في الكتاب الأول من المشروع المدني: قضايا الانتقال إلى الديمقراطيّة والسلام. وليس هناك وجهة نظر تدافع عن الجبهة القوميّة الإسلاميّة ومشروعها عن الدولة الإسلاميّة. ولقد دعي عدد من المنظرين الإسلامويين لحضور مؤتمر كمبالا لكن أحداً منهم لم يستجب للدعوة.

إن بلوغ موقف الإنصاف الكامل يعتبر هدفاً مستحيلا. فهناك قضايا لم يتم التوصل إلى تسوية بصددها إلى هذه اللحظة، حتى في نطاق منبر المجتمع المدني. وإحدى هذه القضايا هي قضية تصفية الكيانات العسكريّة. ويعتبر هذا الموضوع من أكثر الموضوعات المثيرة للجدل والمتنازع عليها في السودان. وفي الوقت نفسه، يعتبر من الموضوعات التي لم يتطرق لها الحوار إلاّ نادراً. فمن الذي يرغب في إلقاء سلاحه ومتى؟ ومن هم الذين يرغبون في وضع مستقبلهم تحت تصرّف عمليّة سياسيّة مدنيّة مع كل ما تتضمنه هذه العمليّة من عدم يقين؟. يطرح الفصل الخامس الذي يتناول موضوع نزع السلاح وتصفية الكيانات العسكريّة بعض هذه الأسئلة، وهي القضايا التي ستظل قضايا مصيريّة في ما يتعلّق بمستقبل السودان، والتي يجب طرحها وإيجاد الحلول لها خلال هذه الفترة.

وأخيراً، فإن هذه الفصول يجب قراءتها على أساس أنّها "عمل يواصل تقدّمه"، فالكتاب لا يدّعي

تقديم رؤية شاملة لكل الموضوعات التي تجابه السودان، وليس هناك استنتاجات نهائيّة لهذا الكتاب. ويتضمن الكتاب إعلان كمبالا الثاني عن حقوق الإنسان والديمقراطيّة والتنمية في السودان. وهناك بعض الفجوات الكبيرة فمثلاً ليس هناك فصل يهتم بتقرير المصير في جنوب السودان. والسبب في ذلك هو أن هذا الموضوع قد تم تناوله في الكتاب الأول من المشروع المدني. وهناك فجوات أخرى نأمل في ملئها في كتب مقبلة. وهناك عمل كبير يحتاج للإنجاز في مجالات الإصلاح القانوني، وحقوق المرأة، وحول الاقتصاد والإعلام والتعليم والثقافة وقضايا الأمن القومي.

الفصل الأول

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في المرحلة الانتقالية في السودان

د.بشير عمر محمد فضل *

* وزير سابق للمالية والتخطيط الاقتصادي بجمهورية السودان.

الأفكار الواردة في هذا الفصل تعبر فقط عن آراء المؤلف ولا ينبغي أن تؤخذ على أساس أنها تعبر عن آراء المؤسسات التي ينتمي إليها.

يعالج هذا الفصل موضوع الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي يجب أن تُراعى في الفترة الانتقالية المقترحة في السودان وبعدها. تعطي المقدمة خلفية مختصرة عن السودان كبلد، موقعه، وجغرافيته والسكان والاقتصاد والوضع الراهن للأحوال السياسية بشكل عام. ويقدم الجزء الثاني عرضاً لحقوق الإنسان كما هي معروفة في الإعلانات، والعهود، والاتفاقيات الدولية مع تركيز على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ويحاول الجزء الثالث أن يقدم مدخلاً حقوقياً لسياسات التنمية التي من المكن أن تتبع خلال الفترة الانتقالية القادمة وبعدها. وهناك ملخص وتوصيات في الجزء الأخير.

اقتصاد السودان

السودان هو أكبر بلد في إفريقيا. يجري فيه النيل وفروعه، وتبلغ مساحته أكثر من ٥,٢ مليون كيلو متر مربع (عشر مساحة إفريقيا تقريباً، وأكبر قليلاً من ربع الولايات المتحدة الأمريكية). وللسودان حدود ممتدة مع تسع دول إفريقية تشمل مصر وليبيا من الشمال، وتشاد وأفريقيا الوسطى وجمهورية الكنغو الديمقراطية من الغرب، ويوغندا وكينيا من الجنوب، وإثيوبيا وإريتريا من الشرق.

قُدرٌ تعداد السكان بثلاثين مليون ونصف المليون نسمة في عام ١٩٩٩، وبنسبة نمو سكاني في العام تبلغ ٢,٨٤ ٪ ووفيات الأطفال بنسبة ٧ ٪ ، ويقدر معدل العمر بأربعة وخمسين عاماً. ويظل سكان السودان ريفيين بشكل أساسي، إذ قُدرت نسبة سكان المدن في عام ١٩٩٦ بـ ٢٣,٣ ٪. وكانت نسبة الأمية وسط البالغين ٤٦٪.

يتمتع السودان بموارد طبيعية مميزة تشمل النفط والغاز الطبيعي والذهب. وقد ثبت أن السودان

يمتلك معادن لم تستخرج بما في ذلك الكروم والفضة، والحديد الخام، والنحاس، والرصاص، والميكة، والاسبتسوس، والتلك، والتنجيستن، والزنك، والماس واليورانيوم. ورغم أن السودان غني بالموارد المعدنية إلا أن للمحاصيل النقدية أهمية اقتصادية حيوية فيما يتعلق بالإنتاج والتصدير. تبلغ الأراضي المزروعة حالياً خمسة في المائة، والمراعي الدائمة ٤٦٪، والغابات ١٩٪، وباقي الأرض بما في ذلك الصحراء ٣٠٪. ووفقاً لتقديرات ١٩٩٣ فإن الأراضي المروية بلغت ٢٠٠٠٠ كيلو متر مربع. وتواجه البلاد حالياً عدداً من المشاكل البيئية. من أهمها الكميات غير الكافية من موارد المياه الصالحة للشرب، وتآكل التربة، والتصحر الحاد، والخطورة على تعداد الحيوانات البرية نتيجة للصيد المكثف وتواصل الحرب الأهلية التي تمزق الجنوب.

كما أسلفنا فإن اقتصاد السودان يعتمد بشكل كبير على الزراعة. لقد تقلبت محاصيل القطن والصمغ العربي في السنوات الأخيرة. وفيما يتعلق بالقطن فقد صدّر السودان ٤١٦٥٩٨ بالة قيمتها ٩٦ مليون دولار أمريكي في عام ١٩٩٤/ ٩٥ وفي عام ١٩٩٨ بلغ إجمالي القطن ٤٨٥٠٠٠ بالة. ويُعتبر ذلك تحسناً على السنوات الماضية إلا أن عائدات القطن لا زالت أقل بكثير مقارنة بدخل السودان من القطن في السبعينات الذي بلغ ٤٥٠ مليون دولار أمريكي في العام. ومع أن السودان يوفر نسبة عالية من الإنتاج العالمي للصمغ العربي إلا أن إنتاج الصمغ العربي وتصديره قد عانى كثيراً من تزايد التصحر ومن الجراد في السنوات الأخيرة. لقد ارتفع إنتاج الصمغ العربي من ٢٣٠٠٠ طن في عام ٩٤/١٩٩٣ إلى ٤٨٠٠٠ في عام ٩٥/١٩٩٤ محققاً ما يُقدر بـ ٩٥ مليون دولار أمريكي من عائدات التصدير. إلا أن إنتاج الصمغ العربي قد انخفض إلى ١٨٠٠٠ طن و١٦٠٠٠ طن في ٩٧/١٩٩٦ و ٩٨/١٩٩٧ على التوالي.

أكثر من ذلك فإن قطاع الخدمات يهيمن على الاقتصاد السوداني إذ يساهم بحوالي ٤٣٪ من إجمالي الناتج القومي. وتساهم الزراعة بحوالي ٤٠٪، وتشكل الصناعة والتعدين والمباني ١٧٪ تقريبا من إجمالي الناتج القومي للسودان.

لقد تم اكتشاف البترول في السودان منذ السبعينيات، ولكن الاستخراج قد بدأ في أغسطس ١٩٩٨. وعلى الرغم من أن الكميات التجارية ضئيلة نسبياً (حوالي ١٥٠٠٠٠ برميل في اليوم حالياً) إلا أنها قد خلقت بالفعل مناخاً متفائلاً بأنها يمكن أن تحقق نتائج إيجابية على المدى المتوسط والبعيد. وفي نفس الوقت فإن الاقتصاد السوداني يظل مزعزعاً بشكل ملحوظ. لقد أدى الركود في الأداء الاقتصادي الذي يعود لسوء الإدارة بشكل كبير ولنقص الأمطار في العقود السابقة إلى الحفاظ على بقاء متوسط دخل الفرد في اقل مستوى، والى معدل بطالة يفوق الأربعين في المائة. وتستمر الديون الخارجية العالية والمتأخرات الضخمة في خلق صعوبات. ويعاني الاقتصاد أيضاً من سوء إدارة، على

مستوى كل من الاقتصاد الكلي والاقتصاد الصغير، وتوزيع سيئ للدخل ويعاني أيضاً من الظلم الإقليمي والقطاعي الذي يفسد قطاعات ضخمة ومن إنفاق ضخم موجه لصالح أمن النظام. كما يستمر جنوح النمو الاقتصادي والتنمية لصالح الأقاليم والقطاعات المفضلة تاريخياً في السودان، أي الوسط والقطاع الحديث في الزراعة والصناعة والخدمات. لقد تدهورت بشدة الأحوال المتدهورة أصلاً في كل من الغرب والشرق والشمال الأقصى والجنوب في فترة النظام الحالي. ويُنظر إلى البلاد من وجهة نظر المؤسسات الدولية السياسية والاقتصادية باعتبارها قطراً على درجة كبيرة من الخطورة (التقييم العام يساوي E) مع ما يتضمنه ذلك من نتائج على عمليات الإنتاج والاستثمار.

المشهد السياسي السوداني

المشهد السياسي السوداني الراهن محكوم بإصرار الحكومة على الإبقاء على سلطة آحادية مع استمرار الممارسات غير الديمقراطية من ناحية واستمرار الحرب في جنوب السودان ومناطق أخرى من السودان من ناحية أخرى.

ويُخشى من أن الحرب في الجنوب سوف تستمر حيث من المرجح أن تُوجه مزيد من عائدات البترول لذلك الغرض. وهذا سيؤدي فقط إلى زيادة سوء الحال المتردية لحقوق الإنسان والفقر في كل أنحاء البلاد. وعلى الرغم من التصريحات المخالفة فمن الثابت أن الحكومة مترددة في توفير أي إجراءات جادة نحو المشاركة في السلطة. ولا تبدو احتمالات الحل السياسي الشامل، الذي كان من المأمول أن يضع حداً للاضطرابات وعدم الاستقرار السياسي مرئية. إلا أنه، ومع الوضع في الاعتبار الضغوط المحلية والدولية، فمن المحتمل أن ينحني النظام لشكل من أشكال الحل الوسط. وقد يؤدي ذلك، على ضوء الاتجاهات الأخيرة، إلى مؤتمر لكل الأحزاب ينتج عنه تكوين حكومة انتقالية. وإذا حدث ذلك فمن الضروري أن يتم الاتفاق على بعض المفاهيم والاعتبارات السياسية وعلى رأس ذلك اعتبارات تلبية حقوق الإنسان وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية. ما هي هذه الحقوق؟ ولماذا تشكل تلبيتها جزءاً هاماً من هذا الفصل؟ سنعطي فيما يلي عرضاً سريعاً لحقوق الإنسان كما ضُمنت في الإعلانات والعهود والمواثيق والاتفاقيات العديدة التي تكوّن حالياً ثقافة خاصة بها.

عرض لحقوق الإنسان

أحد التعريفات الأولية والسريعة لحقوق الإنسان هو الإشارة إليها باعتبارها الحقوق التي تطالب بمعاملة الآخرين بالشكل الذي نود أن نُعامل به، والتي تحمينا كأفراد وجماعات من تعسف السلطة. لقد تم تطوير عدد من الإعلانات والعهود الخاصة بحقوق الإنسان خلال القرن العشرين، من أهمها

الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والذي تم تبنيه بواسطة الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٤٨، ثم تبنته لاحقاً كل الدول الأعضاء.

يتضمن الإعلان العالمي الحقوق السياسية (يتم الإشارة إليها أحياناً بالجيل الأول من الحقوق) والتي تتضمن الحق في حرية التديّن، وحرية التنظيم، والتحرر من التعذيب والعبودية والتمييز.

وتشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (دائماً ما يُطلق عليها الجيل الثاني من الحقوق) الحق في التعليم، والحق في شروط عمل عادلة ومناسبة، والحق في الانخراط في الحياة الثقافية.

لقد تم ذكر هاتين المجموعتين من الحقوق بشكل مفصل في العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٦٦).

وبدأ في الظهور في السنوات الأخيرة مجال ثالث للحقوق يتعلق بالتعاون الدولي. ويشمل ذلك على سبيل المثال الاهتمام بالبيئة، والحقوق الجماعية مثل الحق في التنمية. ويشير المختصون دائماً لها باعتبارها الجيل الثالث للحقوق، أو حقوق التضامن. وعبر القارات، وبعد تبني العهد الدولي لحقوق الإنسان، تم تطوير اتفاقيات أخرى. وتتضمن الأمثلة العهد الأوربي للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات الأساسية (١٩٥٠)، والعهد الأمريكي لحقوق الإنسان (١٩٦٩)، والميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. ومن الآليات الأخرى ذات الصلة العهد الدولي للقضاء على كافة أشكال التفرقة العنصرية، والعهد الدولي للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة.

وعلى الرغم من أنه في بعض الأوقات، كأوقات الطوارئ، تقوم الحكومات بتجميد بعض الحقوق فإن هناك بعض الحقوق التي لا يمكن تجميدها تحت أي ظرف، من بينها التالي:

- الحق في الحياة؛
- الحق في أن تُعامل كشخص أمام القانون؛
- حرية الفكر والضمير والدين؛
- التحرّر من التعذيب؛
- التحرّر من العبودية؛
- الحرية من عدم الزج بشخص في السجن وفقاً لتشريع جنائي لاحق لارتكاب الفعل.

ومع غزارة الاتفاقيات الدولية في مجال حقوق الإنسان، فإنه يجب أن نكون واعين بأن مجرد وجودها لا يحل المشاكل الإنسانية. يجب أن يتم اعتبار واحترام وحماية الحق وإنجازه. أكثر من ذلك فإن الكثير من الأفراد في العالم لا يعرفون ما هي حقوقهم. سنقدم أدناه بعض المقتطفات من تلك الوثائق السابق ذكرها والتي تتعلق بالموضوع أعلاه.

الديمقراطية

(إعلان فيينا وخطة العمل، المادة ٨)

إن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان حريات أساسية ومستقلة وملزمة كلها. وتقوم الديمقراطية على التعبير الحر عن إرادة الشعب في تحديد أنظمته السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والحق في المساهمة الكاملة في كل أوجه حياته. وفي إطار ذلك ينبغي أن تكون حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، على المستوى المحلي والدولي، عالمية وغير مشروطة. ويجب أن يدعم المجتمع الدولي تقوية وتنمية الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في كل أنحاء العالم.

وتنص المادة (٩) من الإعلان أعلاه على أن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان "يؤكد أن الدول النامية الملتزمة بالعملية الديمقراطية، العديد منها في إفريقيا، ينبغي أن تنال دعم بواسطة المجتمع الدولي في انتقالها نحو الديمقراطية والتنمية".

وفيما يتعلق بالفقر فإن المادة (١٤) من الإعلان تشرح أن "وجود الفقر الحاد المنتشر يحد من التمتع الكامل بحقوق الإنسان: يجب أن يظل الحد منه والقضاء النهائي عليه أولوية قصوى للمجتمع الدولي". وفيما يتعلق بمستوى المعيشة فإن العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ينص على أنه " تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في مستوى معيشي كاف له ولأسرته، يوفر ما يفي بحاجاتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وبحقه في التحسين المتواصل لظروفه المعيشية. وتتعهد الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لإنفاذ هذا الحق، معترفةً في هذا الصدد بالأهمية الأساسية للتعاون الدولي القائم على الارتضاء الحر".

وفيما يتعلق بالتعليم تضع المادة (١٣) من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تأكيدات كبيرة على الحق في التعليم. تنص المادة على إقرار "الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية والتعليم. وهي متفقة على وجوب توجيه التربية والتعليم إلى الإنماء الكامل للشخصية الإنسانية والحس بكرامتها والى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية". وأن الدول الأطراف تقر "جعل التعليم الابتدائي إلزاميا وإتاحته مجاناً للجميع". ومن ناحية أخرى فإن المادة ٢٨(٣) من العهد الدولي لحقوق الطفل تعلن أن "الدول الأعضاء سوف ينمُّوا ويشجِّعوا التعاون الدولي في مسائل التعليم، وبوجه خاص المساهمة في القضاء على الجهل والأمية في أنحاء العالم، وتسهيل الحصول على المعلومات العلمية والتقنية ومناهج التعليم الحديثة. وفي هذا الخصوص فإن عناية خاصة ستوجه لاحتياجات الدول النامية".

أعطيت الصحة في قائمة حقوق الإنسان نفس الدرجة من الأهمية التي أعطيت للتعليم.

واستخدمت المادة ٢٤ الفقرة (٤) من العهد الدولي لحقوق الطفل عبارات مطابقة تقريباً لتلك المستخدمة بخصوص التعليم. وبطريقة مماثلة تضع المادة ١٢ من العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بعض التأكيدات حول بعض الجوانب الصحية. تنص المادة على أن الدول الأطراف في هذا العهد "تقرّ بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسدية والعقلية يمكن بلوغه". وتأمين "خفض إسقاط المواليد وموتى الرضع وتأمين نمو الطفل نمواً صحياً" و "تحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية" و"الوقاية من الأمراض الوبائية والمستوطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها" و"تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والعناية الطبية للجميع في حالة المرض".

إلا أن هذه الثروة من الالتزام الرصين بحقوق الإنسان قليلاً ما ساعدت في تحسن حالة حقوق الإنسان في أنحاء العالم. ويعود الفشل جزئياً إلى انعدام الإرادة والى غياب الآليات والوسائل العملية للتطبيق.

ربما يكون هناك احتياج لنوع جديد تماماً من التفكير. سنحاول في هذا القسم إن نرسم بديلاً محتملاً لينظر إليه المخططون الاقتصاديون وصانعو السياسات. وترى الأغلبية في الدول النامية أن ثمار التنمية تتجاوزهم وهم لذلك لا يعلمون ما إذا كانوا سيستفيدون أبداً من العملية.

مدخل حقوق إنسان لسياسات التنمية

كنتيجة للوضع المتدهور لحقوق الإنسان في أجزاء كثيرة من العالم وكنتيجة لتزايد التفاوت الاقتصادي، خاصة تحت ظل الأنظمة الشمولية الديكتاتورية فإن مدخل حقوق الإنسان لسياسات التنمية يبدو حائزاً على مشروعية. وينعقد الإجماع، في هذا التناول، بشكل رئيسي على الدعوة إلى تطبيق حكيم للإعلانات والعهود والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان الموصوفة أعلاه. وهي لذلك حرب ضد كل أنواع التمييز والاستغلال، وتسعى إلى تأكيد الكرامة لكل الجنس البشري. إنها ضرورة في حد ذاتها إلا أنها وسيلة فعالة لتحرير البشر من الموانع والقيود التي تعيقهم من تحقيق قدراتهم والتي تمنع المجتمع من الاستفادة القصوى من طاقاته الكلية. وفي ظل هذا الطرح فإن الخوف من أن هذا التناول سيكون على حساب النمو الاقتصادي السريع، الذي يعتبره اقتصاديون عديدون الأساس للنهوض الاقتصادي، لن يكون مبرراً. يجب أن تكون التضحية واحدة وأن تكون فقط على المدى القصير. أما على المدى المتوسط والبعيد فإن المجتمع سيكون قد حقق طاقاته القصوى وعثر على طرق ووسائل لتفادي الاضطرابات السياسية والاقتصادية للعملية الاقتصادية وأصبح قادراً بذلك على السير قدماً في تحقيق تنمية مستدامة.

إن تلبية الحقوق المدنية والسياسية والحل السلمي للمنازعات هي شروط مسبقة ضرورية للاستقرار السياسي وهي بالمقابل الأساس للتخطيط السليم والتطبيق الفعال لسياسات التنمية. إلا أن تلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية هي التي تشكل الحياة الرفيعة وتساعد في رفع مستوى المعيشة. وللحقوق الثقافية أهمية مماثلة إلا أنها تعتبر خارجة عن نطاق هذا الفصل.

ولكن ماذا يسوّق مدخل حقوق الإنسان للتنمية؟ ولماذا هو مبرر؟ من الممكن أن يعتبر مما ذكر أعلاه أنه امتداد للمدخل الحالي لتلبية الحاجات الأساسية وتقليص الفقر. إن التناول يُعتبر مبرراً نظرياً وهو أكثر قبولاً بسبب الإجماع الكبير حول حقوق الإنسان التي رصدت أعلاه. وفضلاً عن ذلك فمن الواضح أن هناك التزاماً دولياً قانونياً وسياسياً واقتصادياً متزايداً لتطبيقها. وقد زادت الانتهاكات العديدة لحقوق الإنسان في أنحاء العالم، والمآسي التي خلقتها الحروب والنزاعات، ومشهد الملايين من البشر يموتون بفعل المجاعات والجوع، من انتباه العالم. وربما جعلت ذلك المدخل أكثر قبولاً. لقد حولت بالفعل الحق في المأكل والمسكن من مجرد أعمال خيرية بسيطة إلى واجب على كل المعنيين.

وفي السياق الذي أوردناه فإن الظروف السياسية والقانونية المتاحة للحكومات لا ينبغي أن تسمح لها بتبديد الموارد المحلية أو الأجنبية، التي خصصت أصلاً لتلبية حقوق الإنسان، كي تستخدمها في انتهاك حقوق الإنسان. ولا ينبغي أن يُسمح بتحويل الموارد لأغراض شخصية أو لمصلحة الكيان الحاكم.

إن مدخل حقوق الإنسان للتنمية الاجتماعية الاقتصادية سيؤكد لذلك على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، خاصة تلك المشمولة في الحق في الحياة مثل الحق في المأكل والمسكن والملبس والصحة والتعليم. وتشمل العوامل المتعلقة الأخرى عدم التمييز في المشاركة في الحكم الصالح. ونسبة لأهميتها الفائقة فإن الحق في الحكم الصالح ينبغي أن يُعطى اهتماماً بالغاً. وفي أبسط أشكاله فإن الحكم الأمثل هو قدرة الحكومة على إدارة شئون البلاد الاقتصادية والسياسية والاجتماعية مع التوافق الصارم مع حكم القانون. ومن أجل أن يتم ذلك فمن الضروري أن تتوفر شفافية كاملة ومحاسبة وفعالية ومشاركة.

ولأن الحكومات هي ذاتها، إما قصداً أو إهمالاً، هي السبب في المظالم الاقتصادية وانتهاكات حقوق الإنسان فإن دور منظمات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية في الحفاظ على الحقوق والدفاع عنها يكتسب أهمية قصوى.

إن هذا المدخل مبرر أيضاً بما يُعرف الآن بالأثر السلبي للعولمة. من الممكن أن يكون للعولمة العديد من الآثار الإيجابية عندما تتوفر الشروط الصحيحة. إن التحدي بالنسبة للدول النامية هو كيفية

توفير هذه الشروط. إلا أن فرض الديكتاتورية الكاملة على السوق وقطع دابر المنافسة يقضي على مفهوم رفاهية المجتمع. ومن المتوقع تحت ظل العولمة أن تقوم الحكومة بإجراء عدد من التخفيضات على الإنفاق الحكومي، وبالضرورة فإن أكثر النشاطات التي تتأثر من ذلك هي تلك الموصوفة بأنها حقوق إنسان. ومع زيادة الخصخصة وإلغاء القوانين التي تحمي العاملين فإن المتوقع حدوث تسريح ضخم للعمالة. وفي الدول النامية حيث يضعف تدريب وتعليم العاملين بشكل عام فإن المتوقع أن تعاني تلك المجموعات معاناة ضخمة. ومن ناحية أخرى فإن الغياب الفعلي للحدود الجغرافية تحت ظل العولمة يسمح بتدفق حر وسريع لرأس المال والتجارة. وفي الحقيقة فإن جهاز منظمة التجارة الدولية سيفرض عقوبات على أولئك الذين لا يلتزمون بقواعد التجارة الحرة وسيرفع من درجة التضامن بين أصحاب رأس المال على مستوى العالم لخدمة غرضهم المشترك في مضاعفة الأرباح. وبالنسبة للعديد من الخبراء في هذا الحقل فإن ذلك هو عودة لأيام التحكم الكامل للمؤسسات المتعددة الجنسيات مع كل الحجج المضادة لها والموثقة جيداً في دراسات التنمية. وبينما تنتشر العولمة فإن الثروة تتركز في أيادي قليلة وتصبح عدم العدالة ملحوظة في المشهد الاقتصادي. ونتيجة لحرية انتقال رأس المال فإن دور المصارف المركزية في السيطرة على عرض الأموال (كأداة لمحاربة التضخم وللتخطيط للنمو الاقتصادي) يصير ضعيفاً. من الممكن أن تدخل وتخرج بلايين الدولارات في ثوان على شاشة كومبيوتر. ومن الممكن أن يهيمن استثمار المحافظ الاستثمارية عندما يقترن بالاستثمار الأجنبي المباشر مفسحاً الطريق لما تم ذكره سابقاً كي يتم. ولذا فإنه في ظل هذه الظروف سيكون من الصعب على السلطات المالية المحلية أن تحمي سعر الصرف وأسعار رأس المال. ستؤدي العولمة بالفعل، كما يخشى بعض علماء السياسة، إلى تهميش دور الحكومات الوطنية أو حتى تحييده كليةً.

ولأن رجال الأعمال المحليين تحت ظل العولمة يمتلكون خيار استثمار رأسمالهم في أي مكان في العالم فإنهم يصبحون مدافعين عنيدين عن العولمة. وفي محاولة لمضاعفة الأرباح فإنهم سيلجأون إلى تخفيض الأجور وتسريح العمالة ويزيدون بذلك من معدل البطالة ويدمرون النسيج الاجتماعي. وتصبح تلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، في ظل هذه الظروف، في غاية الصعوبة.

إن مدخلاً حقوقياً للتنمية، خلال الفترة الانتقا لية القادمة في السودان وبعدها، سيحاول تفادي كل هذه الجوانب الاجتماعية الاقتصادية السلبية المذكورة أعلاه مؤكداً على تلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية كأساس لسياسات التنمية. وقد يؤدي ذلك إلى مزيد من التلاحم ومزيد من الاستقرار، ويخلق مناخاً أفضل للتعايش ا لمشترك في مجتمع ممزق حالياً سياسياً ومقسم بشكل سيئ اقتصادياً.

خلاصة

السودان بلد ضخم ذو موارد بشرية وطبيعية هائلة. ومن المحزن أن عدم الاستقرار السياسي المستمر والأنظمة العسكرية الممتدة، والحرب في جنوب البلاد، قد حالت دون أن يكون ممكناً تحقيق العائد الكامل من تلك الموارد. وقد فاقم من ذلك الوضع السياسات الاقتصادية والسياسية الخاطئة للنظام الحالي وقبضته الشديدة في إدارة شئون البلاد. إن الفشل الحكومي، خاصة في الاقتصاد، والذي تضاعف بالفساد وسوء الإدارة قد دفع بالسواد الأعظم من السودانيين إلى هامش الحياة الاقتصادية والسياسية. ومع تضاعف الجهود للوصول إلى حل سياسي شامل للأزمة السياسية السودانية وتكوين حكومة انتقالية فإن مواجهة هذه الأمراض ومعالجتها تصبح أولوية قصوى.

إن المدخل الذي تم تقديمه هنا هو في الأساس امتداد للمداخل الموجودة لتلبية الاحتياجات الأساسية والتقليل/والقضاء على الفقر. إن تبني مبدأ الحق في التنمية والتطبيق الحكيم له يُعد ضرورياً إذا ما أريد إنجاز الاستقرار السياسي والانتعاش الاقتصادي والتلاحم الاجتماعي. لذا فإن وضع إجراءات لضمان العدل الاقتصادي تصبح إلى حد بعيد مسئولية أساسية للحكومة الانتقالية ال قادمة في السودان.

ومن أجل أن يتم ذلك: أي تحقيق نمو فعال ومستقر، والحد من الفقر، فإنه ينبغي تبني برنامج مبني على الآتي:

١- القضاء على الإنفاق غير الإنتاجي

٢- تحسين التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية والبني الأساسية

٣- إصلاح القضاء

٤- محاربة الفساد

٥- تقوية فعالية المؤسسات العامة

٦- إصلاح الخدمة المدنية

٧- تعزيز دور النساء في التنمية

٨- دعم مشاريع الإنتاج الصغير والأصغر

٩- دعم القطاع الخاص كأداة للنمو مع توجيه عناية كافية لتلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تم تحديدها كأعمدة للمدخل الذي تم تقديمه في هذا الفصل.

الفصل الثاني

حقوق الأطفال: تحدٍ أمام المرحلة الانتقالية

د. محجوب التيجاني*

* الرئيس السابق للمنظمة السودانية لحقوق الإنسان- القاهرة.

(١) مقدمة ومنهج الفصل

في هذا الفصل، تُطرح حقوق الطفل في إيجاز، طبقاً للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وفيه إضاءة لأبعاد حقوق الطفل فيما يتعلق بكل من تدابير الحماية وترقية الحقوق (مثل الحق في التعليم والتنشئة الصالحة للطفل). كما يسلط المجهر على ألوان الحرمان التي يتعرض لها أطفال السودان الذين يعيشون في ظل التنمية الإقليمية غير المتكافئة. وعبر المناقشة المُثارة في هذا الفصل، يُقدم أمر التعددية الكائنة في أنظمة العائلة وعلاقاتها كمكون حيوي بطريقة نقدية. أما التزام التجمع الوطني الديمقراطي بحقوق الطفل الدولية فيجري استقصاؤه في ضوء برنامج قومي يُقترح شاملاً لحقوق الطفل، ومزوداً بخطة للعمل لتلبية الحاجات الخاصة بالأطفال لإثراء النقاش.

(٢) حقوق الطفل في القانون الدولي

حقوق مكفولة في أوجه الحياة

تنص المادة الأولى من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بوضوح، على أن كل الناس يولدون أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق، موهوبين بالعقل والضمير، ويجب أن يتعاملوا مع بعضهم البعض بروح الإخاء. إن الأفكار التي تتأسس عليها هذه المادة تغطي كل الناس دونما تمييز، بالغين كانوا أم أطفالاً، رجالاً كانوا أم نساءً.

على وجه الخصوص، يشكل الأطفال عنصراً خاصاً في الأسرة الإنسانية. ومن ثم يتأتى أن تُكفل لهم حقوق ومعاملات خاصة لتطوير نموهم إلى أقصى درجة ممكنة. بالإضافة إلى الحقوق الأساسية الأخرى التي نص عليها الإعلان مثل الحق في الحياة، والحرية والأمان الشخصي (المادة ٢)، والحق

في السلامة من أي شكل من أشكال الرق أو السخرة (المادة ٣)، والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية، أو اللا إنسانية، أو المهينة (المادة ٥)، وحق كل فرد في التمتع بجنسية ما (المادة ١٥)، والحق في التعليم (المادة ٢٦) بين حقوقٍ عديدةٍ أخرى تتعلق بحماية الأمومة والطفولة في شأن الرعاية الخاصة والمعاونة. إن كل الأطفال سواء كانوا مولودين ولادة شرعية أو غير شرعية يحق لهم التمتع بنفس الحماية الاجتماعية (المادة ٢٥). "وبسبب عدم نضوجه الطبيعي والعقلي، يحتاج الطفل تدابير خاصة ورعاية خاصة، بما في ذلك الحماية القانونية الملائمة، قبل الولادة وبعدها.. إن البشرية مدينة للطفل بأفضل ما في وسعها، بهدف أن يحظى الطفل بطفولة سعيدة، وأن يتمتع لمنفعته ولنفع المجتمع بالحقوق والحريات (التي ينص عليها الإعلان العالمي لحقوق الطفل الصادر في ١٩٥٦).

ومنذ صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام ١٩٤٨، تطورت حقوق جوهرية وحريات أساسية بتفصيل وافٍ من خلال العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٦٦)، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦)، والعهد الخاص بإزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩)، والاعلان العالمي لحقوق الطفل (١٩٥٩)، والعهد الدولي لحقوق الطفل (١٩٨٩) بين مواثيق دولية أخرى. ولقد وسّعت المعايير الدولية لحقوق الإنسان من حقوق الطفل بصورة مطّردة لتشمل كافة أوجه الحياة الاجتماعية للأطفال.

يشدد هذا الفصل على الحقيقة التي مؤداها أن كل المعايير الدولية لحقوق الإنسان مرتبطة عضوياً، وأنّه لابد من مراعاتها بكليتها لأنها تكمل بعضها بعضاً. مثالا على ذلك، يرتبط العهد الخاص بإزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة ارتباطاً وثيقاً بالعهد الدولي لحقوق الطفل لاسيما وأن كلاهما شديد الأهمية بالنسبة للأسرة والحياة الاجتماعية على وجه الخصوص.

يقطع العهد الدولي لحقوق الطفل في أربع وخمسين مادة بالتدابير الضرورية للارتقاء بتمتع الطفل بالحرية من خلال القدرات الفكرية، والأخلاقية، والروحية. وترتكز هذه العملية على توفر شروط الصحة الجيدة والرعاية الطبية، والتغذية اللازمة، والملبس، والمأوى؛ وحق الطفل في الاضطلاع بدوره في تنمية قدراته، والتعبير عن آرائه وأخذها بعين الاعتبار؛ وحقوق الأطفال المعاقين واللاجئين والأطفال الذين يقعون تحت طائلة القانون؛ وحماية جميع الأطفال من كافة أشكال الإستغلال، وبخاصة أطفال الأقليات والسكان الأصليين، ومن المشكلات الناجمة عن سوء استعمال العقاقير وعن الإهمال، وعدم التمييز كمبدأ هام بصرف النظر عن العنصر، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو الموقف السياسي، أو العرق، أو الأصل الاجتماعي للطفل أو لوالديه.

إن نفس هذه المبادئ تبناها العهد الدولي لحقوق الطفل. ويوفر الميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهيته، الذي يتكون من ثمانٍ وأربعين مادة، مواداً مماثلة لتحقيق رفاهية الطفل ويركز على كل من الحقوق والواجبات للأطفال وآبائهم.

مسئوليات الدولة والمجتمع

يؤ كد الإعلان العالمي للارتقاء بمُثل السلام والاحترام المتبادل والتفاهم بين الشعوب في أوساط الشباب (١٩٦٥) على ضرورة تنشئة الشباب "في روح من السلام والعدالة، والحرية، والاحترام المتبادل، والتفاهم المشترك من أجل ترقية الحقوق المتساوية لكل الناس وكافة الأمم.. وبالمعرفة اللازمة للكرامة والمساواة بين الأفراد، دونما تمييز بحسب العنصر أو اللون، أو الأصول العرقية أو المعتقد، وفي احترام لحقوق الإنسان الأساسية وحق الشعوب في تقرير المصير".

إن السؤال المطروح هنا هو إلى أي مدى اتبعت الدولة السودانية، والمجتمع السوداني هذه المعايير الدولية؟ وما هي الطرائق التي يمكن، حالة توفرها، السير على نهجها؟

لكي نتوصّل إلى تقييم معقول للموقف، في الماضي والحاضر، نقدّم على الفور خلفية عن التركيبة المختلفة للعائلة في السودان وعلاقاتها وفقاً للبحوث الاجتماعية مقرونة بالدراسات الإثنولجية التي أجريت كلها بالمنهج العلمي. وفي ذلك يُشار على سبيل المثال، حيثما كان ذلك مناسباً، إلى أثر القوانين، والعلاقات الأسرية، والعوامل الثقافية في التزام الدولة والمجتمع في السودان بالمعايير الدولية في العهود الماضية والراهنة.

(٣) أنظمة العائلة السودانية و علاقاتها الداخلية: خلفية اجتماعية وثقافية

بالرغم من قوة العلاقات الأسرية في العائلة الممتدة في السودان، توجد حالة من "التنمية الجزئية" (وهي حالة من تعايش أنماط السلوك التقليدي وأنماط السلوك الحديث جنباً إلى جنب في المجتمع نفسه). إن هذه الحالة أدت إلى تحويل العلاقات الأسرية، إلى حد ما؛ فنشأت أنماط متفاوتة من العلاقات الأسرية في القطر، وظلت أحوال العائلة كمؤسسة اجتماعية وعلاقاتها المتداخلة خاضعة بشكل تدريجي، لكنه متواصل، لعملية تحول مضطرب، في الحضر كانت أم في الأرياف.

تحت هذه الظروف، تكتسب الحاجة إلى تحقيق التغيير الاجتماعي في انسياب أهمية قصوى. وتصبح الحاجة إلى إجراء تخطيط تصحيحي لتلك الوجهة في حياة العائلة السودانية وتنشئة الأطفال في هذه اللحظة سؤالاً متعلقاً باستيعاب المعايير الدولية لحقوق الإنسان بإزاء كافة القيم، والموجهات الملائمة، من جانب الأنظمة المعقدة والمتعددة، في مؤسسات العائلة السودانية وثقافاتها. هذه الأنظمة شديدة التعدد بما تحويه من علاقات أبوية وأمومية، وهي علاقات لم تعامل على سبيل المساواة من ناحية الدولة والمجتمع في حالات كثيرة. وعلى نفس الصعيد، تم رصد حالة من التمييز العنصري والعلاقات غير المتكافئة وتوثيقها في دقة بواسطة عدد كبير من الدارسين وعلماء الدراسات

الاجتماعية بالنسبة للنوير (هتشنصن، ١٩٩٦) والدينكا (دينق، ١٩٧١)، وعرب البقارة (كنيصن، ١٩٦٦)، وعرب الكبابيش (أسعد، ١٩٧٠) والشايقية (الشاهي، ١٩٧٣) وكثيرين غيرهم. وكخلاصة، توجد مشكلة من التمييز العنصري في عمليات التنشئة التي تضرب عميقاً بجذورها في تربة المجتمع السوداني، وتحتاج معالجتها اهتماما بالغاً، وتخطيطاً، وحلولاً.

يقول على مزروعي (١٩٧٣ : ٦٩): "تظل الدراسة الاجتماعية والسياسية لاختلافات اللون جزءاً من الساحة السودانية. ولكن ظاهرة التزاوج وتمازج الأجناس، على أساس السلالة الأبوية، انتهت إلى ظهور نموذج من الخليط العرقي أكثر انصهارا من ذلك الخليط الذي أدت إليه التجربة في شمال أمريكا، وأمريكا اللاتينية، وجنوب إفريقيا.. إن اقتران رجل عربي بامرأة سودانية غير عربية، حيثما كان ذلك مشروعاً، ينجب المزيد من العرب أكثر منهم سلالة أنصافاً". ذلك أن الجماعة الغالبة تزداد حجماً. ويصير من الممكن تصور موقف يصبح فيه المزيد من السودانيين، لغوياً وبحكم إدعاء السلالة، "عرباً سودانيين".

يشير تمازج الأجناس بين العرب والأفارقة في رأي مزروعي على نموذج من التمازج السلالي الصاعد (بمعنى قبول السلالة الغالبة والانتساب إليها) على نقيض النماذج الأخرى التي تتصل بالنموذج الأفرو-سكسوني، الأفرو-لاتيني، ونموذج الأفريقي-الأفريكاني، كما وقعت بالفعل في الولايات المتحدة، والبرازيل، وجنوب إفريقيا على التوالي؛ أما في حالة العرب فإن توصيفة "نصف السلالة" غريبة نسبياً. ذلك أنه إذا كان الأب عربياً، يصير الطفل عربياً دونما تحفظ. " فإذا تصورنا عربياً يتزوج بامرأة نيلية (أي من النيليين على امتداد جنوب السودان) في القرن الرابع عشر وأنجبت ابنا، فسيكون ذلك الابن عربياً. وإذا تخيلنا بالتالي أن الابن تزوج بامرأة نيلية وأنجبت ابنا فسيصير ذلك الابن بدوره عربياً" (ص ٥٦).

يلاحظ مزروعي أن الحرب الأهلية نفسها كان لها عواقب تتصل بعملية التزاوج المتداخل بين الأجناس ككل. فالسودانيون، عرباً وأفارقة، يتبعون على الإجمال نظاماً راسخاً. وقد أفضى هذا الوضع إلى تشجيع الآباء لأخذ أطفالهم، خاصة الأولاد، ليُحسبوا ضمن عائلاتهم الأصلية. ومن الأمثلة الواضحة على ذلك الدينكا في جنوب غرب السودان، الذين يحتفظون بصلات وثيقة مع عرب البقارة الذين يحضرون سنوياً لمناطقهم بحثاً عن الماء والمراعي الجيدة. وخلال حروب الميرم مع الدينكا، أسر الدينكا فتيات من العرب وبعض شبابهم، وقد انصهر، إلى حد ما، كثيرٌ من هؤلاء في المجتمع الذي أسرهم. وفي بعض قرى جورييكو وأكوانق أكوت يوجد عرب دينكا يحملون أسماءً مثل نقونق. إن ملامحهم الظاهرة قد تنبئ عن خلطتهم السلالية، ولكنهم دينكا باللغة والثقافة" (ص٧٣).

في نظام عائلي آخر بالسودان يتصف مجتمع النوبة في كردفان بحالة عامة من تعدد الزوجات.

يكتب عن ذلك جيمس فاريس (١٩٧٣) قائلاً: "إن الزوجات يشكلن مصدراً حيوياً للإنتاج. وبصرف النظر عن أدائهن المنزلي، فإنهن يحملن الذرة من حقولها إلى مواقع الفرز، ويصنعن المشروبات الضرورية لاحتفالات العمليات الزراعية من تنظيف وحصاد ودرس. بوصفها عمليات جماعية". إن التركيب العمري وتنظيمه بين النوبة في جنوب شرق كردفان ينبئ عن الثقافة والعلاقات الأسرية لهذه الأقسام من سكان السودان. إنه مجتمع مبني على الأنشطة الرياضية وتحميه ممارسات طقوسية وترتيبات عمرية خاصة. ومن ذلك أنه في مرحلة الكدندور (عمر المحارب) والتي يتدرب عليها الأولاد خلال سنوات المصارعة، تصاغ الأغاني بواسطة قارعي الطبول للثناء على الرقص أو للسخرية من نتائج المنافسة الرياضية. و"هذه الحفلات تعاش ذكراها، ويُعاد تداولها مرات عديدة بين الجمهور، وتُنقل عبر جماعة قارعي الطبول (جباجا) ليُتغنى بها في المناسبات إبّان سنوات المحارب الأخيرة كما تكون تلك الاحتفالات في نهاية المطاف، بمثابة أغنية الثناء، برقصتها الأخيرة، في جنازته" (ص١٥).

تلك منظومة اجتماعية كاملة الإيقاع والمعنى وتشمل الحياة كلها بمراحلها المختلفة من ميلاد، وبلوغ، وأنشطة كبار، وطقوس نهايتها المحتومة. والمراد من ذكر هذه الحقائق هو أن التنظيم الاجتماعي والثقافي للنوبة كمجتمع سكاني من مجتمعات السودان السكانية العديدة الأخرى لا يتبع التنظيم العربي المسلم وتوجهاته الأسرية الخاصة به والسبب واضح وهو أن كلاً من العائلتين كمؤسسات اجتماعية في المجتمعين النوباوي والعربي، يشكلان منظومات اجتماعية مستقلة عن بعضها البعض. ولكن، بالرغم من هذه الحقائق التي توصل إليها العلماء والدارسون بالمنهج البحثي العلمي، نجد أنه في حين تمكنت نظم العرب المسلمين بالقوانين وعلاقات القوة من ترسيخ وجودها طوال التاريخ، تعرضت نظم النوبة إلى الإهمال والمضايقة إلى أقصى الحدود.

الأكثر من ذلك، أنه توجد ما بين العائلات العربية المسلمة مواقف من التمييز العنصري والطوائف الاجتماعية المغلقة. مثالاً على ذلك، يكشف أحمد الشاهي (١٩٧٣: ٩٠-٩١) النقاب عن بعض هذه المشاكل في قرية نوري بالمديرية الشمالية. إن دراسة الشاهي تحدث عن وجود مجتمع متراتب أشد التراتب على نظام يشبه نظام الطوائف المغلقة، وتمثل قرية نوري سكان السودان الشمالي من النهريين. وقد صنف سكان نوري أنفسهم عبر الزمان إلى ثلاث مجموعات متميزة: (ا) الشايقية العسياب الذين يعدون أنفسهم "ملاكاً" للقرية، أي أهل البلد، ومعهم في ذلك الكثير من العرب والنوبة المقيمين معهم في القرية؛ (٢) "العبيد"، الذين أُدمجوا في مجتمع نوري من خلال حملات الشايقية في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر على ديارهم وعُرضوا في الأسواق، أو كأشخاص هاربين من "أسياد" سابقين في مناطق مجاورة. وبالرغم من أن هذه الجماعة "ظلت مرتبطة زماناً طويلاً مع سكان نوري" وأن الرق نفسه قد أُلغي من بعد احتلال السودان، لا يزال "العبيد"، يحملون التزامات

تجاه "أسيادهم" السابقين. و"بصورة علنية ومباشرة لا يشير سكان نوري إلى "العبيد" على ذلك النحو، ولكنهم في حياتهم الخاصة ربما يشيرون إلى الفرد منهم باعتباره "عبدنا". وقد أدت هذه الوصمة الاجتماعية المرادفة لهذه الإشارة إلى مغادرة الأجيال الناشئة للقرية والتماس الإقامة والعمل في المدن الكبرى".

أما العرب في قرية نوري فإنهم يُنظر إليهم بطريقة متناقضة: "في سياق معين، يُنظر إلى ادعاء التحدر من قبيلة عربية على أنه مجلبة للفخر والاعتزاز؛ وفي سياق آخر، ينطوي التعريف بعروبة الفرد على لون الحياة البدوية ويرتبط بوضعية اجتماعية أدنى مرتبة من حياة القرويين"، (وبالمثل يتعالى البدو على نمط الحياة التي يمارسها الزراعيون) (ص٩٢) وأخيراً (٣) "الحلّب" الذين يدعون أنهم جاءوا من مصر العليا. ويخلص الشاهي إلى حقيقة مؤداها أن "هذه الجماعات (الشايقية، والعرب، والعبيد، والحلّب) في مجتمع نوري تتفاوت في المكانة .. يقع أهل البلد نوري، في أعلى مرتبة.. ومن بعد ذلك يتم ترتيب الجماعات الثلاث الأخرى (خلافهم) وهم يعيشون في الجبل، أو أعلى أرض من فوق ضفة النهر، على النحو التالي العرب أولاً، والعبيد بعدهم، ثم الحلب في أدنى درجات السلم". (ص ٩٣).

هذا التراتب الاجتماعي في مجتمع نوري يحدث تأثيراً شاملاً على النظام الاجتماعي والعلاقات المتداخلة بين السكان. ومن ثَمّ "يُستهجن بشدة الزواج ما بين أهل البلد نوري والأعضاء الآخرين للجماعات الثلاث التي تعد أقل مكانة، ولا يشجع أهل البلد عليه. وبالمثل يمتنع الأعضاء المنتمون للجماعات الثلاث عن عقد الزيجات فيما بينهم امتناعاً شديداً". "وعلى نفس النهج، يُمارس التمييز بين أعضاء مجتمع نوري ككل في الإقامة، والمشاركة في المناسبات الاجتماعية، والتمييز باستخدام لون البشرة وفقاً لذلك النظام الاجتماعي. ومع أن العرب والحلَبَّ والعبيد يُراعون شعائر الإسلام فإنهم لا يشتركون في الحياة الدينية لأهل البلدة. إن المسالك المؤدية إلى بلوغ القوة والسلطة مسدودة في وجههم؛ فليس هنالك عضو واحد ممن يتم انتخابه بين أيٍّ من الجماعات الثلاث لشغل إحدى مراكز السلطة في القرية".

(٤) إمكانيات وطرائق جديدة لترقية حقوق الطفل

في هذا الجزء تُطرح للمناقشة طرائق جديدة مختلفة لتأكيد التمتع الكامل بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان لكل أطفال السودان وفقاً لمقتضيات التخطيط السليم، وصياغة القوانين الملائمة، والتطبيق الملتزم كل الالتزام من الدولة والمجتمع بتلك المعايير. وتتناول المناقشة عن قرب، التزام التجمع الوطني الديمقراطي، إلى جانب الأساليب والطرق التي سارت عليها الحكومات المركزية السودانية (بما فيها نظام الجبهة الإسلامية القومية الراهن).

أولاً: التنشئة الاجتماعية الخالية من التمييز

من الحقائق الأساسية في العلوم الاجتماعية "أن البيئة المحيطة بالطفولة الباكرة تتشكل بواسطة القيم الثقافية. وتتفاوت هذه القيم تفاوتاً كبيراً بين المجموعات السكانية وتصبح قواعد سلوكية للأفراد الذين يسعون لإتباعها من جديد في أوساط الأجيال القادمة" (روبرت ليفاين ١٩٧٧: ١٥)

تمنح مبادئ الإعلان العالمي حقوق الطفل لكل طفل "دونما أي استثناء أياً كان مرجعه، وبدون تميز أو تمييز على أساس العرق، أو اللون، أو الجنس: أو اللغة أو الديانة، أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي، أو الملكية، أو الميلاد أو غيره من المراتب، وسواء كان ذلك الحق مكفولاً للطفل أو لأسرته" (المبدأ الأول). ولكل طفل أن يتمتع "بحماية خاصة، وأن يمنح الفرص والتسهيلات بالقانون وغيره من الوسائل، لتمكينه من النماء الطبيعي، والعقلي، والأخلاقي، والروحي، والاجتماعي؛ بطريقة صحية وعادية وبشرط توفر الحرية والكرامة. ولدى اشتراع القوانين لتحقيق هذا الغرض يجب أن تكون مصلحة الطفل محلاً لأعلى اعتبار" (المبدأ الثاني)

ثانياً: حقوق القُصّر من الأقليات للتمتع بثقافاتهم، ودياناتهم، ولغاتهم الخاصة

يحدد العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية أنه في تلك الدول التي تُوجد بها أقليات عرقية، أو دينية، أو لغوية، فإن الأشخاص المنتمين إلى مثل تلك الأقليات يجب ألا يُحرموا من الحق، هم وسائر أعضاء جماعتهم الآخرين، في التمتع بثقافتهم الخاصة، وأن يدعوا ويمارسوا ديانتهم الخاصة، أو أن يستخدموا لغتهم الخاصة" (المادة ٢٧).

ثالثاً: تنظيم الأسرة والبرامج الصحية

تؤكد المبادئ الأخرى على حقوق الطفل في "التمتع بفوائد التأمين الاجتماعي.. لكي ينشأ وينمو في صحة بتوفير رعاية وحماية خاصة له ولأمه، بما في ذلك الرعاية الكافية ما قبل الولادة وبعدها.. والتغذية الكافية، والسكن، والترفيه، والخدمات الصحية" (المبدأ الرابع)؛ "المعاملة الخاصة، والتعليم ورعاية الطفل الذي يكون معوقاً بدنياً، أو عقلياً، أو اجتماعياً" (المبدأ الخامس)؛ "الحب والتفاهم من أجل النمو الكامل والمتجانس للشخصية لكي ما ينشأ الطفل، حيثما أمكن ذلك، في رعاية أبويه وتحت مسئوليتهما، في جو من المودة والأمان المعنوي والمادي" (المبدأ السادس). إن العادات الضارة، مثل ختان الإناث، يجب منعها بتاتاً في تعاون وثيق مع جماعات حقوق الإنسان ورفاهية الطفل.

رابعاً: التعليم

"يجب أن يكون التعليم مجانياً وإجبارياً، على الأقل في المراحل الأولية.. كتعليم يرتقي بثقافة الطفل العامة ليمكنه، على أساس من الفرص المتساوية، من تطوير قدراته، ورأيه الشخصي، والحس بالمسئولية الأخلاقية والاجتماعية، ليصبح عضواً نافعاً في المجتمع.. وتقع المسئولية في المقام الأول على عاتق الوالدين" (المبدأ السابع).

خامساً: الحماية من الانحراف

في كل من الإعلان، والعهد الدولي ، الخاصين بحقوق الطفل، لابد من مراعاة الحاجات الخاصة لتحقيق العدالة الجنائية للأحداث من قبل الدولة والمجتمع في اتساق مع قواعد الحد الأدنى للأمم المتحدة والخاصة بإدارة العدالة الجنائية (قواعد بكين، ١٩٨٥) التي تشمل مواداً خاصة للمقاضاة وتصريف الأحكام والمعاملة في ما يختص بالنص على وجود سلطة مختصة للتقاضي، وحق الطفل في الاستشارة القانونية من خلال تمثيله بمستشار قانوني، ومشاركة الأبوين أو الوصي في الإجراءات.

وعلى نفس القدر من الأهمية، تقف موجهات الأمم المتحدة في منع انحراف الأحداث (موجهات الرياض) التي وضعت تدابير لحماية الأشخاص اليافعين ممن تم التخلي عنهم، أو أُهملوا أو أُسيئت معاملتهم، أو تُركوا في ظروف غير لائقة، أو بمعنى آخر عُرضوا "لخطر اجتماعي". في عبارة أخرى إن الطفل "يجب أن تتم حمايته من كل أشكال الإهمال والقسوة والاستغلال. ويجب ألا يكون موضعاً للاتجار، في أي شكل، وألا يُسمح له بالعمل قبل أن يبلغ العمر القانوني للعمل؛ ويجب ألا يُتسبب، في أي حالة كانت، في اشتغاله بأي مهنة أو عمل يؤثر على الصحة أو التعليم أو يتدخل في نموه البدني والعقلي أو الأخلاقي، أو أن يؤذن له بذلك" (المبدأ التاسع).

سادساً: الأطفال في حالة النزاع المسلح

"إن الطفل يجب أن يُحمى من الممارسات التي يجوز أن تبعث على التمييز العرقي، والديني، أو أي نوع آخر من أنواع التمييز. والواجب أن ينشأ الطفل في روح من التفاهم، والتسامح، والصداقة بين البشر، والسلام، والأخوة العالمية، وبوعي كامل بأن الطاقات والمواهب يجدر تكريسها لخدمة الأسرة الإنسانية" (المبدأ العاشر من موجهات الرياض).

ويدعو الإعلان العالمي لحماية النساء والأطفال في حالات الطوارئ والنزاع المسلح (١٩٧٤) إلى المراعاة الصارمة لمنع الهجوم، والقصف، أو أي نوع من تدميرات الحرب على النساء والأطفال" الذين هم أكثر أعضاء المجتمع عرضة، وتحريم التدابير المماثلة للاضطهاد، والتعذيب، والعقاب، أو المعاملة المهينة والعنف"، بنفس القدر.

سابعاً: الرعاية البديلة، والكفالة، والتبني

يعلن الإعلان الخاص بالمبادئ الاجتماعية والقانونية اللصيقة بحماية الأطفال ورفاهيتهم ، في إشارة خاصة للرعاية البديلة والتبني وطنياً وعالمياً (١٩٨٦) عن هذه المبادئ: أن كل دولة "يجب عليها أن تُعطي أولوية عظمى للأسرة ورفاهية الطفل" (المبدأ الأول)؛ "وتعتمد رفاهية الطفل على توفر رفاهية طيبة المستوى للأسرة" (المبدأ الثاني)؛ " وعلى الحكومة أن تقرر في شأن القدر الكافي من الخدمات القومية لتحقيق رفاهية الطفل وتنظر بعين الاعتبار في اتجاه اتخاذ الخطوات العملية الملائمة" (المبدأ السابع)؛ وأن تهيئ الرعاية البديلة "وفق ما يحدده القانون" (المبدأ العاشر) " على ألا يمنع ذلك الإجراء قراراً سابقاً بعودة الطفل إلى أبويه" أو "التبني" (المبدأ الحادي عشر). "والهدف الأساسي للتبني هو توفير الرعاية للطفل الذي لا يستطيع أن يحصل عليها من نفسه أو من والديه في أسرة دائمة" (المادة الثالثة عشر). أما التبني فيجب اتخاذه " في أكثر بيئة صالحة للطفل" (المادة الرابعة عشر). و"أن يرصد من جهة وكالات رفاهية الطفل" (المادة السادسة عشر) من بين مبادئ عديدة أخرى ذات شأن.

(٥) برنامج قومي لحقوق الطفل الشاملة

من الممكن أن يخاطب التجمع الوطني الديمقراطي الحاجة إلى تطبيق برنامج قومي لحقوق الطفل الشاملة من أجل كفالة خدمات كاملة لرفاهية أطفال السودان. إن البرنامج المقترح يمكن أن يستعمل كمرشد للوكالات الحكومية والطوعية في كل أنحاء القطر.

ومن الممكن أيضاً أن يستخدم البرنامج ليعين الحكومة الانتقالية القادمة على:

(١) حل مشكلات الأطفال الذين يعانون من الرق، وبخاصة في غرب السودان؛

(٢) معالجة مشكلات الأطفال المحتجزين في معسكرات السلام أو مراكز قوات الدفاع الشعبي؛

(٣) معالجة قضايا الأطفال فاقدي الأسرة، في الجنوب، والذين تم تجنيد بعضهم للقتال؛

(٤) إعادة تأهيل الأطفال الذين يعانون من ممارسات القسر الديني أو الثقافي؛

(٥) المساعدة في جمع شمل الأسر بالنسبة للأطفال الذين فُصلوا من أسرهم بسبب الحرب أو النزوح القسري؛

(٦) اتخاذ تدابير قضائية بحق الأشخاص المسئولين عن تلك التجاوزات أو ما يماثلها.

تعريفات واهتمامات عامة

نحو ما سبق شرحه آنفاً، تشكل حقوق الطفل الدولية مبادئ موجهة نحو خلق نظام لرفاهية المجتمع يتاح بمقتضاه للأطفال وأسرهم تلقي الخدمات التي يحتاجون إليها والتي هم أهل لها. يجب أن تنشأ خطة للعمل بمشاركة مشرعي التجمع الوطني الديمقراطي ومتخذي القرار، والإداريين، في تعاون مع كل أعضاء المجتمع الذين يتشاركون في اعتناق نفس الأهداف من أجل الأطفال، والأسر، والمجتمع ككل.

أما كلمة "طفل" فتعني "أي فرد يكون منذ الولادة إلى الشباب معتمداً على أبويه والمجتمع في الرعاية والحماية". وتعني كلمة "الرعاية" "توفير كل ما يعد ضرورياً للطفل لينمو نمواً كاملاً، ويؤدي وظيفته في المجتمع بفعالية" (البرنامج القومي الأمريكي لرعاية الطفولة ١٩٦٤). وتستعمل كلمة "الرفاهية" في تبادل للمعنى مع "حقوق الطفل".

من حسن الحظ أن موضوع رفاهية الطفل قد أصبح الآن شائعاً على مدار العالم وأن هناك عدداً من الوكالات الدولية المتخصصة (بما في ذلك اليونيسيف وصندوق حماية الأطفال) لديها خبرات واسعة في الوسائل العملية لتناول رفاهية الطفل في الدولة الفقيرة والمتأثرة بالحرب. وحتى بالنسبة للوكالات الدولية المعتادة على التعامل مع المجاعة، وتشغيل الأطفال، وعسكرة الأطفال فإن السودان سيمثل تحدياً كبيراً لها. وسيوفر التعاون الوثيق بين تلك الوكالات والحكومة الانتقالية للسودان، في أعلي المستويات، الأسس اللازمة لخطة شاملة لضمان مستقبل أطفال السودان.

أولاً: دستورية رفاهية الطفل وتشريعاتها

في تناغم مع التزام التجمع الوطني الديمقراطي بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان، ينتظر من دستور السودان أن يعين مسئولية شاملة للدولة للارتقاء برفاهية أطفال السودان ولتُحمى حقوقهم على أساس المعايير المقبولة دولياً. وهي تلك المسئولية التي تقوم الدولة بتخويلها بقانون أو ميثاق لوكالاتها أو مصالحها وللجمهور والمنظمات الطوعية التي تمنح سلطة توفير خدمات الرفاهية للأطفال وأسرهم.

ثانياً: مسئولية المشرع السوداني

بما أن حقوق الطفل غير محددة بوضوح أو بشكل كامل في قوانين السودان فالواجب أن يؤكد المشرع السوداني على رفاهية الأطفال العامة عن طريق:

(١) مراجعة التشريع في كل المحافظات واستصدار المواد اللازمة لتطبيق سياسة قومية؛

(٢) اتخاذ تدابير للتأكيد على تمشي النظم الإدارية حكومية كانت أم غير حكومية، بما في ذلك الإجراءات المعمول بها لضمان أن الأطفال يحصلون على الخدمات التي يستحقونها، وتشمل الاستئناف والمطالبة بالتعويض، والمراجعة القضائية لقرارات الوكالة المختصة في حالة الامتناع عن إسداء الخدمة أو التقصير فيها بشكل غير مرضي؛

(٣) تناول القوانين الملائمة لتحديد الخدمات وطرحها كحقوق واجبة الإيفاء قانوناً ومتوفرة دون أي تمييز ما بين الأطفال وأسرهم؛

(٤) التشديد على استحقاق الأطفال، والأبوين، والأسر للخدمات والبرنامج القومي.

والأكثر أهمية أن المشرع السوداني يجب أن يؤكد بالتشريع كل الضمانات الضرورية لمنع الرق، والاتجار في الأطفال وخطفهم بواسطة العسكريين أو المدنيين والعمل دون أجر بالنسبة للأطفال الذين يعيشون بلا أسرة، وأن يضع تحت طائلة المحاسبة الجنائية وفق الإجراءات القضائية كل الأشخاص الذين يمارسون مثل تلك التجاوزات، أو يعينون عليها بشكل أو آخر.

ثالثاً: مسئولية القضاء ووكالات إنفاذ القانون

القضاء ووكالات إنفاذ القانون الأخرى (وبخاصة القوات المسلحة والشرطة، وقوات الأمن، وفقاً لدائرة اختصاصها القانوني) عليها أن تطبق تطبيقاً صارماً القانون السوداني الذي يعاقب على تجاوز حقوق الطفل أو الاختطاف، أو أخذ الأطفال رهائن، أو قسر الأطفال على العمل، مع ضرورة إعداد تقارير منتظمة ومملوكة للجمهور حول الجرائم الممارسة ضد الأطفال، والتحقيقات المتخذة، والمحاكمات، والإدانة. إن على القضاء أن يحقق في مثل تلك القضايا ويحاكم المسئولين بمن فيهم الشرطة أو ضباط الجيش الذين يتقاعسون عن إنفاذ القانون الجنائي على تلك الجرائم.

رابعاً: مسئولية الحكومة المركزية والمحلية

يجب أن تسهم الحكومة المركزية في الحكم الانتقالي وحكوماتها المحلية، في توفير رفاهية الطفل بتقديم المنح للمديريات والوكالة بطريقة مباشرة، وبرصد الاعتمادات المالية لشراء الخدمات المطلوبة للأطفال والأسر التي تضطلع الحكومة بمسئولية رعايتها. إن برنامج رفاهية الطفل، موضع السؤال، يجب أن يطالع بوصفه جزءاً متكاملاً من برنامج قومي للخدمات الاجتماعية، وكقطاع واحد من برنامج قومي أشمل للأطفال، والأسر، والمجتمعات التي يجب أن يلزم المجتمع نفسه بها إذا أراد أن يحمي حقوق الطفل ويكفل تمتعه بها.

خامساً: مسئولية القطاع الخاص

من الأهمية بمكان التأكيد على المشاركة الكافية للقطاع الخاص كشريك حيوي في التنمية السودانية الخاصة بمجالات رعاية الطفل وبرنامجها المطروح. إن اضطلاع القطاع الخاص بدور في عملية التخطيط واتخاذ القرار للبرنامج لابد أن يمكن القطاع الخاص من التصرف بقدر كبير من الاهتمام والإحساس بحاجات الأطفال وما يستحقونه مع أسرهم من تأهيل وتدريب وفرص للعمل وغير ذلك، وفقاً للقانون. فلكل من الحكومة والقطاع الخاص أدوار يكملان بها المسئولية تجاه الأطفال. والواجب أن يوجه الاعتبار الأوفى نحو الطرق والأساليب التي يتطلب إتباعها لإنجاز البرنامج بأكبر قدر من الفعالية للأطفال والأسر.

سادساً: جلب التمويل

ينبغي أن يحصل البرنامج المقترح على أموال كافية من الحكومة ومن المساهمة الطوعية. إن عملية جلب التمويل لابد أن تُؤسس على إعطاء أولوية معتبرة للخدمات الخاصة بالأطفال والأسر التي تعاني من ويلات الحرب، والنزوح، والكوارث الأخرى، لا سيما للأطفال والأسر في جنوب السودان وغربه وشرقه.

سابعاً: التعاون الدولي والإقليمي

على الحكومة الانتقالية أن تدعو لأقصى تعاون ممكن مع كل منظمات حقوق الإنسان، والدول الصديقة والأمم المتحدة، وبخاصة منظماتها ذات الاختصاص مثل اليونسيف، لتطبيق البرنامج الموجه نحو تحقيق رفاهية الطفل في القطر. هذه القاعدة، تستحق انتباهاً عالياً من ناحية الحكومة والمجتمع في ضوء التوجه السلبي لنظام الجبهة القومية الإسلامية الذي قيد تعاون السودان مع المجتمع الدولي لمدى بعيد. أما قوانين السودان في الحكم الانتقالي فالمطلوب توجيهها بوضوح لدفع ذلك التعاون في كل جوانب البرنامج المقترح، وأن تقوم بإقرار الأنشطة الإنسانية لجماعات حقوق الإنسان وتقدير عنائها، وتحمي اختصاص ووظائف المنظمات الدولية.

ثامناً: الإعلام

على البرنامج المطروح أن يطرح نفسه بجلاء من خلال التغطية الكافية في محطات التلفزيون والإذاعة والصحف. إن تغطية البرنامج لا بد أن يجري تحضيرها والإشراف عليها فنياً بالتعاون مع نقابات الإعلاميين والمهنيين تحت المظلة الواقية لهيئة قومية خاصة.

تاسعاً: مجلس قومي لرفاهية الطفل وحقوق الإنسان

يتطلب المضي قدماً في البرنامج الذي طرح للنقاش حتى هذه اللحظة، من الحكومة الانتقالية أن تنشئ هيئة إدارية قومية ذات اختصاص وقدرة لتتصرف باسم الأمة السودانية بما يحقق رفاهية الطفل.

ومن ثم، يُقترح إنشاء مجلس قومي لرفاهية الطفل بإعلان تأسيسه من قبل الحكم الانتقالي، ويكلف بإنجاز البرنامج القومي لرفاهية الطفل وتمكين أطفال السودان من التمتع بحقوق الإنسان المشار إليها في هذا الفصل.

المجلس القومي لرعاية الأطفال (١٩٨٦-١٩٨٩)

تكون هذا المجلس من ممثلين طوعيين وآخرين حكوميين. ولكن المجلس لم يجتمع بصورة منتظمة بالرغم من أنه كان يترأسه الوزير. والأكثر أهمية، أن المجلس لم يملك اعتمادات مالية لتسيير أعماله. وقد أخفق في التنسيق ما بين الوكالات المنضوية تحت لوائه.

في الحكم الانتقالي يتوقع ظهور برامج جديدة تعكس التغييرات الاجتماعية الجارية. ولا بد من تثمين تلك البرامج وتحديد ما يلائم منها حاجات الأطفال، دون أي إغفال للقواعد والممارسات المرعية في حياة الأسرة أو العمل بما ترسخ عبر الزمن. إن الأداء الجيد لخدمات رعاية الطفل يستلزم وجود المعرفة التخصصية، والمهارات، والقدرات، وهي مما يتم تطويره من خلال رعاية الأخصائيين الاجتماعيين، ومهنة العمل الاجتماعي وتعليمه، ودور الوالدين وخبرتهما بالتعاون مع المهنيين الآخرين، وبخاصة الأطباء، والمُمَرضين، والمدرسين، والإداريين. وهناك عدد كبير من الأخصائيين الاجتماعيين، والمعلمين، والممرضين بدون وظائف يمارسون بها أعمالهم، ويشكلون رصيداً أساسياً للتقدم برعاية الطفل عبر مجلس قومي جديد للنهوض برعاية الأطفال.

عاشراً: وظائف المجلس القومي لرفاهية الطفل وبناؤه التنظيمي

مما يُنصح به المجلس القومي لرفاهية الطفل حال إنشائه أن يعمل على تجنب كل الجوانب والخبرات السالبة المرصودة في فترة ما قبل الحكم الانتقالي. وتشمل هذه السلبيات وصاية الأجهزة المركزية على المحافظات والمناطق الريفية، بصرف النظر عن سكانها وحجمهم الكبير وثقافاتهم المتعددة وتوجهاتهم الاجتماعية وقيمهم؛ وغير ذلك. (أنظر تجربة المجلس القومي لرعاية الأطفال).

إن على المجلس أن يخاطب الاحتياجات، ويضع أهداف المجتمع، ويحدد الإجراءات اللازمة لإنجاز أهدافه، وينصب المسئوليات ويرصد الموارد للقيام بها، بالإضافة إلى تنفيذ الخطط وواجبات المتابعة.

ومن الضروري أن ينشأ المجلس على أساس التمثيل الجغرافي والمهني الكافي في المستويات القومية، والإقليمية، والمحلية في اتساق مع حاجات الأطفال ومشكلاتهم هم وأسرهم والموارد المطلوبة لتلبيتها. أما دور الجماعات ذات النفوذ في المجتمعات المحلية فالواجب تقديره بالمثل. وبالتالي، لابد من تمثيل جماعات حقوق الإنسان ومنظمات الشباب تمثيلاً فاعلاً في المجلس القومي لرفاهية الطفل، جنباً إلى جنب مع القطاع الخاص.

حادي عشر: مالية المجلس

بما لها من سلطة لجبي الضرائب، سيكون للحكومة الانتقالية الإمكانية لتوفير التغطية المالية الشاملة لعدد كبير من الأطفال والأسر في كافة أنحاء القطر. إن القطاع الخاص والمنظمات الدولية لها نفس القدر من الأهمية في السعي لتوفير الأموال الكافية للمجلس القومي طبقاً لما توجه به التشريعات الجديدة ومعيناتها (أنظر ما ورد بعاليه).

ثاني عشر: المعينات الخدمية لرفاهية الطفل

المدارس، والخدمات الصحية والطبية وخدمات الأسرة، والمحاكم، والمؤسسات الدينية، ودور عمل القطاع الخاص، والنقابات العمالية، وغيرها من الجماعات الاجتماعية والسياسية، بالإضافة إلى المهن المستقلة، يجب أن يُعترف بها جميعاً لما لها من دور في خدمات رفاهية الطفل باعتبار أنها جميعاً تسلم بأهداف ومسئوليات مشتركة. وعلى حد سواء، يجب أن يتكاتف الأخصائيون الاجتماعيون، وأطباء الأطفال، والعاملون في قطاع الصحة، وغيرهم من المهنيين كفريق واحد لتطوير برامج رفاهية الطفل .

ثالث عشر: الوكالات الدينية

إن الجماعات الدينية التي تشكل جزءاً هاماً من التراث السوداني بما يحمله من تعددية في الأديان وتعددية ثقافية، لها الحق في تنظيم خدمات الأطفال والأسر وصونها وبخاصة الأطفال والأسر ممن يحتاجون للعون فيما يمكنهم أن يدعموا عقيدتهم الدينية وتراثهم الثقافي. إن الأطفال والآباء يجب أن تُقدم لهم الفرص لاختيار الخدمات التي توفر لنشوء الأطفال، وفقاً لتراثهم الديني والثقافي، وحسبما يفضلون. ولقد كانت ولا تزال، تجارب جماعات دينية كثيرة مجلبة للشقاء تحت ظل حكم الجبهة القومية الإسلامية وذلك لأن ذلك الحكم الحالي حال دون تقديمها الخدمات للأطفال والأسر التي تدين بمعتقداتها، وبصفة خاصة الكنائس المسيحية، وأنصار السنة، والختمية، والأنصار،

بين آخرين. إن حكومة الانتقال يجب ألا تزج بنفسها في مثل تلك السياسات أو الممارسات التي اكتسبت بها الجبهة سمعة رديئة.

(٦) خطة عمل لمقابلة حاجات الطفل الخاصة

(أ) الأطفال المحتجزون أو المسترقون

على حكومة الانتقال أن تقوم بحملة قومية لتحرير كل الأطفال المحتجزين الذين أُسروا في معسكرات السلام أو مراكز قوات الدفاع الشعبي. لابد من التعاون التام في تلك الحملة مع المجلس القومي لرفاهية الطفل، كهيئة قومية ذات تمثيل جغرافي ومهني كاف.

إن على المجلس القومي لرفاهية الطفل أن يتعرف على مثل هؤلاء الأطفال من أجل إطلاق سراحهم من الأَسْر الذي يضعهم فيه أعضاء المليشيات القبلية، وقوات الدفاع الشعبي، وغيرهم. وفي ذلك الجهد، على المجلس القومي الاستعانة بعضويته الجغرافية ولجانه. إن المجلس القومي عليه أن يعمل في تعاون وثيق مع السلطة القضائية ليحقق في كل التقارير الخاصة باختطاف الأطفال أو استرقاقهم بهدف إطلاق سراحهم باعتبارهم مجبرين على البقاء أو العمل دون تعويض، والواجب تقديم كل من يُعد مسئولاً عن قبضهم أو منتفعاً من عملهم دون أجر، الى المحاكمة.

ومن المقترح أن يتعاون المجلس القومي تعاوناً وثيقاً مع القضاء ليحقق في كل التقارير المرفوعة بحق الأطفال وأسرهم المجبرين على العمل خداماً أو عمالاً سواء كان ذلك بأجر أو بدونه، بالإضافة إلى التقارير الخاصة بالإساءة إليهم بدنياً أو جنسياً، وتقديم كل من تتوفر بحقه بينة للمحاكمة.

المجلس القومي يكون مسئولاً، بالتشاور مع الوكالات الإقليمية والدولية ذات الخبرة في إيجاد الأشخاص المفقودين، وتوفير الأموال الضرورية لتلك العمليات، بما في ذلك الإعلانات للجمهور والإعلام المطلوب والتعاون مع ممثلي المجتمع الساعين في استعادة أعضاء مجتمعهم الواقعين في أسر العسكريين أو غارات المليشيا.

(ب) الأطفال فاقدو الأسر في الجنوب

من الضروري أن يقوم المجلس القومي عن الحكومة الانتقالية بمهام الخوض في مفاوضات جادة مع القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان فكلاهما يتعرض لاتهامات متواصلة من منظمات حقوق الإنسان في شأن تجنيد الأطفال في مناطق الحرب في الجنوب، وذلك للإعلان عن القائمة الكاملة للأطفال موضع المساءلة وما يتعلق بهم من أحوال. وعلى كل من القوات المسلحة

السودانية والجيش الشعبي أن يعلنا عن التزامهما الكامل بالقانون الدولي وحقوق الطفل وأن يفصحا عن ذلك الالتزام من خلال التعاون مع المجلس القومي لرفاهية الطفل.

على المجلس القومي أن يجِّد في طلب التعاون الدولي، وبخاصة المساعدات الفنية واستشاراتها، وأن يبذل غاية الاهتمام العاجل بالتقارير المرفوعة عن الرق، والعمل بالسخرة، والأطفال فاقدي الأسر في مناطق الحرب. إن الأموال اللازمة لإجراء هذه العمليات بكفاءة يتأتى رصدها من الحكومة في ميزانية المجلس.

(ج) إعادة تأهيل الأطفال ضحايا الاضطهاد الديني

المطلوب أن يكون المجلس القومي قادراً على التعاون اللصيق مع كل الجماعات الدينية، بما فيها الجماعات الدينية المسيحية، والمسلمة وكثير من الجماعات العقائدية المحلية، لتولي المسئولية الخاصة بإعادة التأهيل للأطفال الذين أُكرهوا على التخلي عن معتقداتهم الدينية من جانب تنظيمات الجبهة القومية الإسلامية، وقوات الدفاع الشعبي وقوات الأمن. والمطلوب أن تؤسس مؤسسات لذلك الغرض.

إن الحكومة الانتقالية عليها أن توجه اهتماماً لتلبية حاجات مثل أولئك الأطفال بتخصيص اعتمادات مالية كافية لتمكين الجماعات الدينية المعنية من رعايتهم. ومع كل ذلك، تُنصح الحكومة الانتقالية بأن تسمح للمجلس القومي لرفاهية الطفل ليدير شئون أولئك الأطفال بوصفه هيئة واسعة التمثيل للمناطق، والأديان، والثقافات السودانية.

(د) برامج جمع شمل الأسر

أثناء الفترة الانتقالية (١٩٨٥-١٩٨٦) والحكم الديمقراطي (١٩٨٦-١٩٨٩)، تكاتفت جهود اليونيسيف وعدد كبير من منظمات حقوق الإنسان الدولية والوطنية (مثال كير، أوكسفام، صباح، المنظمة السودانية لحقوق الإنسان، اتحاد الأخصائيين الاجتماعيين وغيرهم) في وجوه عديدة لتحقيق جمع شمل الأسر بالنسبة لكثير من الأطفال المحرومين من الأسر في الخرطوم، واعادتهم لأسرهم في جنوب السودان وغربه. ولقد أنجز بعض النجاح في تلك الجهود. ولكن اليونيسيف، ومثلها المنظمات الطوعية المعنية، عُطلت جهودها بسبب التدخل العسكري والإداري في عملياتها الهادفة إلى جمع شمل الأسر.

إن الحكومة الانتقالية القادمة عليها أن تظهر الإحترام والتقدير لهذه المنظمات الرسمية والطوعية لكي ما تعين الأطفال السودانيين وأسرهم. وعلى وجه الخصوص، سيكون على المجلس القومي لرفاهية الطفل أن يلعب دوراً قيادياً لينشئ شبكة متقدمة من الأنشطة تسير على وفاق وتفاهم مع كل الأطراف الوطنية والدولية.

خلاصة

من الضروري أن يهتم كل السودانيين بحقوق الأطفال. ليس فقط لأنهم يستحقون الاستمتاع بتلك الحقوق، بل لأنهم مستقبل السودان. لن يفلت السودان من الحلقة الراهنة من الحرب والاستغلال والمجاعة، إلا إذا نشأ الجيل القادم من السودانيين في مناخ من السلام والتسامح وإحترام حقوق الإنسان. إن الجيل حقبة زمنية قصيرة، فبعد وقت قليل سيصل أطفال اليوم الصغار إلى عمر يمكنهم فيه حمل السلاح وإنجاب الجيل القادم من الأطفال. وعلى الرغم من أن هناك وعياً بأن الحكومة الانتقالية في المستقبل ستكون مشغولة بأمور ضاغطة كثيرة، فإن البرنامج القومي الشامل من أجل كفالة حقوق ورفاهية أطفال السودان لا يمكن تأخيره أو وضعه في المرتبة الثانية من الأولويات. إن من المرجح أن تتبنى حكومة المستقبل برنامجاً للأطفال، ولكنها ستفشل في إعطائه الدعم السياسي والموارد المطلوبة؛ إذ سيتم تحويله إلى مصلحة تابعة لوزارة الرعاية الاجتماعية، مما يضعه على هامش الإهتمامات الرئيسية للحكومة، وسيكون ذلك خطأً كبيراً، فأطفال السودان يستحقون شيئاً أفضل من ذلك بكثير.

المراجع

تشمل المراجع الواردة في هذا الفصل أعمالاً أكاديمية ومهنية كثيرة. ومن هذه الأعمال، استخدمت المراجع التالية استخداماً كثيفاً:

في حقوق الإنسان: منشورات الأمم المتحدة حول معايير حقوق الإنسان؛ كتاب ما وراء الخط الأحمر- الكبت السياسي في السودان، هيومان رايتس واتش، نيويورك، ١٩٩٦.

في حقوق الطفل ورفاهيته : برنامج قومي لخدمات رفاهية الأطفال الشاملة، الاتحاد الأمريكي لرعاية الطفل،نيويورك ١٩٦٤؛ إستغلال الطفل؛ روث كمبوس هنري كمب، مطبعة جامعة هارفرد، ١٩٧٨؛ مداخل رفاهية الطفل، أوراق مختارة من جوزيف هـ. ريد، تحرير آن وشاينه، نيويورك ١٩٧٩؛ منشورات اليونسيف ومنشورات حكومة الولايات المتحدة في شئون الطفولة. (روبرت ليفاين: "تنشئة الأطفال والتكيف الاجتماعي"، في: الثقافة والطفولة-اختلافات في التجربة الإنسانية، تحرير ب. هريرت ليدرمان وآخرين، أكادمك برس، نيويورك، ١٩٧٧).

في العائلة السودانية وثقافاتها: دنستان م. نواي، جنوب السودان- مسألة التكامل القومي فرانك كاس، لندن، ١٩٧٣؛ علي مزروعي العرب السود في رؤية مقارنة: الاجتماع السياسي للاختلاط السلالي"؛ مدثر عبد الرحيم "العروبة والأفاريقية وذاتية الفرد في السودان"؛ إيان كنيسصين "الدية، والثأر ومقاسمة المسئولية: حالة البقارة"؛ لـ. هولي "الإقامة بين البرتي"؛ وندي جيمس "سياسة التحكم في الأمطار بين الأودك" (منطقة جنوب الفونج)؛ إيان كنيسصين ووندي جيمس (محررين): مقالات في إثوغرافيا السودان، هيومانيتيز برس، ييويورك، ١٩٧٢؛ أندرياس ووالترود كرونبرق، "مفهوم البوفين والمنطق الشكلي" (دراسة في مجتمع الديدنقا)؛ إيان كنيسصن، عرب البقارة- القوة والعصبية في قبيلة بدوية سودانية، مطبعة كلارندون، اكسفورد ١٩٦٦؛ شارون أ. هتشنصن، مشكلات النوير في التعامل مع المال والحرب والدولة، مطبعة جامعة كاليفورنيا، بركلي، ١٩٦٦؛ ا.ا. إيفانز- بريتشارد، تاريخ الزاندي ومؤسساتهم السياسية، مطبعة كلارندون، أكسفورد، ١٩٧١؛ فرانسيس دينق مادينق، التقليد والحداثة- تحدٍ للقانون بين دينكا السودان، مطبعة جامعة يل، نيوهافن، ١٩٧١؛ طلال أسعد، عرب الكبابيش- القوة، والسلطة، والوفاق في قبيلة بدوية، الناشر برايقر، نيويورك ١٩٧٠؛ م.أ.محمود، أثر التنمية الجزئية على هجرة السودانيين المهنيين والعمال المهرة، رسالة دكتوراة، جامعة براون، بروفدنس ١٩٨٣.

الفصل الثالث

سياسات الاقتصاد الكلي والديون والمعونات

لاشك أن سودان ما بعد الحرب سيكون غارقا في الديون الخارجية ومعتمدا على العون الأجنبي إلى حدٍ كبير. وتشير تجارب الانتقال في مرحلة ما بعد الحرب في السودان وغيره من البلدان إلى أن السياسات الاقتصادية الملائمة والتعاقب الصحيح لإجراءات التحول في شقيها الاقتصادي والسياسي يلعبان دورا هاما في تحقيق النتائج المبتغاة.

يتوجّب على السودان ألا يعتمد على المعونات العاجلة والسخية التي قد تتدفق على البلاد من المانحين الغربيين بعد عودة الديمقراطية و إحلال السلام؛ ذلك لأن المانحين عادة ما يفرضون شروطا محدّدة مقابل عمليات إعفاء الديون وعروض العون التنموي الكبرى التي يقدمونها. كما ينبغي على الفرقاء الرئيسيين السعي من أجل التوصل لاتفاق حول الملامح العامة للسياسات الاقتصادية في المرحلة الانتقالية، وربما مناقشة هذه السياسات مع كبار المانحين والدائنين الرئيسيين، قبل حدوث عملية التحول السياسي.

أبعاد المشكلة

تُعقّد ندرة المعلومات و الإحصاءات الموثوق بها من مهمّة الباحث في تحليل أداء السودان الاقتصادي. إذ أن معظم المعلومات المتوفرة عن المؤشرات الرئيسة، مثل الإيرادات والإنفاق الحكوميين، والتضخم، ومعدلات النمو الاقتصادي، لا تعدو أن تكون تقديرات رسمية لا يمكن التعويل عليها كثيرا. وعلى سبيل المثال، تقلّل الإحصاءات الرسمية بشكل كبير من حجم الإنفاق العسكري الفعلي. وبالمقابل، فإن المعلومات المتوفرة عن الديون الخارجية، وميزان المدفوعات، والتدفقات المالية الخارجية، والعون يمكن الوثوق بها إلى حد كبير.

يستعرض هذا الفصل بعض الجوانب الرئيسية للوضع الاقتصادي الحالي في السودان.

الديون الخارجية

إذا استخدمنا نصيب الفرد من الديون الخارجية كمعيار، فإن السودان يعتبر أحد أكبر الدول المدينة في العالم. إن حجم الدين الخارجي للبلاد هائل بدرجة تجعل الوفاء به مستحيلا، وهو وضع لا يمكن استمراره. ورغم أن السودان لا يمكنه الحصول على قروض جديدة إلا أن حجم الدين الخارجي يتزايد باستمرار، وذلك بسبب عجز البلاد عن الوفاء بأعباء خدمة الديون السابقة. كما أن البلاد لن تستطيع الوفاء بمتأخرات الديون المجمدة نفسها والتي تبلغ زهاء الستة بليون دولار.

جدول رقم ١

ديون السودان الخارجية (بملايين الدولارات وفق تقديرات البنك الدولي)

	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨
إجمالي الديون متوسطة وطويلة الأجل	٩,٤٨٠	٩,٤٩٠	٩,٨٩٦	١٠,٢٧٥	٩,٨٦٥		
قصيرة الأجل	٥,٠٤٧	٥,٤٢٤	٦,٠٤٢	٦,٣٦٨	٦,٢١٤		
وتضم: متأخرات فوائد الديون	٤,٤١٩	٤,٧٩٦	٥,٤١٤	٥,٧٣٧	٥,٦٨٣		
إجمالي الديون الخارجية	١٥,٤٥٠	١٥,٨٣٧	١٦,٩١٨	١٧,٦٠٣	١٦,٩٧٢	٢١,٢٦٩	٢٢,٣٥٥
جملة خدمات الديون المدفوعة	٢٧	٢٠	٣	٦٩	٤٨		
المدفوع كنسبة من خدمات الديون واجبة السداد (٪)	٥,٣	٤,٦	٠,٥	٩,٤	٥,٢		

المصادر : *Economist Intelligence Unit Country Profile 1998- 99* والبنك الدولي

تعليق

تعود معظم ديون السودان الحالية إلى فترة السبعينيات، كما أن أكثر من نصف عبء الديون هو عبارة عن متأخرات فوائد مجمّدة (consolidate darrears on interest payments) ويقوم السودان بتسديد نسبة ضئيلة للغاية من الديون واجبة السداد، مما يجعل متأخرات الديون تتراكم باستمرار. لهذا السبب لن تتمكن البلاد من الحصول على قروض جديدة من المانحين على مختلف مشاربهم في الوقت الحالي.

تشكّل المتأخرات الواجبة السداد لصندوق النقد الدولي ملمحاً خاصا في أزمة ديون السودان الخارجية. وكانت ديون السودان لدي المنظّمة الدولية قد بلغت ٢٦٠ مليون دولار عام ١٩٨٦، الأمر الذي دفع الصندوق لتعليق عضوية السودان. وفي العام ١٩٩٠، وبعد أن فشل السودان مراراً في مقابلة التزاماته في دفع متأخرات ديونه للصندوق وتطبيق السياسات الاقتصادية المتفق عليها، قامت المنظمة بإعلان السودان "دولة غير متعاونة" فيما يعتبر الخطوة التي تسبق عملية الطرد من عضوية المنظمة. وحريّ بالذكر أن المنظمة لم تضطر طوال تاريخها إلى طرد إحدى الدول الأعضاء من قبل. وقد ظلت ديون السودان على المنظمة تتراكم حتى وصلت ١,٥٧ بليون دولار في أبريل ١٩٩٩ (يعتبر السودان الدولة ذات أكبر حجم من المتأخرات واجبة السداد للصندوق). ورغم أن هذه المتأخرات تشكّل نسبة ضئيلة من إجمالي الدين الخارجي للبلاد، إلا أنها تكتسب أهمية خاصة، وذلك لسببين: (أ) لا يجوز للصندوق، بنص لوائحه، شطب ديونه أو الدخول في مفاوضات مع الدول التي تعجز عن سداد هذه الديون؛ (ب) يلعب الصندوق دور المُحكّم الدولي في تنظيم الترتيبات المالية والاقتصادية بحيث يصعُب على السودان التوصل لاتفاقيات لشطب ديونه مع دائنيه الرئيسيين دون مباركة المنظمة الدولية.

وفي العام ١٩٩٧ توصل السودان إلى اتفاق مع الصندوق يقضي بأن تسدد الحكومة مبلغ ٤,٥ مليون دولار شهريا من المتأخرات الخاصة بالمنظمة الدولية. وبالفعل، التزم السودان بهذا الاتفاق، بحيث كانت كل مدفوعات خدمة الديون التي سددتها البلاد من نصيب الصندوق، مع تجاهل الدائنين الآخرين. كما أشترط الصندوق على السودان اتباع سياسات اقتصادية محدّدة. وبالتزامه بهذا الاتفاق، تمكن السودان من تفادي الطرد من عضوية الصندوق. وقامت المنظمة الدولية برفع اسم السودان من قائمة "الدول غير المتعاونة" في سبتمبر ١٩٩٩، معربة بذلك عن تقديرها لتنفيذ الحكومة تعهداتها في دفع المبالغ المتفق عليها من المتأخرات وتطبيق سياسات التقويم الاقتصادي. أما الخطوة التالية في العلاقات بين الصندوق والحكومة، فقد تتمثل في رفع قرار تعليق عضوية السودان إذا ما استمرت الحكومة في دفع المتأخرات وتنفيذ السياسات المطلوبة. ولكن، حتى لو استعاد السودان

حقوق عضويته كاملة، قد يستغرق الأمر وقتا طويلا قبل أن تصبح البلاد مؤهلة مرة أخرى لتلقي المزيد من القروض من الصندوق أو غيره من كبار المانحين. ذلك لأن حجم المتأخرات والاختلال في مؤشرات الاقتصاد الكلي كفيلان بأن يجعلا أي مانح يحجم عن منح قروض جديدة للسودان.

مما تقدم، يمكن القول أنه ما لم ينجح السودان في التوصل إلى اتفاقيات شاملة مع دائنيه، بما فيها شطب بعض الديون، فإن فرص الحكومة في دفع متأخرات الفوائد، ناهيك عن أصول الدين، قد تكون معدومة.

وتضم قائمة دائني السودان جهات عديدة متنوعة، منها صندوق النقد الدولي، ومنظمات تمويل دولية أخرى، ومجموعة نادي باريس، ودول عربية، ودول الكتل الشرقية السابقة، وبنوك تجارية. وتعود معظم هذه الديون إلى القروض التي كانت قد حصلت عليها البلاد في السبعينيات، بالإضافة إلى متأخرات الفوائد، والتي تفوق حاليا أصول القروض نفسها. وبسبب الخلل الذي واكب الإجراءات الإدارية الحكومية الخاصة بعمليات الاستدانة خلال السبعينيات، اضطرت وزارة المالية في عام ١٩٧٨ إلى الاستعانة بخبراء أجانب لحصر كافة القروض التي تعاقدت عليها الوزارات المختلفة والأفراد. ثم زاد الوضع تعقيدا بفضل سلسلة اتفاقيات إعادة جدولة الديون وقرارات الحظر المختلفة التي أصدرها الدائنون بعد فشل السودان في الوفاء بالتزاماته (على سبيل المثال تتوقف الولايات المتحدة تلقائيا عن الدفع لبعض فئات المدينين في حالة عجزهم عن تسديد التزاماتهم). ويعني هذا أنه، حتى في حالة تنازل كل من مجموعة نادي باريس ومنظمات التمويل الدولية متعددة الأطراف عن ديونهم، فإن العبء المتبقي من الديون الخارجية يظل جسيما.

يطالب بعض منتقدي الحكومة الحالية بفرض عقوبات صارمة على السودان، بما فيها طرده من صندوق النقد الدولي. وفي اعتقادنا أن هذه معالجة خاطئة، لأن أي حكومة منتخبة قادمة قد تلقى عنتاً في رفع هذا الحظر. لذا، يجدر بالحادبين على مصالح شعب السودان التهيؤ لتعبئة الموارد الاقتصادية استعداداً لفترة التحوّل الديمقراطي والسلام.

كما يمكن القيام بخطوة رمزية فيما يتعلق بأزمة الديون تتمثل في محاولة استعادة بعض الأموال التي نُهبت أو أُنفقت في غير أوجهها المشروعة بواسطة المسؤولين الذين تولوا إبرام عقود القروض خلال الفترة المذكورة (السبعينيات). ويتم التركيز في هذا الصدد على تعقّب هؤلاء المسؤولين لمعرفة مصير الأموال التي يمكن أن يكونوا قد حازوا عليها بطرق غير مشروعة. ورغم أنه من غير المتوقع أن تستعيد الخزينة العامة مبالغ طائلة عن هذا الطريق، إلا أن إجراء كهذا قد يكون ذا أثر في الحدّ من ظاهرة السطو على الأموال العامة في المستقبل.

ميزان المدفوعات

يؤكد الجدول التالي أن السودان يواجه كارثة حقيقية في ميزان مدفوعاته.

جدول رقم ٢
ميزان المدفوعات
(تقديرات صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، بملايين الدولارات)

	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨
صادرات السلع (فوب)	٢١٣	٣٠٦	٥٢٤	٥٦٦	٦٢٠	٦٢٤	٦١٤
واردات السلع (فوب)	٨١٠ -	٥٣٣-	١,٠٤٥-	١,٠٦٦-	١,٣٤٠-	١,٦٢٠-	١,٩٦٨-
الميزان التجاري	**٥٩٧-**	**٢٢٧-**	**٥٢٢-**	**٥١٠-**	**٧١٩-**	**٩٩٦-**	**١٣٥٦-**
الحساب الجاري	٥٠٦-	٢٠٢-	٦٠٢-	٥٠٠-	٨٢٧-	١٦٣٩-	١٩٩٦-
صافي التحركات المالية	٣١٦	٣٢٧	٢٧٦	٤٧٤	١٣٧		
أخطاء ومحذوفات	٣١	٨٣-	٣٤٥	٨٩	٧٢٨		
ميزان المدفوعات	**١٥٩-**	**٤٢**	**١٩**	**٦٣**	**٣٨**		
احتياطي العملات الأجنبية	٣٧,٤	٧٨,٢	١٦٣,٥	١٠٦,٨	٨١,٦		

المصادر: Economist Intelligence Unit, Country Profile 1998-99؛ والبنك الدولي لعامي ١٩٩٧ و١٩٩٨، البيانات غير مكتملة.

تعليق

يوضّح الجدول رقم ٢ أن كلا من الميزان التجاري والحساب الجاري ظلا يتدهوران. وأن الإجراءات التي قامت بها الحكومة بهدف زيادة الإنتاج للتصدير لم تنجح في إيقاف التدهور المستمر في ميزان المدفوعات؛ إذ أن النموّ الملموس في عائد الصادرات في بداية ومنتصف التسعينيات لم يتواصل؛ وعلى أية حال، فإن زيادة الصادرات اقترنت بزيادة أكبر في الواردات، خاصة منذ العام ١٩٩٧.

وتلعب التدفقات غير المسجلة، خاصة تحويلات السودانيين العاملين بالخارج، عاملا هاما في اقتصاد البلاد. وتعتبر التحويلات التي تتم خارج إطار نظام الصرف الرسمي أكبر مورد للعملات الأجنبية؛ وتساعد على تفسير استمرار الأداء الاقتصادي رغم الأزمة الخانقة التي تعكسها المؤشرات الاقتصادية. كما تفسر هذه التحويلات ضخامة بند "الأخطاء والمحذوفات" في ميزان المدفوعات. وتشير بعض التقديرات إلى أن دخول المهنيّين السودانيين العاملين بالدول العربية في منتصف الثمانينيات، والبالغ عددهم ٣٥٠ ألف شخص، تتجاوز الخمسة بليون دولار؛ أي حوالي ٧٥٪ من

اجمالي الناتج القومي الإجمالي للبلاد وقتذاك. ويمكن القول أن الوضع لم يتغير كثيرا منذ ذلك الحين.

من المنتظر أن تؤدي عائدات النفط إلى تحسّن ملموس في ميزان المدفوعات. ووفقاً لتقديرات الإنتاج (أنظر أدناه)، من المحتمل أن تؤدي عائدات النفط إلى تقليص العجز بحوالي ٣٥٠-٤٥٠ مليون دولار خلال فترة العامين أو الثلاثة أعوام القادمة، وربما تحقيق فائض متواضع بعدها. ويجب مراعاة أن صادرات النفط يمكن أن تؤدي في المدى المتوسط أو الطويل إلى رفع سعر صرف العملة المحلية، بما ينعكس سلبا على صادرات البلاد الزراعية.

يتألف احتياطي البلاد من الموارد الأجنبية بكامله من النقد الأجنبي، إذ لا يحتفظ السودان برصيد احتياطي لدي صندوق النقد الدولي. أما قيمة هذا الاحتياطي فتتراوح ما بين قيمة واردات شهر واحد أو شهرين.

النموّ الاقتصادي

من غير المستبعد أن يكون الاقتصاد السوداني قد شهد نموّا خلال الأعوام الأخيرة. غير أن هذا الأمر لا ينبغي أن يكون مدعاة للتفاؤل، ذلك أن النمو لم يأت إلا بعد أن بلغ الوضع الاقتصادي وضعا متدنيا للغاية. لذا، تحتاج البلاد إلى سنوات طويلة من النمو، وبوتائر عالية، حتى تخرج من وهدة الفقر.

جدول رقم (٣)

معدلات نمو الناتج القومي الإجمالي في السودان

التغيير في الناتج القومي	١٩٩٣/٩٤	١٩٩٤/٩٥	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨
الإجمالي بالأسعار الحقيقية	٤,٣	٤,٥	٤,٤	٤,٧	٥,٥	٥,٠

المصدر: *IMF, Sudan- Recent Economic Developments*

تعليق

التقديرات أعلاه، المستقاة من تقرير لصندوق النقد الدولي، تشير لمعدلات نمو تقلّ كثيراً عن تلك التي توردها الحكومة. إذ تعكس التقارير الرسمية، المشكوك في صدقيتها، معدلات نموّ تتراوح ما بين ٧ إلى ١٢ بالمائة. كما يجدر الإشارة إلى أن هذه المعدلات قابلة للاهتزاز في حالة وقوع مؤثرات سلبية خارجية بسيطة، مثل سوء الموسم الزراعي أو تذبذب تحويلات العاملين بالخارج. وفي المستقبل القريب فإن نمو- أو توقف- صناعة البترول سيكون مؤثرا حاسما في تحديد درجة النمو.

ويجدر الانتباه إلى معدل النمو السكاني العالي، والبالغ ٢,٥ بالمائة، والذي يجب وضعه في الحسبان عند تقدير نموّ متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي.

القطاع الزراعي

يعتبر القطاع الزراعي عصب الاقتصاد السوداني. ويبيّن الجدول التالي أداء القطاع، كما يؤشر بوضوح إلى التذبذب في الإنتاج الزراعي السنوي، بسبب هيمنة العوامل المناخية وغيرها من المتغيرات.

جدول رقم (٤)

السودان: الانتاج الزراعي

	٩٣/١٩٩٢	٩٣ / ٤	٩٤/ ٥	٩٥/ ٦	٩٦/ ٧	٩٧/ ٨	٩٨/ ٩
الذرة							
المساحة (الف فدان)	١٤,٧٦٢	١١,١٥٢	١٣,٣٠٣	١١,٢٧٧	١٥,٦٠٢	١٣,٩٢٤	١٣,٩٢٤
الإنتاج (الف طن)	٤,٠٤٢	٢,٣٨٦	٣,٦٤٨	٢,٤٣٣	٤,١٧٩	٤;٣٠٠	٤,٠٠٠
الدخن							
المساحة (الف فدان)	٣,٧١٠	٢,٥٤٣	٧,٧٠٧	٥,٧٥٨	٣,٨٨٩	٦,٣٨٧	٥,٢١٧
الإنتاج (الف طن)	٤٤٩	٢٢١	٩٧٣	٨٨٥	٤٤٠	٨٠٠	٦٠٠
الفول السوداني							
المساحة (الف فدان)	١,٢٩٨	١,٨٥٨	٢,١١٣	٢,٥٨٠	٢,٢٥١	٣,٠٤٣	٣,١٥٢
الإنتاج (الف طن)	٣٨٠	٤٢٨	٧١٤	٧٣٨	٨١٥	٨٠٠	٩٨٠

السمسم							
المساحة (الف فدان)	٢,٦٧٦	٢,٩٢٨	٣,٢٤٨	٤,٠٤٦	٣,٤٣٧	٢,٨٢٦	٣,١٥٢
الإنتاج (الف طن)	١٧٥	١٧٠	٣١٣	٤١٦	٢٨١	١٦٥	٢١٠
القطن							
المساحة (الف فدان)							
الإنتاج (الف طن)	٥٦	٤٧	٨٣	١٠٦	١٠٠	٨٥	١٠٦
القمح							
المساحة (الف فدان)	٧٧٧	٨٥١	٦٦٢	٧٠٩	٧٨٤	٦٠٢	٢٣٥
الإنتاج (الف طن)	٤٤٥	٤٧٥	٤٤٥	٥٢٧	٦٤٢	٥٣٥	٢٠٠

المصدر: صندوق النقد الدولي؛ الأعوام ٩٧-١٩٩٩ من منظمة الأغذية والزراعة العالمية، أرقام ١٩٩٩ أولية. المساحات غير متاحة

تعليق

هذه الإحصاءات مُعدّة من تقارير حكومية، لكنها لا تختلف كثيرا عن تقديرات كل من منظمة الزراعة والأغذية العالمية ووزارة الزراعة الأمريكية.

يُسهم القطاع الزراعي بحوالي ٤٠ بالمائة من الناتج القومي الإجمالي المرصود رسميا. (إذا وضعنا تحويلات العاملين بالخارج في الحسبان، فإن نصيب القطاع الزراعي يتراجع في هذه الحالة إلى نسبة ٣٠ بالمائة حيث تقل أهميته النسبية ويصبح ثاني أهم القطاعات الاقتصادية.)

ومن المثير للاهتمام في إحصاءات القطاع الزراعي الواردة أعلاه الثّبات النسبيّ للمساحة المزروعة خلال السنوات الموضّحة؛ إذ لم يشهد القطاع أزمة أو توسعا كبيرين. وتشير الأرقام إلى تفاوت واضح في الإنتاج من موسم إلى آخر بسبب العوامل المناخية. ويشير الجدول بوضوح إلى أثر سياسة التنّويع

والتي تمت على حساب المحصولين التقليديّين، القطن والذُّرة. أما سياسة التوسّع في زراعة القمح، والتي اختطّها الحكومة الحالية عام ١٩٩٠، فإنها لم تلق نجاحا.

حتى وقت قريب كان القطن هو أهم صادرات البلاد، حيث كان قد أسهم بنصف قيمة الصادرات في فترة السبعينيات؛ وما يقارب ١٧٦ مليون دولار عام ١٩٨٧، أي ٣٧ بالمائة من إجمالي حصيلة الصادر. وقد أدت عدة عوامل، منها الإهمال الذي لحق بالمشاريع المرويّة، وسياسة الاكتفاء الذاتي من الغذاء التي أُتبعت في بداية التسعينيات، إلى تدهور حاد في إنتاج القطن. وفي منتصف التسعينيات، انخفض نصيب القطن من عائد الصادرات إلى ما يقلّ عن ٢٠ بالمائة. واستمر هذا التراجع المُضطّرد، مما جعل القطن يحتل المركز الثاني في قائمة الصادرات منذ عام ١٩٩٦، تاليا للسمسم. وتشير بيانات عام ١٩٩٨ إلى أن مساهمة القطن في فاتورة الصادرات لم تتعد الستة وتسعين مليون دولار، أي ١٦ بالمائة من قيمة الصادرات عامذاك.

قطاع النفط

يُبشّر قطاع النفط في السودان بتقديم مساهمة قد يكون لها دور مقدّر في حل بعض مشاكل البلاد الاقتصادية. وتقدّر احتياطات البلاد النفطية المكتشفة بثمانمائة مليون برميل؛ بينما تبلغ الطاقة الإنتاجية الحالية للحقول الرئيسية الثلاثة، الوحدة وهجليج وعدار، ٧١ ألف برميل يوميا، قد ترتفع في حالة التشغيل الكامل لـ ٣٠٠ ألف برميل في اليوم. كما أن هناك حقولاً أخرى غير مستكشفة بالقرب من مدينة سواكن. وينقل خط الأنابيب الحالي البترول إلى ميناء بورتسودان بطاقة أقصاها ١٠٠ ألف برميل في اليوم، مما يعني وجوب إنشاء خط آخر لرفع الصادرات إلى مستوى الطاقة الإنتاجية للحقول حالياً. وكان السودان قد قام بتصدير أول شحنة له من النفط، بلغت ٦٠٠ ألف برميل، في أغسطس ١٩٩٩.

بحساب الأسعار الحالية للنفط، يوفر تصدير ١٠٠ ألف برميل يوميا مبلغا يتراوح ما بين ٣٥٠-٤٥٠ مليون دولار سنويا. ومن المرجّح أن حصة الحكومة من العائد عند مستويات الإنتاج الحالية تبلغ ٤٠ بالمائة. وينتظر أن ترتفع هذه الحصة إلى نسبة أقصاها ٧٠ بالمائة، أو أكثر، مع التوسع في الإنتاج. وتشير معظم التقديرات إلى أن قيمة نصيب الحكومة من عائد البترول قد يبلغ ٢٠٠- ٣٠٠ مليون دولار في العام.

وكما أثبتت تجارب البلدان التي سبقت السودان في هذا المضمار، فإن صناعة النفط يمكن أن تكون سلاحاً ذا حدين. ومن بين الآثار السلبية المحتملة يمكن الإشارة إلى التالي.

١- يؤدي تصدير النفط إلى رفع قيمة العملة المحلية بصورة مصطّنعة بما يقلّل من القدرة

التنافسية للصادرات الزراعية في الأسواق العالمية، ويؤثر سلبا على القطاع الزراعي. (وقد مرّت بلاد عديدة بهذه التجربة منها، على سبيل المثال، نيجيريا، التي شهدت كسادا في القطاع الزراعي بعد التوسع في تصدير النفط، ممّا أدى إلى تفشي الفقر وسط الفلاحين، وانهيار الصادرات التقليدية؛ حيث أصبحت البلاد معتمدة بالكامل على النفط كصادر وحيد.)

٢- يضع الاعتماد بشكل واسع على البترول المنتجين تحت رحمة تقلبات الأسعار؛ ممّا قد يعرض البلد المنتج إلى انخفاض حاد ومفاجئ في إيرادات الحكومة، وأزمة نقد أجنبي وما إليه.

٣- تقتصر فوائد إنتاج النفط على شرائح قليلة من السكان والحكومة التي تتنامى قوتها مقارنة ببقية السكان. ويمكن أن يؤدي هذا النمط من التوزيع إلى احتكاكات مجتمعية (وتعتبر حالة إقليم أوغوني النيجيري نموذجا كلاسيكيا في هذا الصدد) ويؤثر سلباً على الديمقراطية.

٤- عندما تواجه شركات النفط ارتفاعا في نسبة الجريمة أو قلاقل محلية فإنها عادة ما تلجأ إلى العسكرة، مثل تجنيد المرتزقة، ودعم مليشيات محلية، ورشوة المجموعات المسلحة الناشطة في مناطق الإنتاج. وقد شهد السودان حالات شبيهة، شأنه في ذلك شأن بلدان أخرى، مثل أنغولا وكولومبيا.

٥- كما يمكن أن تتسبب صناعة النفط في تلويث البيئة، وهي مشكلة يمكن أن يكون لها آثار خطيرة في السودان بالذات. على سبيل المثال، إذا تلوثت مياه النيل ببقعة نفطية كبيرة، فإن ذلك يضر بمصالح عدد كبير من السكان شمال المنطقة الملوّثة. وعلى حكومة السودان والشركات المنتجة تحمل المسؤولية كاملة في مثل هذه الحالات والقيام بتطهير آثار التلوث بسرعة وكفاءة.

٦- ويمكن أن يؤدي نزع الأراضي لصالح عمليات إنتاج النفط ومد أنابيب البترول إلى إثارة هذه المجتمعات المحلية التي ترتبط أرزاقها بالأرض في هذه المناطق.

٧- سِحر البترول: من الممكن أن يتوهم حكام الدول المصدّرة للنفط، وبصورة مفاجئة، أنهم عثروا على كنز لا ينضب. ويؤدي هذا الشعور إلى لا عقلانية في تقويم مشاريع الاستثمار وسوء تدبير في اتخاذ القرار في كثير من هذه الحالات.

٨- لا يمكن الجزم بالتأثير المحتمل للثروة النفطية على توجهات مستثمري القطاع الخاص، خاصة السودانيين العاملين في دول الخليج العربي. من الممكن أن يدفع سحر النفط المغتربين ذوي الأموال المُودعة خارج البلاد للاستثمار في وطنهم. وإذا صحّ هذا الاحتمال، فقد يكون تأثير تدفق رؤوس أموال العاملين بالخارج أبعد أثرا على الاقتصاد السوداني من النفط نفسه. وبعبارة أخرى، يمكن للنفط أن يولّد مناخا نفسياً إيجابياً، مبنياً على رخاء متوقّع، ويؤثر بذلك، بصورة غير مباشرة، على الاقتصاد بقدر يفوق التأثير المباشر للنفط على البلاد.

تُصوّر الحكومة الحالية تصدير النفط كبلسم شافٍ للأزمات الاقتصادية التي تعيشها البلاد. ومما لا شكّ فيه أن النفط سيساعد كثيرا في حل أزمة الإيرادات العامة التي تعاني منها الحكومة. كما يمكن للحكومة رهن النفط لتمويل مشترياتها (وهناك، بالفعل، ما يشير إلى أن الحكومة تتبع هذا الأسلوب للحصول على السلاح) .

غير أنه من الواجب التنبيه إلى ضرورة عدم المبالغة في تقدير مُجمل التأثير الاقتصادي المتوقع من تصدير النفط. إذ لن تُمكّن هذه الصادرات، في حد ذاتها، من القضاء على الإختلالات الواسعة الحالية في مؤشرات الاقتصاد الكلي. وفي حقيقة الأمر، إذا لم يتم التوصل إلى ترتيبات مع الدائنين، فإن صادرات البترول ستفتح شهية هؤلاء الدائنين لمطالبة الحكومة بتخصيص المزيد من الموارد لخدمة الديون. كما أن الحالمين بِدعَة سودان الرخاء النفطي يتجاهلون الآثار السلبية المحتملة للتوسّع في صناعة النفط. ويتوجب على أية حكومة ديمقراطية تتولى مقاليد السلطة في البلاد وضع خطة طويلة المدى لصناعة النفط، بهدف تعظّيم الفوائد المُرتجاة من إنتاج البترول والحدّ من الآثار السلبية المصاحبة له.

التضخم

جدول رقم (٥)

معدلات التضخم في السودان

	١٩٩٣/٤	١٩٩٤/٥	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨
معدل النمو السنوي في نفقات المعيشة	١٠٣,٠	٨٥,٠	٦٨,٠	١٣٩,٠	٦٥,٠	٢٨,٩

المصدر: *Sudan- Recent Economic Developments IMF,*

تعليق

بيانات الجدول رقم ٥ أعلاه مستقاة من وزارة المالية ولا يمكن إيلاؤها قدرا كبيرا من الثقة. تدّعي الحكومة أنها أصابت نجاحا في خفض معدل التضخم إلى نسبة ٢٠ بالمائة عام ١٩٩٨؛ وهو أمر مشكوك في صحته. ولكن مما لا جدال فيه أن التضخم المفرط الذي شهدته البلاد خلال ١٩٩٠-١٩٩٢ قد تراجع بعض الشيء.

الماليّة العامّة

جدول رقم ٦

الإيرادات العامة والإنفاق الحكومي لجمهورية السودان لعام ١٩٩٧

(بملايين الجنيهات السودانية)

إجمالي الإيرادات	**١,٠٧٣,٩٠٠**
الضرائب	٨١٤,٢٠٠
ضرائب الدخول والأرباح	٢١٦,٦٠٠
ضرائب السلع والخدمات	١٧٨,٣٠٠
ضرائب التجارة والمعاملات الخارجية	٤١٩,٣٠٠
الإيرادات غير الضريبية	٢٥٩,٧٠٠
وتشمل: رسوم الخدمات العامة	٦٤,١٠٠
أرباح المؤسسات العامة	٤٩,٥٠٠
عوائد بيع المؤسسات العامة	٧٠٠
إجمالي الإنفاق شاملاً متأخرات فوائد الديون	**٢,٨٦٨,٠٠٠**
إجمالي الإنفاق بدون متأخرات فوائد الديون	**١,٢٠٦,١٠٠**
المصروفات الجارية	١,١١٣,٠٠٠
وتشمل: الأجور والمرتبات	٣٣٤,٦٠٠
السلع والخدمات	٣٢٩,١٠٠
منها: الدفاع والأمن	١٦٣,٠٠٠
صافي الميزانية شاملة متأخرات فوائد الديون	**١,٧٩٤,١٠٠**
صافي الميزانية بدون متأخرات فوائد الديون	١٣٢,٢٠٠

المصدر: *IMF, Sudan- Recent Economic Developments*

تعليق

تستند البيانات أعلاه على التقديرات الحكومية مما يوجب التعامل معها بحذر. كان سعر صرف الجنيه السوداني وقتها يساوي ١,٥٠٠ جنيها سودانيا مقابل الدولار. الأرقام الخاصة بالصرف على الدفاع مشكوك فيها. ومعظم الإنفاق على الشؤون العسكرية يتم خارج إطار الميزانية. وهناك زيادات

كبيرة في مجال الإنفاق على التسلح منذ عام ١٩٩٩ لم تعكسها الأرقام الرسمية، كما أن البيانات لا تورد الأرقام الخاصة بالصرف خارج الميزانية.

مع أخذ هذه النقاط في الحسبان، يمكن استخلاص الملاحظات التالية من البيانات أعلاه.

١- تشكّل المبالغ واجبة السداد من فوائد القروض أكبر بنود الميزانية. ويمكن القول أن حكومة السودان نجحت تقريبا، من الناحية الواقعية، في سد العجز في الميزانية بعدم الوفاء بالتزاماتها في دفع هذه المبالغ وترك المزيد من أعباء خدمة الديون تتراكم.

٢- تجاهلت الحكومة، وبصورة كاملة تقريبا، ميزانية التنمية، إذ لا تحتوي الميزانية على إنفاق على الاستثمار؛ الأمر الذي لا بد أن يؤثر على البني التحتية في المدى الطويل.

٣- بالرغم من هذه الخطوات التي اتبعتها الحكومة، إلا أن الميزانية لا زالت تسجّل عجزا العام تلو الآخر.

٤- من المنتظر أن يساعد دخل الحكومة من إنتاج البترول (والذي لا يظهر في الجدول أعلاه) في تخفيف حدة الأزمة الاقتصادية، ولكنه لن يؤدي إلى حلها. ويشير تقديرات تقرير الايكونومست السنوي عن السودان (EIU) انه بعد إضافة عائدات النفط فإن العجز سيتقلص الى ٤,٥ في المائة من الناتج القومي الإجمالي.

في عام ١٩٩٩/٢٠٠٠، الذي شهد زيادة في العائدات من النفط، استطاعت الحكومة السودانية زيادة بعض جوانب صرفها على القطاع الاجتماعي. ويتطلب الوضع من حكومة انتقالية أن تواجه مطالب هائلة تحتاج للمزيد من الصرف لتلبية احتياجات التأهيل وإعادة التوطين وتسريح الجيوش واستيعاب بعض القوات السابقة وزيادة ميزانية الصحة والتعليم وتلبية مجموعة أخرى من الاحتياجات.

إن الفصول التي تعني بإزالة الفقر ونزع السلاح والإصلاح الزراعي ودرء المجاعة وعودة النازحين واللاجئين وحقوق الطفل كلها تتضمن توصيات تتعلق بالمزيد من الصرف الحكومي. إن من السهل الحديث عن الصرف لكن من الصعب الحصول على أموال لتغطية المنصرفات خصوصا في السودان حيث بلغ حجم العجز المالي وتراجع المساعدات والقروض حدودها القصوى.

الإنفاق على الدفاع

إن السؤال الرئيسي الذي تعجز البيانات أعلاه عن الإجابة عليه هو مقدار الإنفاق العسكري وتأثيره على الاقتصاد السوداني. إن آخر بيانات متوفرة عن الإنفاق على الدفاع يمكن التعامل معها بقدر من الثقة ترجع لميزانية العام المالي ١٩٨٨/٩، والتي بلغت نفقات الدفاع فيها ٥٧٠ مليون دولار،

تم مقابلة أو إيجاد الاعتمادات لـ ٤٦٠ مليون دولار منها. (المصدر: International Institute for Strategic Studies) . لقد أحدثت الحكومة العسكرية زيادة كبيرة في ميزانية الدفاع، ومن غير المحتمل أن تكون هذه الميزانية قد شهدت انخفاضا في السنوات اللاحقة. ويقدّر الكثيرون تكلفة الحرب بحوالي البليون دولار في العام. وباستخدام سعر الصرف الذي كان سائدا في العام ١٩٩٧، تكون نفقات الدفاع في حدود ١,٥٠٠,٠٠٠ مليون جنيه سوداني- أي ما يفوق ٥٠٪ من الإنفاق العام. ويتم تمويل الإنفاق العسكري من عدة مصادر، من بينها المعونات النقدية التي تقدمها الحكومات المساندة.

تعتمد الحكومة إلى حد كبير في تمويل مجهودها الحربي على الهبات والقروض التي تتلقاها من الأقطار الصديقة. ولا تظهر هذه الهبات والقروض في الإحصاءات الرسمية، كما أن الشروط التي يتم بموجبها تلقي القروض تظل مجهولة. ومن المحتمل أن تكون الحكومة قد اقترضت المزيد من الأموال التي لا تظهر في بيانات الديون الرسمية، أو قامت برهن عائدات النفط لتمويل المجهود الحربي.

تؤدي نهاية الحرب إلى خفض الإنفاق على الدفاع. ولكن قد يكون من الحكمة عدم التعويل كثيرا على عائد سلام ضخم Peace Dividend، أو الموارد الاقتصادية التي يمكن أن يوفرها وقف الحرب، وذلك للأسباب التالية.

١- تضع اتفاقيات السلام المحتملة، في المدى القصير على الأقل، أعباء جديدة على عاتق الدولة، منها أجور المجموعات الكبيرة من المقاتلين المعارضين للحكومة حاليا.

٢- تتطلب عمليات نزع السلاح، وإيجاد فرص عمل بديلة للمقاتلين، وإعادة استيعابهم في المجتمع نفقات باهظة.

٣- ستفقد البلاد المعونات العسكرية التي تحصل عليها حاليا في شكل هبات مالية أو عينية من الدول الصديقة، إذ أن من غير المحتمل أن تواصل هذه الدول منح المساعدات في شكل عون مالي أو تنموي.

٤- وصلت ضخامة إختلالات الاقتصاد الكلي حداً يسمح بابتلاع كل الموارد التي قد يوفرها عائد السلام لمقابلة احتياجات عاجلة مثل متأخرات الأجور، وخدمة الديون، و إعادة إعمار البني التحتية لمشاريع التنمية، وغيرها.

إن الإنفاق على الشؤون الدفاعية يمثل، بالطبع، حجماً مخففاً لإجمالي الصرف على الحرب. وبالإضافة إلى المبالغ التي تنفق على الأسلحة والعناية بالقوات المسلحة فإن إجمالي الصرف على الحرب يتضمن العناصر التالية:

١- القيمة النقدية التي يمكن وضعها في مقام فقدان الأرواح. ومع أن قيمة البشر لا تقدر بثمن

إلا أن من الممكن تقدير القيمة النقدية للبضائع والخدمات التي يمكن للفرد إنتاجها خلال فترة حياته/حياتها.

٢- التكلفة المستمرة لمساندة المعوقين من جراء الحرب والأرامل واليتامى، وقيمة الدخل المهدر الذي تبددت على هذه الفئات فرص الحصول عليه.

٣- حجم الثروات التي دمرها الاقتتال والقصف الجوي والأراضي المحروقة وسياسة امتصاص عناصر الجيوش المتحاربة بالاستيعاب في مختلف المجالات.

٤- قيمة الأراضي التي صارت غير صالحة للاستغلال من جراء وجود الغام أرضية فيها ووجود قنابل قابلة للانفجار بالإضافة إلى تكلفة تنظيف هذه الأراضي.

٥- الأموال الهاربة بسبب الحرب وضعف الثقة في الاقتصاد السوداني الذي نتج عن ذلك.

٦- قيمة النشاطات التنموية وغيرها من النشاطات الإنتاجية التي ضاعت بسبب الحرب.

التدفقات المالية الأجنبية

جدول رقم ٧

السودان: إجمالي معونات التنمية والاستثمارات الأجنبية المباشرة (بملايين الدولارات)

	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨
المانحون الحكوميون						
فرنسا	٤٣,٩	٦,١	٣٧,٣	١٩,٠-	٤٦,٩-	٥,٨
ألمانيا	٢٦,٤	٢٤,٢	١٦,٥	٢٤,٣	٥,١	١٧,٠
إيطاليا	٤,٠	٣,٧	٦,٤	٣,٠	٠,٤	٣,٧
اليابان	١٥,٢	٢٠,٦	١٦,٣	٩,٣	٢,٧	٠,١-
هولندا	٣٤,٦	٢٩,٢	٣١,٣	١٢,٧	٢٠,٨	٢٦,٧
النرويج	٤,٦	٥,٧	١١,٤	١٠,٧	٧,٦	١٩,١
المملكة المتحدة	١٥,٠	٢٥,٧	١٠,٩	٩,٦	٩,٩	٣٠,٨
الولايات المتحدة الأمريكية	٢٠,٠	٣٢,٠	٨,٠	١٦,٠	١٧,٠	١٣,٢
إجمالي بلدان منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية	١٩٨,٠	١٦١,٠	١٥٨,٣	٨٦,٨	٣٣,٨	١٥٣,٤

إجمالي البلدان العربية	١,٨	٠,٢	٠,٦	–	–	٠,٤
المنظمات الدولية						
متعددة الأطراف						
بنك التنمية الأفريقي	٤,٧	١,٩	١٨,١	١٤,٧	١,١	-١,٠٤
صندوق التنمية						
الأفريقي	١٦,٦	١٢,٥	٢٢,٠	٦,٢	٠,٤	٠,٩
اللجنة الأوربية	٢٣,٤	٢٣,١	٢١,٧	٢٣,٥	٢١,١	١٦,٨
وكالة التنمية الدولية	٦٩,٧	٧,٦	–	–	–	–
برنامج الأمم المتحدة						
للتنمية	١٥,٩	١٠,٠	٦,٧	٧,٧	١١,١	٥,٩
صندوق الأمم المتحدة						
للطفولة	٣٢,٤	٤٠,٢	٣١,٩	٢٨,٥	٢٩,٠	٥,٨
مفوضية الأمم المتحدة						
لشؤون اللاجئين	١٥,٨	١٤,٩	٩,٨	٩,٢	٨,٢	٩,٥
برنامج الغذاء العالمي	٩٠,٩	١١٠,٧	٢,٤	١٨,٧	٣٢,٤	١٢,٣
منظمات عربية	٢,٢	-١,٥	–	–	–	–
إجمالي المنظمات						
متعددة الأطراف	٢٩٣,٠	٢٤٠,٣	١٢٣,٢	١٢٦,٩	١٠٢,٧	٥٧,١
إجمالي الدول الأعضاء						
في الاتحاد الأوربي +						
اللجنة الأوروبية	١٧٥,٩	١٢٤,٥	١٣٢,٥	٦١,١	١٩,١	١٢٠,٤
المجموع	٤٩٢,٨	٤٠١,٥	٢٨٢,١	٢١٣,٦	١٣٦,٥	٢١١,٠

المصدر: *OECD, Geographical Distribution of Financial Flows to Aid Recipients*

تعليق

توضح أرقام الجدول رقم ٨ التدهور الملحوظ، أو بالأحرى الانهيار، في معدل التدفقات المالية للسودان (البيانات لا تشمل المعونات العسكرية المباشرة). وتعود الزيادة التي جاءت عام ١٩٩٨، إلى حد كبير، إلى مساعدات قدمت بسبب المجاعة في بحر الغزال، وجاء معظمها عبر عملية شريان الحياة.

جاءت هذه المساعدات في الغالب كإغاثة على شكل هبات. ولقد ظلت التدفقات المالية الخاصة المقدمة من الدول الغربية سلبية طوال حقبة التسعينيات من القرن الماضي في حين جاء مبلغ بسيط تبلغ قيمته ٣,٣ مليون دولار عام ١٩٩٨ ليوضع في مجال الاستثمار في النفط.

ومن المفيد مقارنة هذه الأرقام بمثيلاتها خلال الفترة السابقة. ويورد نفس المصدر (منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية) البيانات التالية عن المعونات المالية التي تلقاها السودان خلال فترة الثمانينيات.

جدول رقم (٨)

السودان: إجمالي المعونات والاستثمار الأجنبي المباشر في الثمانينيات

(بملايين الدولارات)

	١٩٨٣	١٩٨٥	١٩٨٧
السوق الأوربية المشتركة والدول الأعضاء	٢٥١	٢٩١	٢٩١
الولايات المتحدة الأمريكية	١٥٨	٣٤٦	١٠٣
المنظمات متعددة الأطراف	١٢٢	٢٠٤	١٧٣
الدول العربية	٣٦٣	٢١٥	٢٣١
أخرى	٦٨	٧٣	١٠٤
المجموع	٩٦٢	١,١٢٩	٩٠٢

المصدر: OECD, Geographical Distribution of Financial Flows to Aid Recipients

وبمقارنة تدفق المعونات في الفترتين، يتضح أن السودان تلقى خلال الفترة الأخيرة أقل من ٢٠٪ من إجمالي المعونات والاستثمار الأجنبي الذي كان يحصل عليه من قبل. كما أن قدرا كبيرا من المعونات الحالية توفره منظمتا برنامج الغذاء العالمي واليونسيف، ويأتي في شكل مساعدات إنسانية تحت برنامج شريان الحياة (OLS) الذي يستهدف جنوب البلاد).

جدول رقم (٩)
المعونات الممنوحة لحكومة السودان
(بملايين الدولارات)

	٤ / ١٩٩٣	٥ / ١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧
المعونات النقدية والسلعية	٦٩,٣	٤٠,٧	٤٣,٨	٣٢,٩	١٥,٠
دعم الميزانية	١٨,٧	١٦,٧	١٥,٦	٨,٦	٠,٠
معونات غير مخصصة لدعم الميزانية	٥٠,٦	٢٤,٠	٢٨,٢	٢٤,٣	١٥,٥
(كلها من برنامج الغذاء العالمي)					
معونات المشاريع	١٨,٨	١١,٦	١٠,٦	٧,٨	٤,١
دعم الميزانية	١٢,٨	٥,٩	٦,٠	٢,٩	٠,١
منها ألمانيا	٥,٦	٠,٥	١,٨	٠	٠
إيران	٥,٠	٠	٠	٠	٠
بنك التنمية الأفريقي	٢,٧	٢,٦	٢,٦	٢,٧	٠
السوق الأوروبية/ صندوق التنمية الأوروبي	٤,٥	٢,٤	١,٢	٠	٠
معونات غير مخصصة لدعم الميزانية	٦,٠	٥,٧	٤,٧	٤,٩	٤,٠
(كلها من برنامج الأمم المتحدة للتنمية)					

المصدر: *IMF, Sudan- Recent Economic Development*

الفصل الرابع

محاصرة الفقر واستراتيجيات التنمية

نظرة عامة

يبلغ مستوى الفقر في السودان حداً مخجلاً إذ أن الغالبيّة العظمى من المواطنين السودانيين تعيش تحت وطأة الدخل المنخفض والتعرض الدائم للفقر والفرص المعيشيّة السيئة، كما أن العديد من أطفال السودان يعانون من سوء التغذية والكثير منهم لا يعيش ليبلغ الخامسة من العمر. وهذا القدر من الفقر المدقع لا يشكل عاراً في حد ذاته فحسب بل هو، أيضاً، مصدر لعدم الاستقرار السياسي وأحياناً الحرب.

جدول رقم ١

مؤشرات معدل التنمية البشرية

المؤشر	السودان	افريقيا جنوب الصحراء
متوسط عمر الفرد	٥٥	٥١
وفيات الأطفال، بين كل ألف من المواليد	٧١	٩١
نسبة الأطفال سيئي التغذية دون الخامسة	٣٤٪	–
نسبة السكان الذين يشربون مياه صالحة للشرب	٦٠٪	٤٧٪
الأميّة بين من هم دون الخامسة عشر	٤٧٪	٤٢٪
الالتحاق بالمرحلة الابتدائيّة لمن هم في سن الدراسة	٥١٪	٧٧٪
الأولاد	٥٥٪	٨٤٪
البنات	٤٧٪	٦٩٪

المصدر: البنك الدولي

في الفترة الانتقاليّة التي ستعقب اتفاق السلام، وخلال فترة الانتقال إلى الديمقراطيّة، يتحتّم على حكومة السودان أن تقوم بوضع استراتيجيّات شاملة وطويلة المدى تضمن التقليل من حدّة الفقر، وتطوّر من معدّل التنمية المتوازنة والمستدامة، وتعمل على ترقية وتحسين فرص الحياة المعيشيّة للمواطن السوداني في كافة أرجاء البلاد.

يفحص هذا الفصل بعض القضايا الأساسيّة التي ستجابه حكومة السودان عندما تضع خططاً تهدف إلى التنمية العادلة، وإلى القضاء على الفقر. ويجب الالتفات الآن إلى أمر وضع السياسات الاقتصادية السليمة. وبعبارة أخرى، يجب أن تكون السياسات الاقتصاديّة السليمة جاهزة مع بداية التحول إلى الديمقراطيّة. كما يجب تفسير تبعات السياسات والبرامج الواردة في هذا الفصل على ضوء استنتاجات الفصل السابق، وبالتحديد الاستنتاج القائل بأنه لن يتوفر سوى مبلغ صغير للصرف على تنفيذ اي برامج لإعادة التأهيل والتنمية، من اي نوع كانت، ويجب التخطيط لكل الاستراتيجيات وطرق تطبيقها على ضوء مطالب اقتصاد العولمة.

تخفيف وطأة الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي

يعتبر الفقر وعدم المساواة في السودان نتاجاً لتاريخ طويل من التنمية غير العادلة والتي تتحيّز لمناطق المركز حول حوض النيل وللمراكز الحضريّة. لذلك يجب أن يكون التعامل مع موضوع الفقر والتنمية غير العادلة – كأقصى ما يكون عليه عدم العدالة – مشروعاً سياسيّاً على المدى البعيد، ومشروعاً اقتصادياً بذات القدر.

يعتبر عدم وجود الأمن الاقتصادي واحداً من أهم مظاهر الفقر في السودان. فبالرغم من أن السودان، من حيث التكوين، بلد ذو فائض في الغذاء لأنه يصدّر سلعاً غذائيّة أساسيّة إلاّ أن نسبة عالية من المواطنين السودانيّين ممن يعيشون في مناطق ريفيّة وحضريّة على السواء، لا يتمتعون بأمن غذائي. وفي ما يتعلق بهذا الفصل، فإن الفرد أو العائلة تعتبر غير آمنة غذائيّاً إذا كانت مهددة حقيقة بعدم الحصول على ما يكفي من طعام يضمن لأفرادها حياةً صحيّة، إذ أن عدم الاطمئنان إلى مصادر الرزق يعتبر واحداً من مظاهر الفقر. وهذا هو مصدر الخوف الأساسي من مشكلة البطالة والفقر المدقع وفقدان الممتلكات الأساسيّة للأسرة وموجوداتها.

إن النمو عنصر أساسي في تخفيف مشاكل مثل مشكلة الفقر وعدم المساواة كما أنه مهم في القضاء على مشكلة الأمن الغذائي، ومهم أيضاً في ضمان وجود ما يكفي من الموارد التي تقف حائلاً دون وقوع النكبات قصيرة المدى وذلك مثل الجفاف والفيضانات.

فالسؤال الآن أيّ قطاع يجب أن تكون له الأولويّة في الاستثمار، وذلك لتحقيق أمرين هما

الحصول على أعلى معدّل من حيث العائد الاقتصادي، ومن حيث التعامل مع التحديات التي تفرضها أمور مثل الفقر وعدم المساواة.

تنظر التحليلات الواردة أدناه إلى قطاعات اقتصاديّة مختلفة. ولا تهدف هذه التحليلات أن تقدّم هذا الخيار أو ذاك، لأن كل القطاعات الاقتصاديّة تتطلّب قدراً مناسباً من الاستثمار والتشجيع، وذلك حتى تتمكن هذه القطاعات من مساندة بعضها البعض ويتم تطويرها بصورة متناسقة دون أن يكون هناك قطاع يخضع بالكامل إلى احتياجات القطاعات الأخرى.

١- إن النمو في مجال الملكيّات الصغيرة في القطاع الزراعي يمثل أفضل التوقعات في تحسين وضع الأمن الغذائي وتخفيف مشكلة الفقر. فبغض النظر عن الأماكن التي أضرّت بها الحرب فإن عدم الأمن الغذائي في المناطق الريفيّة ينحصر في مناطق الزراعة التقليديّة مثل دارفور وبعض أجزاء كردفان وفي المناطق الرعويّة مثل مناطق تلال البحر الأحمر. لقد كان من المألوف أن تهمل الحكومات المتعاقبة قطاع الملكيّات الصغيرة، وفشلت هذه الحكومات أيضاً في تزويد هذا القطاع بالمدخلات الضروريّة مثل:

أ- خدمات التوسعة

ب- إعانة مدخلات مثل البذور والآلات والأسمدة.

ج-ديون المشروعات صغيرة الحجم.

د- ضمان حيازة الأراضي الزراعيّة.

هـ- الوصول إلى الأسواق.

و- برامج الحماية البيئيّة.

ز- الخدمات البيطريّة.

في حقيقة الأمر، وبخلاف ما هو متوقّع، كان قطاع الملكيّات الصغيرة ضحيّة للسياسات الزراعيّة التي تهدف إلى محاباة قطاع الزراعة الآليّة والمرويّة كما تهدف إلى الحصول على أعلى دخل ممكن. وعلى سبيل المثال فإن الضريبة المفروضة على إنتاج الصمغ العربي كانت عاملاً حاسماً في عدم تحفيز المنتج، وهذا أمر جانبه التوفيق على ثلاثة مستويات هي: أن الصمغ العربي يضمن، أولاً، دخلاً للأسر الريفيّة، ويحافظ، ثانيًا، على البيئة لأنّه يحفظ التربة ويمنع التصحر، وثالثاً، يدر الصمغ العربي العملات الصعبة وذلك من خلال تصديره. ولقد كانت السياسات، في بعض الأحايين، تهدف أساساً إلى إنهاك الحيازات الزراعيّة الصغيرة الموجودة في غرب السودان حتى يهاجر العمال الزراعيين إلى مشروع الجزيرة وإلى مناطق الزراعة الآليّة.

نخلص من هذا إلى أن التركيز على قطاع الحيازات الصغيرة والتقليديّة يعتبر مكوّناً هاماً من

مكونات برنامج متكامل يخفّف من حدّة الفقر، ويضمن الأمن الغذائي. وسوف يتطلب هذا الأمر تحوّلاً جوهريّاً في توجهات خطط التنمية في السودان. فالتنمية القائمة على تطوير القرى لا يمكنها أن تنجح بدون مشاركة أهل الريف مشاركة كاملة، وهذا بدوره يتطلّب التزاماً سياسيّاً على أعلى المستويات.

إن أكثر جوانب التنمية الريفيّة أهميّة هو الاستجابة لأولويات سكان القرى أنفسهم. وغالباً ما ينظر أهل الريف إلى احتياجاتهم الملحة مثل المياه الصالحة للشرب، وتحسين أوضاع المدارس والحصول على خدمات صحيّة أفضل، بوصفها أموراً ذات أهميّة أكثر في تحسين منتجاتهم من المحاصيل. وترتبط، هذه الجوانب من التنمية الاجتماعيّة بزيادة الإنتاج، ولا يمكن لتنمية ريفيّة فاعلة أن تحدث ما لم يرى الشباب المفعم حركة وحيويّة مستقبلاً لحياته في الريف.

٢- سوف يكون للنمو في قطاع الزراعة الآليّة المطريّة تأثيراً أقل على محاربة الفقر وعلى مشكلة الأمن الغذائي، فهذا القطاع يخلق قدراً ملحوظاً من الوظائف إلاّ أن هذه الوظائف أقلّ، من حيث الكم، عندما تقارن بوظائف القطاع الزراعي التقليدي، فضلاً عن أن هذه الوظائف موسميّة، بطبيعة حالها، وتختلف ظروفها من سنة إلى أخرى. وزيادة على هذا فإن مدخلات إنتاج قطاع الزراعة الآليّة، بما فيها الجرارات وقطع الغيار والوقود، تعتمد على الاستيراد بصورة مكثّفة، وهي بالتالي لا تساهم بصورة فعالة في دفع عجلة تنمية الاقتصاد الوطني. وأخيراً فإن جلّ الربح الذي يأتي من الزراعة الآليّة يذهب إلى مجموعة صغيرة من المزارعين والتجار الأثرياء الذين يتمتعون بأسلوب حياة يتطلّب استيراد السيارات والسلع الاستهلاكيّة ومواد البناء.

خلال فترة سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين كان هناك نمو مطّرد في قطاع الزراعة الآليّة. وقد تم ذلك التوسع في الزراعة الآليّة عن طريق هضم حقوق صغار المزارعين وإلحاق الضرر بالبيئة. وفي السعي من أجل الكسب السريع والبحث عن ما يسمى بالزراعة الحديثة تم الاستغناء عن الآلاف من صغار المزارعين وتم حرث مئات الآلاف من الهكتارات في الأراضي الحديّة. ربما تنتج الزراعة الآليّة أكثر مما ينتج المزارع الصغير في ما يتعلق بالمجهود المبذول إلاّ أنه، في نهاية المطاف، نجد أنّ هكتار الزراعة الآليّة أقل إنتاجيّة وأقل قدرة على الاستمرار في الإنتاج لفترة أطول. لقد غيّر البنك الدولي والجهات المانحة الأخرى من السياسات التي كانوا قد تبنوها إبان سبعينيات وثمانينيات القرن العشرين، ولم يعودوا يحبّذون الزراعة الآليّة. ولكن، سياسات الحكومة السودانية لم تتغيّر في هذا الاتجاه بالسرعة الكافية، وحتى عندما يحدث شيء من التغيير فإن استثمارات القطاع الخاص في مجال الزراعة الآليّة، والذي يكون في الغالب غير مسجل لدى الدوائر الحكوميّة، تستمر على نفس النهج.

إن الزراعة الآليّة تظل جاذبة للمستثمر بسبب عدة تشويهات في مجال السياسات الزراعيّة وسياسات العمل في السودان منها:

- إعطاء الأفضليّة لمن يستثمر في الزراعة الآليّة على أصحاب الحيازات الصغيرة عن طريق دعمهم بدفع تكاليف الوقود والمدخلات الزراعيّة الأخرى.
- لا يستند نظام تخصيص الأراضي على القيمة الحقيقيّة للأرض حيث يحصل المزارعون التجاريّون على أراض واسعة وبسعر زهيد.
- لا يلتزم المزارع التجاري بالمحافظة على خصوبة الأرض، ولا يطالب بترك الأرض على ما كانت عليه عند انتهائه من الاستفادة منها أو انتهاء فترة الإيجار.
- يستخدم أصحاب المشاريع العمال لفترات موسميّة فقط ثم يتركونهم بعد ذلك ليعملوا في قطاع الزراعة التقليديّة وفي قطاعات العمل الأخرى غير الرسميّة حتى نهاية العام.
- يحظى المزارع التجاري بمعاملة تفضيليّة في ما يتعلّق بالحصول على القروض كما انّه يستفيد من التسهيلات الرسميّة وشبه الرسميّة التي تقدمها له الدولة لتسويق إنتاجه.

يمكن الخروج من مشكلة الفقر، ويمكن حل مشكلة الأمن الغذائي إذا تم الالتفات إلى هذه التجاوزات، فعند ذلك سنبدأ في القضاء على مشكلة اللامساواة وسيبدأ الاقتصاد السوداني، في كافة قطاعاته بالتحسن. ويجب أن تكون أولويات الزراعة الآليّة منصبة على تطوير المشروعات الموجودة حالياً، وعلى بقائها أطول فترة ممكنة بدلاً عن الاستمرار في التوسع الأفقي عن طريق اكتساب أراض جديدة.

٣- سيكون لقطاع الزراعة المرويّة أثره على مشكلة الفقر، وعلى عدم العدالة، متخذاً لنفسه مكاناً وسطاً بين القطاعين السالف ذكرهما. ولقطاع الزراعة المرويّة في السودان، سيما مشروع الجزيرة، تركيبته المعروفة للجميع، وهي تركيبة تجمع بين التحكم المركزي في المدخلات الأساسيّة (مثل المياه) والمحاصيل المنتجة، مستخدماً أصحاب الحيازات الصغيرة ليضمن لهم فرصة تأمين غذائهم وتراكم رأس مالهم. ومن الناحية التاريخيّة كان لوجود الخدمات الاجتماعيّة في مناطق الزراعة المرويّة دوره الفعال في محاربة الفقر، وذلك عن طريق بناء المدارس على سبيل المثال.

لقطاع الزراعة المرويّة معدلاً عاليا من الوظائف، وله قدرة مماثلة من حيث تركيز المدخلات وربط مناطق الاستهلاك ببعضها البعض أكثر مما يفعل قطاع الزراعة الآليّة، لذلك لا يتذبذب، وهو بهذا يساهم في القضاء على مشكلة الأمن الغذائي.

شهد قطاع الزراعة المرويّة، في السنوات الأخيرة، إحداث إجراءات هامة ترمي إلى إعادة تأهيله، نسبة لأنّه هو الأساس لتحقيق التنمية المستدامة، فالتنمية المستمرة في قطاع الزراعة المرويّة يجب أن

تعتبر من الأولويّات، خاصة وأنّها تركّز على تحسين إنتاجيّة ما هو موجود من مشاريع.

٤- لا يبدو أن النمو في قطاع التصنيع يمتلك القدرة على خلق فرص عمالة بدرجة ملحوظة تساهم في تقليص حجم ضائقة الأمن الغذائي. ويعتبر قطاع التصنيع السوداني صغيراً إذ أنه يساهم بـ ٩ في المائة من إجمالي الإنتاج المحلّي، كما أنّه يتركز في مدن معدودة. ولقد كانت هناك ثمة محاولات، في سبعينيات القرن الماضي، هدفت إلى توزيع مؤسسات التصنيع توزيعاً جغرافيّاً، كما ظهر في وضع مصنع تعليب اللحوم بمدينة واو، إلاّ أن أغلب هذه المصانع لم تثبت جدواها.

يجب عدم إهمال قطاع الصناعة في السودان. وربما يستطيع أصحاب الاستثمار الخاص في قطاع الصناعة، مع مرور الوقت، بناء قطاع صناعي واسع بحيث يشمل صناعة المشروبات الغازيّة والمعدنيّة وصناعات الأدوية والمبيدات الزراعيّة والملابس ومواد البناء..الخ. إلاّ أنّه يجب أن تركّز سياسة الحكومة على تسهيل الاستثمار لرجال الأعمال في هذا القطاع بدلاً عن جعله قطاعاً ذا أولويّة في مضمار سياستها الاقتصاديّة.

تركز الصناعات الحاليّة على إيجاد بديل لما هو مستورد، وهي بفعلها هذا توجد نوعاً من التصنيع يحاول خلق صناعات شتى. وإذا ما أردنا تأسيس استراتيجيّة تصنيع أكثر قدرة على البقاء وجب علينا أن نركّز على صناعات يستهلكها الجمهور، وعلى صناعات تفيد القطاع الزراعي مثل الأسمدة والمخصّبات والمبيدات الحشريّة وتغذية الحيوانات وتسمينها وصناعة الآلات الزراعيّة. ويجب أن يكون التركيز هنا على مؤسسات صناعيّة محدودة يتسم أداؤها بالكفاءة.

٥ - يمثّل قطاع الخدمات في السودان (بما في ذلك القطاع غير الرسمي) ٤٠ في المائة من إجمالي الإنتاج المحلّي، وهو بهذا يتقدّم على قطاع الزراعة. وعلى الرغم من أن أداءه يتسم بالركود، بشكل عام، إلاّ أن هناك نمواً مطّرداً في بعض القطاعات مثل تجارة التجزئة والاتصالات والخدمات الماليّة والتعليم الخاص ومراكز التدريب والرعاية الصحيّة في المراكز الخاصة وقطاع السياحة والفنادق فضلاً عن قطاعات صناعة خدميّة أخرى. ويرتبط السودان بشبكة الإنترنت الدوليّة، ويبدو أن هذا الارتباط والتجارة عبر البريد الإلكتروني سيتوسعان في المستقبل.

يتميّز القطاع الرسمي للخدمات، بشكل عام، بوجوده في المدن، وبأنه يعتمد أساساً على الاستيراد، وعلى وجود طبقة مدرّبة مهنياً. ويقدّم هذا القطاع الكثير من الفرص لرجال الأعمال في السودان والذين هم من أبناء المناطق الحضريّة. ولا يبدو أن لهذا القطاع أثراً مباشراً في محاربة الفقر رغم أن التوسع في مجال الاتصالات خارج المناطق الحضريّة الرئيسيّة قد يلعب دوراً هاماً في ردم فجوة عدم المساواة بين أقاليم السودان المختلفة.

٦- أما القطاع غير الرسمي للخدمات فإن له نصيباً كبيراً في تكوين الاقتصاد السوداني إلاّ أنّ

مكوناته غير معروفة الكم والحجم. وبشكل عام ينقسم هذا القطاع إلى قسمين هما قطاع الأنشطة التي تدرّ دخلاً للطبقات الفقيرة، وقطاع التجارة في العملة الصعبة وهو قطاع غير رسمي وغير مقيّد في السجلاّت الرسميّة.

يمثّل قطاع الأنشطة غير الرسميّة شريان حياة للكثير من الأسر السودانيّة الفقيرة. وغالباً ما توصف هذه الأنشطة في المناطق الريفيّة بأنها أنشطة ترمي إلى سد الرمق وإلى درء شبح الجوع. وهي تشمل العمل في المزارع الصغيرة التي يملكها مزارعون قرويّون ممن هم أقل فقراً، وتدفع الأجرة أحياناً نقداً وأحياناً على شكل مواد غذائيّة، كما تشمل هذه الأنشطة بيع الحطب والفحم والحشائش التي تتغذى بها الحيوانات وجمع وبيع الفواكه البريّة مثل النبق والدوم وجلب الماء إلى البيوت وبعض الأعمال الأخرى التي تعامل اجتماعياً بوصفها أعمالاً دنيا مثل الخدمة في المنازل.. الخ. وتستطيع هذه الأنشطة أن تكفل العيش لأقليّة من سكان الريف في ظل الظروف العاديّة. إلاّ أنه في ظل الظروف التي يشح فيها الغذاء تصير مثل هذه المهن كثيرة العرض وقليلة الطلب. وكجزء من برنامج الأمن الغذائي ينبغي على الحكومة أن توجد عدداً من برامج التوظيف صغيرة الحجم لتكون بمثابة صمام أمان لهذا القطاع من السكان عند الحاجة.

هناك وجود ملحوظ للقطاع غير الرسمي في المناطق الحضريّة، كما أن نشاطات هذا القطاع ليست حصراً على الفقراء وحدهم، فهناك الكثير من أفراد الطبقة الوسطى الذين يتقاضون مرتباتهم كموظفين من الدولة أجبرتهم ظروفهم على إيجاد وظائف أخرى ليزيدوا من دخولهم، وذلك بأن يعملوا كتجار أو كسائقي سيارات أجرة. بيد أنّنا نجد، وسط القطاعات الفقيرة فقط، أن مجموعات كاملة من البشر تعتمد على القطاع غير الرسمي كمصدر دخل وحيد لها.

يكوّن النازحون جزءاً أساسيّاً من العاملين في القطاع غير الرسمي، فهم اليد العاملة الموسميّة الرخيصة التي تمثّل قطاعاً عريضاً ينتج ويخدم في مجالات مثل البناء وبيع الشاي والأطعمة الجاهزة على قارعة الطريق. وبحكم طبيعة العمل في هذا القطاع فإنه يفلت من التقنين ولا يخضع للنظام الضرائبي، فالكثير من أنشطة هذا القطاع في المناطق الحضريّة أنشطة غير قانونيّة. وتشمل هذه الأنشطة إنتاج وبيع الكحول والدعارة، كما أن هناك أنشطة أخرى لا تتنافى مع القانون إلاّ أنّها تعرّض من يمارسها للمساءلة أمام القانون، ويشمل ذلك حالة من يعرضون سلعاً للبيع في الطرقات العامة دون الحصول على تراخيص تخوّلهم استخدام الأرض التي يقفون عليها. ولقد ظلّت سياسات الحكومة تجاه هذا القطاع قائمة على محاولات كانت تهدف تارة إلى محوه تماماً وتارة إلى التحكم فيه وحمله على دفع ما عليه من ضرائب. وهذا بدوره يمثل مجهوداً لا طائل من ورائه، فغالباً ما يجد من يعملون في هذا القطاع حيلاً يحتالون بها على القانون طالما أن هناك طلباً على ما يعرضون. إن قمع تجارة

الجملة للقطاع غير الرسمي تقوم في الواقع بتشجيع من يعملون فيه على عدم احترام القانون، كما تشجّع أيضاً على انتشار الفساد بين من يفترض فيهم حماية القانون. لذلك، فإن من الواجب التعايش، على المدى القريب، مع القطاع غير الرسمي، بل والتعايش معه في المناطق الحضريّة. وبهذا قد تحصل الدولة على بعض الفوائد عندما يستطيع بعض أفراد هذا القطاع مراكمة ما يكفي من رأس المال الذي يمكنهم من الانتقال إلى التجارة في القطاع الرسمي، أو في حالة إزدهار تجارتهم في القطاع الرسمي بالشكل الذي يجعل مصلحتهم تتطلّب الحصول على تسجيل رسمي لأعمالهم ليتمتعوا بالحماية والفوائد التي يمكن الحصول عليها نتيجة لذلك، فضلاً عن ما يترتب على ذلك من دفع ضرائب وعوائد.

هناك جزء آخر في هذا القطاع غير الرسمي يعتمد على التجارة في العملة الصعبة مثل الدينار والريال والدولار إلى العملة السودانيّة، ويتم هذا التحويل إما داخل السودان في مدن مثل الخرطوم وبورتسودان أو في أسواق تجارة العملة خارج البلاد. ولا يمكن وصف من يعملون في هذه التجارة بالفقراء، بل هم في واقع الأمر من أكثر قطاعات المجتمع السوداني ثراءً. وتكمن أهميّة هذا القطاع في حجمه الكبير، وفي الكميّات الكبيرة من العملات التي يتم تبادلها مقارنة مع بقية قطاعات الاقتصاد السوداني الأخرى. ولهذا القطاع ارتباط وثيق بالقطاع غير الرسمي الفقير، وذلك لأن منصرفات هذا القطاع تساعد في دعم سوق العمالة في المناطق الحضريّة، ولأن إعادة توزيع الدخل من خلال شبكة الأسرة يضمن وصول هذا الدخل إلى قطاعات شتى وسط السكان. وينحصر هذا النشاط في أوساط محدّدة إذ أنّه قلما تجد مهنيّين من جنوب السودان يحولون عملة صعبة إلى الخرطوم.

وبشكل عام فإن الحكومة وصلت إلى تسوية مؤقتة مع القطاع غير الرسمي في المدن، فهي تغض الطرف عن الكثير من هذه الأنشطة طالما أنها تعمل بصورة غير علنيّة، وطالما أنه ليست هناك أسباب سياسيّة عاجلة تستدعي الانقضاض عليها. لقد وصل كلا الجهازين، الأمني والقانوني إلى وضع جعلهما يتجاهلان هذه الأنشطة طالما أنهما المستفيدان من وجودها.

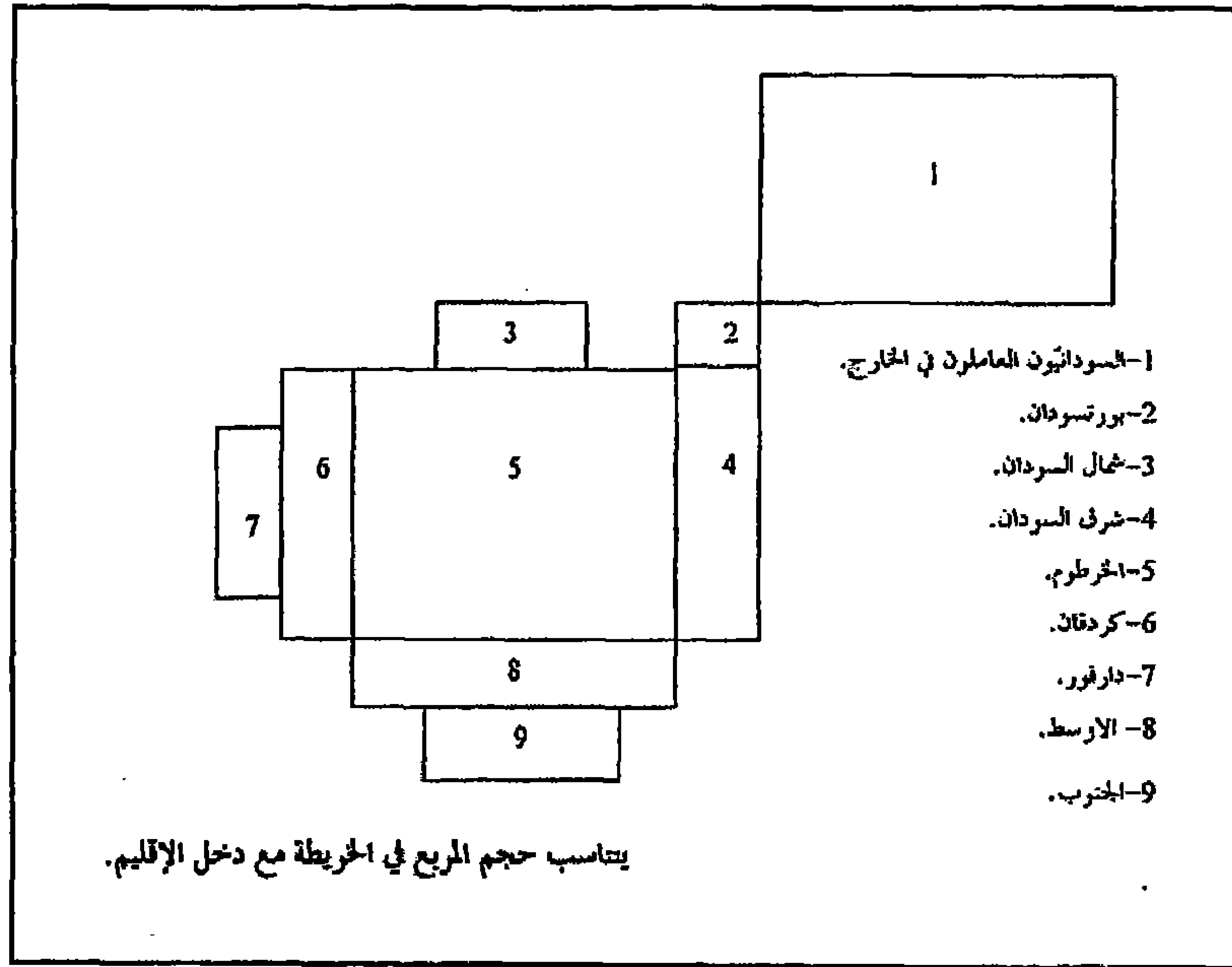
يجب أن تكون السياسات تجاه هذا القطاع قائمة على الاعتراف بأهميّته وعلى تشجيع نموّه، إذ بوسع إجراءات مثل التدريب المهني وإعادة تأهيل المناطق الريفيّة وتطوير الصناعات الصغيرة أن تساعد في دعم هذا القطاع.

التفاوت بين الأقاليم في مجال الثروة

يعتبر التفاوت بين الأقاليم من حيث الثروة واحداً من القضايا الهامة في السودان، ويتمركز جزء كبير من الدخل القومي في السودان في الخرطوم والإقليم الأوسط والمدن الرئيسيّة. وتعتبر الهجرة الجماعية إلى الخرطوم وإلى المدن الرئيسيّة الأخرى أحد مظاهر عدم المساواة. وهناك الملايين من النازحين الذين هم على استعداد للعيش تحت ظروف قاهرة في مساكن عشوائيّة، وذلك لأنّ الحياة في الأقاليم لا توفر لهم أمناً ولا أملاً.

تحاول الخريطة أدناه أن تقدم رسماً بيانياً يوضح التفاوت في الدخل بين أقاليم السودان المختلفة. ويشير الرسم البياني إلى نسبة دخل الأقاليم المختلفة، موضّحاً الفرق الهائل بين اقتصاد الخرطوم واقتصاديّات مناطق الأرياف خصوصاً دارفور وجنوب السودان. ومن الملفت للنظر أيضاً الدخل العالي للعاملين في بلدان الشرق الأوسط.

خريطة السودان الاقتصاديّة:



(المصدر: "الغذاء والسلطة في السودان" ، ١٩٩٧ . آفريكان رايتس)

نلاحظ أن هذه الخريطة لا تضع في الاعتبار الموارد الطبيعيّة والثروات الكامنة للإقليم، وإذا فعلت ذلك سيكون لجنوب السودان مربعاً كبير الحجم بحسبان النفط والأرض الخصبة والأخشاب..الخ. وتمثّل الخريطة الطريقة التي يتم بها التصرف في الدخل في الوقت الراهن. لذلك،

ويما أن الدخل من ريع النفط يذهب إلى شمال السودان في الوقت الراهن فإن صناعة النفط تزيد حالياً من التفاوت بين الأقاليم بدلاً من تخفيف حدّته.

ويعتبر أمر الالتفات إلى التفاوت في الثروة بين أقاليم السودان موضوعاً ذا أهميّة مطلقة في ما يتعلق بالتوصل إلى تسوية سياسيّة في السودان. إن الظلم الذي لحق بالمناطق المهمشة هو الذي أدى إلى اشتعال الحرب في المقام الأول. وليس من الممكن إيجاد أيّ تسوية دائمة دون العمل على خلق توازنات جديدة. ولقد تناولت بعض الجهات هذه المشكلة من منظور سياسي وناقشت خيارات دستوريّة أخرى مثل خلق دولة فيدراليّة، وهذا يعني أن اقتصاديات التفاوت من حيث الثروة بين أقاليم السودان أقل أهميّة مما سلف ذكره. وسيحاول الجزء التالي من هذا الفصل مخاطبة التحديات الأساسيّة التي يجب مجابهتها.

الأبعاد الإقليميّة للدخل والنفقات الحكومية

لامناص للامركزية الدستوريّة أو الفيدراليّة من أن تفشل ما لم يكن للإدارات في الأقاليم والولايات القدرة الماليّة الكافية.

١- وسائل توزيع الحصص من دخل الحكومة المركزيّة إلى الحكومات الإقليميّة؛ لقد استعصت هذه المشكلة على الحل، على مدى تاريخ السودان. وحتى في الفترات التي كانت الحكومة السودانيّة تنعم فيها بقدر من الرخاء - مثل فترة أوائل سبعينيات القرن العشرين - كانت الميزانية المخصصة للجنوب معطلة لقد تم تطبيق نظام تقسيم البلاد إلى أقاليم بعد الثمانينيات، والنظام الفيدرالي في التسعينيات، في وقت استفحلت فيه الأزمات الماليّة وصارت كل المؤسسات الحكوميّة مفلسة تماماً .

إن تاريخ إساءة استخدام السلطة في الأقاليم يجعلنا نقترح أن هناك حاجة إلى أن تنشئ الحكومات الإقليميّة والحكومة المركزية أجهزة رقابة قوية للغاية لمراقبة عمل بعض دوائر مصادر الدخل الحكومي. وتعتبر مسألة إيجاد دستور فيدرالي إحدى الوسائل التي يمكن أن تضع حداً لهذه المشكلة. إن الحكم الذاتي الإقليمي واللامركزيّة لا يقدمان حلاً عمليّاً طالما يتركان سلطة توزيع حصص الأقاليم في يد الحكومة المركزيّة.

٢- هل من الممكن إعطاء حكومات الأقاليم تفويضاً يمكنها من أن تتفاوض مباشرة مع منظمات العون والجهات المانحة؟

قد يمثل العون المادي الذي تقدمه منظمات العون المختلفة مصدراً أساسيّاً من مصادر تمويل هذه الحكومات، ولربما حسبته الكثير من هذه الحكومات مصدر دخل يعوّل عليه. وقد تكون هذه نقطة تفضي إلى الكثير من الجدل. وهناك نقاط عديدة يجب وضعها في الحسبان منها:

أ- هناك أنواع من العون المقدم تقع، دون شك، ضمن دائرة اختصاص الحكومة المركزيّة الفيدراليّة. إن مشاريع المنظمات غير الحكوميّة، وصناديق التبرعات التي تقام لأجل إعادة تأهيل المناطق المتضرّرة من الحرب، وبعض المعونات الثنائيّة والمتعدّدة الأطراف يمكن توزيعها بواسطة الحكومات الإقليميّة، ويمكن التفاوض بشأنها مع هذه الحكومات الإقليميّة مباشرة. غير أن جهات مثل صندوق النقد الدولي ونادي باريس ستبقى مصرة على تعاملها مع الحكومات المركزيّة مباشرة، وذلك لأن هذه المعونات ستظل مرتبطة بإعادة دفع الديون، وبالسياسات النقديّة والماليّة للحكومة. وهناك، أيضاً، أمور أخرى لا يمكن أن تبت فيها سلطة غير السلطة في الخرطوم.

ب- في ظل أيّ نظام كونفيدرالي -سيما مثل ذلك الذي تقترحه الحركة الشعبيّة لتحرير السودان- سيكون للجنوب، دون شك، سلطة في عقد اتفاقيات العون. غير أن هذا سوف لن يحل المشكلة التي ستنتج عن متطلبات اتفاقيات الدول المانحة الكبرى مع السلطة في الخرطوم بشأن الديون والسياسات النقديّة وغيرها.

ج- إن القرار الخاص بما إذا كان من الواجب التعامل مع الحكومة المركزيّة أو الفيدراليّة أو الإقليميّة، هو قرار تقع مسؤولية اتخاذه، في نهاية الأمر، على المانحين أنفسهم.

٣- ستكون هناك حاجة إلى صيغة لتخصيص حصص الدخل من صادرات قطاعات مثل الزراعة والتعدين تضمن أن هناك نسبة معتبرة من هذا الدخل تذهب إلى الأقاليم. وستبقى قضية تقسيم الدخل العائد من ريع النفط بين الأقاليم والحكومة المركزيّة قضيّة كبرى. إن التجربة التي مرّ بها السودان في السبعينيات، عندما كانت الحكومة المركزيّة كثيرة التردّد حيال تمرير السيولة إلى الإدارات الإقليميّة الجنوبيّة، تجعلنا نحس أن هناك حاجة ملحة لخلق صيغة واضحة تحدّد هذه العلاقة. وكانت اتفاقيّة أسمرا قد اقترحت صيغة يتم بموجبها إعطاء العائد إلى الحكومة الإقليميّة أولاً، ومن بعد ذلك تعطى الحكومة الإقليميّة للحكومة المركزيّة نصيباً من ذلك العائد .

كان من الممكن أن تعمل الصيغة التي تم التوصل إليها في أسمرا لو كان جنوب السودان كياناً واحداً. غير أنّه، وفي حالة وجود دستور كونفيدرالي بجانب عدد من حكومات الولايات الجنوبيّة، إضافة إلى إمكانيّة قيام ولايات جديدة، كما حدث في نيجيريا على سبيل المثال، فإن وضعاً مثل هذا يمثل وصفة تفضي إلى عدم الاستقرار. فحقول النفط تقع في مناطق بعينها في جنوب السودان، وقد لا يتحمس أهل تلك المناطق إلى أن يشاركهم الآخرون في هذه الثروة بأكثر مما ينبغي. وعلى سبيل المثال إذا ما استمتعت ولاية الوحدة بالعائد من النفط لوحدها فإن بقية الولايات الجنوبيّة سوف لن تكون أفضل حالاً عن الحال الذي كانت عليه.

استراتيجيّات تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في الأقاليم

يعتبر عدم وجود البنية التحتية عائقاً أساسيّاً في وجه الاستثمار في أقاليم السودان، خاصة في الغرب والجنوب. وهذا يعني أن إعادة تأهيل البنية التحتيّة الموجودة حاليا يجب أن يكون أمراً ذا أولويّة، خاصة في قطاع النقل والاتصالات. كما يجب أن يتم تحسين خطوط السكة الحديد والنقل النهري، وأن تسيّر رحلات جويّة منتظمة بين أقاليم السودان المختلفة مع وجود شبكة للاتصالات. وإذا كانت الحكومة الإقليميّة نفسها لا تستطيع أن تنفّذ هذه المتطلّبات عن طريق إمكانياتها أو باللجوء إلى طلب مساعدة الجهات الأجنبيّة المانحة فإنه يمكن البحث في أمر شراكة مع القطاع الخاص كوسيلة لتحسين البنية التحتيّة.

يمكن أن تشجع أشياء مثل الإعفاء الضريبي لفترة ما، مع وجود وسائل تحفيز أخرى، على الاستثمار في المناطق الريفيّة. وعلى وجه التحديد فإن القيام بإجراءات تشجع على خلق طبقة رجال أعمال من أبناء الجنوب يعتبر أمراً بالغ الأهميّة، فقطاع الخدمات الماليّة الرسميّة لم يخدم المناطق الريفيّة بصورة جيّدة. ويعتبر النموذج الإسلامي للتسليف، والذي يدخل فيه مستلم القرض في شراكة تجاريّة مع البنك بحيث يقتسما الربح والخسارة نموذجاً قد أثبت نجاحه في السياق السوداني. وبغض النظر عن التوجهات الايدولوجيّة لهذا النموذج إلاّ أن نهجه يجب أن يوضع في الاعتبار.

يمثّل القطاع غير الرسمي، وخاصة قطاع التجارة بالعملة الصعبة غير الرسمي، أحد أشد أشكال عدم التوازن الإقليمي وضوحاً. ويعتبر العائد من التحويلات عنصراً ذا أهميّة قصوى في دفع عجلة الاقتصاد السوداني، فجزء من هذه المشكلة يعود إلى أن الغالبيّة من المهنيّين العاملين في الخارج هم من أبناء الشمال ومن أبناء حوض النيل. ويعود الجزء الآخر إلى فقر خدمات الاتصال والخدمات الماليّة الموجودة خارج المدن الكبرى. ويقدر نسبي هناك القليل من الخدمات التي تذهب إلى الغرب والجنوب، وهي بهذا تفاقم من التفاوت وعدم المساواة الموجود سلفاً بين أقاليم السودان.

وبذات الطريقة فإن الهجرة الداخليّة، والتي هي هجرة موسميّة بدأت تصير هجرة طويلة المدى. ولسنوات خلت، كان من المألوف أن تجد رجالاً يهاجرون من دارفور أو كردفان ليعملوا لفترة من الزمن في مناطق الوسط أو الشرق ليعودوا إلى أهلهم محملين بالنقود. ولقد اختلف الأمر الآن بحيث أن الأسرة التي تركها الرجل خلفه تحتاج إلى بعض المال ليعينها على العيش من شهر إلى آخر. وبدون وجود خدمات اتصال، وبدون وجود خدمات ماليّة لا يمكن لمثل هذا أن يتم.

بعض الجوانب المتعلقة بملكيّة وتوزيع الأراضي

هناك عاملان أساسيّان يتعلّقان بمصادر وملكيّة المياه وتوزيعها بين الأقاليم:

١ - توزيع حصص مياه النيل داخل السودان

طبقاً لاتفاقيّة مياه النيل يحق للسودان استخدام ١٨,٥ مليار متر مكعب من مياه النيل كل سنة. غير أن السودان في حقيقة الأمر لم يستعمل تلك الكميّة مطلقاً. ولمصر الحق في استخدام ٥٥,٥ مليار متر مكعب من المياه. وتستعمل مصر حصتها كاملة. ونسبة لأن الولايات الواقعة في أعالي النيل لم تكن قادرة على استعمال كل نصيبها أصبحت مصر تأخذ اكثر من حصّتها. ولقد حظيت مصر بهذا الكم الهائل من المياه لأسباب تاريخيّة فقط وهي أنها أول من استفاد من هذه المياه.

إن تقسيم المياه داخل السودان قد أغفل بعض الأبعاد الداخليّة. وتستخدم الأغلبية الساحقة من المياه، المستعملة في الري، في مناطق الشمال، خاصة في مشروع الجزيرة. وهناك إمكانيّة كبيرة لاستخدام الزراعة المرويّة في الجنوب. وعندما يبدأ الجنوب في الاستفادة من إمكانيّته فإن موضوع إعادة توزيع المياه بشكل عادل سيبرز إلى حيز الوجود.

٢ - مصادر المياه المشتركة داخل الأقاليم

أكثر الحالات أهميّة هنا هي حالة بحر العرب/نهر كير، الذي يجري لصق الحدود بين دارفور وكردفان وجنوب السودان، وهو مصدر مياه يشترك في استخدامه الرعاة من قبائل الدينكا والبقارة. وتضع الحدود الرسميّة بين الولايات هذا النهر بأكمله ضمن حدود ولايتي كردفان ودارفور. لقد رسم الخطوط الفاصلة بين هذه الحدود إداريو الاستعمار البريطاني في مطلع القرن العشرين على أسس تتعلّق بالسياسات القبائليّة وبمصالح الحكومة البريطانيّة. وهناك وسائل تقليديّة تتعامل بها القبائل في ما بينها، وقد تم استعمال هذه الوسائل لضمان أحقيّة الجميع في الوصول إلى مياه النهر والاستفادة منها. وبغض النظر عما يمكن التوصل إليه من اتفاقيات دستوريّة فإن الوصول إلى اتفاق بشأن هذه الأمور يعتبر أمراً حيوياً.

الفقر في المدن

يمثل الفقر وسط قطاعات واسعة من سكان المدن، والتفاوت بين الأقاليم في السودان وجهين لعملة واحدة. ولقد أدى إفقار المناطق الريفيّة البعيدة إلى هجرة الكثير من أهل الريف إلى المدن السودانيّة ليكونوا طبقات دنيا في المدن التي نزحوا إليها، فسكان المدن غالباً ما يشعرون بهذا العدد

الهائل من المهاجرين والنازحين كعبء اقتصادي، وكخطر أمني على مدنهم. وعلى هؤلاء أن يعرفوا أن الحل السليم لهذه المشكلة يكمن في تطوير أرياف السودان. إن حجم المدن السودانيّة يتضخّم بشكل متسارع. ويقدّر عدد سكان المدن بنحو٢٤ في المائة من مجموع السكان. وتقول إحصائيّة أجريت في الثمانينيات أن ربع السكان الذين لا ينعمون بالأمن الغذائي يعيشون في المناطق الحضريّة. والغالبيّة العظمى من هؤلاء هم من النازحين والمهاجرين من الريف إضافة إلى أن الصعوبات التي يمر بها سكان المدن العاديين، بما فيهم موظفو القطاع العام، هي صعوبات لا يمكن تجاهلها. فالقيمة الحقيقيّة للمرتبات في السودان تناقصت قيمتها لتشكّل جزءاً لا قيمة له مما كانت عليه هذه المرتبات قبل ٣٠ عاماً. ويعمل الكثير ممن هم في القطاع العام في وظيفة ثانية بل و حتى ثالثة ليضمنوا لأنفسهم عيشاً كريماً. ومن الناحية التاريخيّة كانت هناك أشياء مثل دعم أسعار الخبز في المدن ومنح سكن حكومي مما يزيد من الدخل الحقيقي لمن يعملون بمرتبات، إلا أن برامج التقشف الحكومي قد ألغت هذه المزايا.

أوضحت الدراسات التي تتعلّق بالفقر في السودان أنه" ليس هناك معدل أو وتيرة نمو يمكن توقعها تستطيع أن تؤثّر وبصورة واضحة في تخفيف حدة مشكلة الأمن الغذائي في السودان على المدى القريب"(١). وببساطة، فليس هناك من وسيلة يمكنها أن تخلق عدداً كبيراً من الوظائف لتنتشل الملايين من النازحين والمهاجرين من براثن الفقر، كما أنّه من غير المعقول أن نتوقّع أن موارد الحكومة سوف تمكنها من استعادة الوضع الذي يجعل موظفيها يحصلون على رواتب معقولة.

إن إحدى الوسائل التي يمكن من خلالها محاربة الفقر هي الوسيلة التي حاولتها الحكومات المتعاقبة لتعيد توطين المهاجرين والنازحين في الأرياف التي تركوها. فمن الناحية النظرية بوسع إجراء كهذا أن يقلّل من وفرة الأيدي العاملة الرخيصة، ويخفّف من الضغط على الموارد في المناطق الحضريّة. ولكن حتى عندما يصير مثل هذا الخيار خياراً قانونيّاً فإن خطوة مثل هذه لا يبدو أن النجاح سيكون حليفاً لها. وفي أسوأ الأحوال فإن مثل هذه الخطوة ستحطّم البنية التحتيّة التي أقامها النازحون والمهاجرون في معسكراتهم الحاليّة لتنقل مشكلة الفقر إلى المناطق الريفيّة التي سوف يذهب إليها هؤلاء. إن العودة الطوعيّة للريف قد يكون لها مردود إيجابي، لكنه حتى عندما يتم تركيز مدخلات التنمية في المناطق الريفيّة، ولعدّة سنوات قادمة، فإنه لا بد من الانتظار لعدة سنوات حتى يستعد الكثير من النازحين والمهاجرين لترك المدن. لهذا السبب فإنه يجب على حكومة السودان أن تضع خططاً تفترض أن الغالبيّة من هؤلاء المهاجرين والنازحين ستظل باقية في المدن.

الفقر والجنوسة (الجندر)

أغلب فقراء السودان هم من النساء، خاصة العازبات ، ومن تعولهن هؤلاء العازبات. وتواجه النساء عدداً من العوامل التي تجعلهن عرضة للفقر. والكثير من هذه العوامل كانت قد ناقشتها الأوراق التي تتعامل بصورة خاصة مع حقوق النساء. أما هذا الجزء فسيناقش فقط تلك العوامل التي يمكن أن تتعامل معها تغييرات محدّدة في السياسة الاقتصاديّة.

١- تحصل النساء على أجور أقلّ في حين يعملن ساعات أطول. ويرجع ذلك عموماً إلى أن النساء أقلّ حظاً في التعليم لذلك يعملن في وظائف ضعيفة الرواتب. ويرجع أيضاً إلى التمييز ضد النساء في سوق العمل. ولقد تم تقييد وصول النساء إلى سوق العمل باسم المفاهيم الإسلاميّة. كما أن قدرتهن على التنقل بحريّة، وعلى العمل في الساحات العامة التي يسيطر عليها الرجال قد تمت محاصرتها للحد منها. وفي المناطق الريفيّة يعمل عامل الجنوسة (الجندر) ضد جنس النساء فهن اللواتي يقمن بالأعمال المضنية في مجال الزراعة، وغالباً ما يعطين أجورهن عيناً مقابل ما يقمن به من أعمال (خاصة على شكل أطعمة) مما يجعل معدل أجر المرأة أقل من معدل أجر نظيرها الرجل، رغم أن هذا قد يكون في صالح المرأة في أوقات المجاعة.

٢- يتم التمييز ضد النساء أيضاً في الأمور التي تتعلّق بالوراثة وبتكوين رأس المال والحصول على القروض. وتلاقي النساء قدراً كبيراً من الصعوبة في الوصول إلى هذه الأنواع من مصادر الرزق. ولعل من سخريات القدر أن النساء غالباً ما تكون لديهنّ القدرة على المحافظة على المقدّرات الماليّة أكثر مما يفعل الرجال، كما أن معدل قدرتهن على دفع ما عليهن من قروض افضل مما عند الرجال.

٣- إحدى عوامل الفقر الأساسيّة في كل من الريف والمدينة هي النسبة العالية بين من يعيشون عالة على من يعملون من الراشدين. ويوجد الكثير من الذين تتم إعالتهم بين أسر تكون المرأة فيها هي المسؤولة عن كسب العيش لأنّها هي التي تركت في هذا الوضع لتتدبّر أمر الأطفال. وقد أصبح أمر الأسر التي تقوم على أمرها النساء شيئاً مألوفاً حيث توجد نسبة هجرة عالية وسط الرجال مما يقود إلى الشتات العائلي.

بناءً على ما ذكر أعلاه يمكننا أن نستنتج الآتي:

١-التغيير في سياسات التفرقة في سوق العمل:

يمكن أن تدعم القوانين من خلال مبدأ الأجر المتساوي للعمل المتساوي في مجال قطاع العمل الرسمي، كما يمكن رفع حظر السفر على النساء. أما في القطاعين التقليدي وغير الرسمي فإن تغييراً مثل هذا يتطلّب تغيّراً في موقف الثقافة المحليّة تجاه هذا الأمر.

٢- التغيير في القوانين التي تحدّد الوضع المرسوم للمرأة تم الخوض في تفاصيلها في الفصل

الخاص بحقوق المرأة.

٣-تقديم الخدمات بصورة مباشرة للنساء: إن أكثر الخدمات التي يمكن تقديمها لمساعدة النساء الفقيرات كي يفلتن من براثن الفقر هي خدمات القروض صغيرة الحجم. وفي هذا الخصوص يعتبر النموذج الإسلامي الذي ابتدعه بنك قرامين في بنغلاديش نموذجاً يناسب ما هو موجود في السودان. وهناك عدد من المنظمات السودانيّة غير الحكوميّة بما فيها منظمات إسلاميّة غير حكوميّة كانت قد جرّبت أنواعاً مماثلة تم فيها تقديم قروض صغيرة الحجم، ويمكننا في هذا المضمار أن ننظر ونتمعن في تجربة هؤلاء.

٤- هناك مشكلة وجود بعض أنواع"الحلول" للفقر بين النساء لا تفعل سوى مضاعفة العبء الواقع على النساء أصلاً. فالعديد من البرامج التي تهدف لمساعدة النساء تتطلّب تدريباً أو القيام بأنشطة تدرّ دخلاً الشيء الذي يستهلك الكثير من وقتهن، وهذا لا يساعد النساء الفقيرات اللاتي لديهنّ أسر وليس لديهنّ ما يكفي من الوقت.

٥- في السياق السوداني يستحيل لوجستيّاً البحث بغرض العثور على كل الأزواج والآباء المتغيّبين عن أسرهم، وإرغامهم على تحويل مصاريف إلى الأسر التي تنصّلوا عن مسؤوليتهم تجاهها. وقد يكون البحث بالطريقة الطوعيّة لتحويل المصاريف أمراً مجدياً، وتعتبر الطريقة التي ابتكرتها منظمة (ICRC) في البحث عن الغائبين نموذجاً يمكن الاحتذاء به.

على المستوى البعيد تعتبر إتاحة فرص التعليم للنساء والفتيات واحدة من أنجع الوسائل لمحاربة الفقر بين النساء، كما أن ذلك يساعد، أيضاً، على تحسين الفرص للأطفال مستقبلاً. إن حصول المرأة على مستوى تعليمي طيّب ينعكس في وجود معدّل أفضل لبقاء أطفالها على قيد الحياة، كما أنّه يتيح لهم فرصة أكبر في الحصول على التعليم. ويستتبع ذلك أن إتاحة فرص تعليم أفضل للنساء والفتيات في السودان ستكون واحدة من أهم الوسائل التي سوف تمكّن الجيل التالي من السودانيّين من الإفلات من دائرة الفقر. إن إجراءات مثل هذه يمكن وضعها ضمن برامج التغييرات الثقافيّة والقانونيّة التي تهدف إلى تمكين المرأة من أن تشارك بصورة كاملة في الحياة الاجتماعيّة والاقتصاديّة للأمة السودانيّة .

دور القطاع الخاص

للسودان طبقة رأسماليّة لا يستهان بها. تاريخيّاً، كانت هذه الطبقة منقسمة، وكان لهذا الانقسام دائماً مؤشراته السياسيّة. وحتى فترة السبعينيات من القرن العشرين كان هناك انقسام واضح بين التجار من طائفة الختميّة والرأسماليّين من رجال حزب الأمة الذين يستثمرون في مجال الزراعة.

ولقد ظهرت في السبعينيات طبقة جديدة من رجال الأعمال ذات ارتباط بالدولة. وكانت تستفيد من الحصول على تعاقدات مع الحكومة ومع الجهات المانحة الأجنبيّة، لتراكم من رأسمالها. وكان النشاط التجاري المتنامي لضباط الجيش واحداً من أوجه هذه الظاهرة. وبنهاية السبعينيات، وخلال الثمانينيات، ظهرت طبقة جديدة مرتبطة بالجبهة القوميّة الإسلاميّة وصارت لها القدرة على الهيمنة على قطاعات تجارة مواد البناء والدعاية والإعلان. وقد استطاعت هذه الطبقة أيضاً اختراق العديد من القطاعات القديمة مثل تجارة الاستيراد والتصدير والنقل والزراعة على المستوى التجاري.

ظلّت إحدى الخصائص الواضحة للاقتصاد السوداني هي ميل هذا الاقتصاد إلى استثمار أرباحه في الخرطوم، وفي مدن أخرى لا تتعدى أصابع اليد. وحتى فترة السبعينيات من القرن العشرين كانت الفرص الأساسيّة لتراكم رأس المال توجد في التجارة والزراعة، وكان أغلب الربح الناتج عن هذه الأنشطة لا تتم إعادة استثماره في الأقاليم بل في الخرطوم. ولقد استمر الأمر على ما هو عليه. ولزيادة الأمر سوءاً جاءت حقبة السبعينيات لتشهد هروب رأس المال السوداني، وعلى مستوى كبير، إلى مصر والخليج.

تعتبر الطبقة الرأسماليّة السودانيّة جزءاً من اقتصاد هذا العالم المتجه نحو العولمة. ولرجال الأعمال السودانيّين الكثير من الاستثمارات على مستوى العالم. وهناك، أيضا، الشركات متعدّدة الجنسيات والتي ظلّت تستثمر أموالها في السودان طوال السنوات الماضية. وسيستمر هذا الوضع، وسيكون استمراره مهماً بالنسبة للسودان كي يحصل على رأس المال الذي تحتاجه مستلزمات التنمية، إذ أن أيّ برنامج للتنمية، ولإعادة تأهيل المنشآت في السودان سيعتمد، بصورة كبيرة، على شركات القطاع الخاص، المحليّة منها والعالميّة.

لا بد أن نضع في الاعتبار أشياء مثل فك الارتباط بين العساكر والاقتصاد، ومحاربة الفساد، وإيجاد لائحة لضبط سلوك ومحاسبة المستثمرين، كما أنه يجب إعطاء صناعة البترول اعتباراً خاصاً.

تفكيك الارتباطات بين العسكريين والتجارة

كان دخول الجيش السوداني في المجال التجاري سمة من سمات حقبة الثمانينيات والتسعينيات من القرن المنصرم. وكانت الارتباطات بين العسكريّين والحقل التجاري تعمل في اتجاهين. لقد أسس النميري في بداية الثمانينيات عدداً من المؤسسات العسكريّة الاقتصادية التي مكنت ضباط الجيش من السيطرة على العديد من المؤسسات التجاريّة. وقد قامت المؤسسات الغربيّة المانحة، بما في ذلك البنك الدولي، بمعارضة هذا الإجراء بشدة، وأرغمت النميري على حل أكبر هيئة تجاريّة عسكرية، هي المجلس العسكري الاقتصادي. غير أنّه، وبالرغم من أن هذه المؤسسة قد حلّت وألغيت بصورة

رسميّة إلاّ أن تبعاتها ظلّت باقية. فقد ظل العديد من ضباط الجيش أعضاءً في مجالس إدارة الشركات السودانيّة، حكوميّة كانت أم تابعة للقطاع الخاص.

وجد بعض ضباط الجيش، على مستوى أقل رسميّة، أن من المجدي استغلال أوضاعهم للانخراط في المجال التجاري. وقد نجح بعضهم في تكوين ثروات من جراء ذلك. فالضابط الذي ترابط كتيبته في جنوب السودان يجد فرصاً عديدة لاستغلال نفوذه من أجل تحقيق كسب مادي. وعلى سبيل المثال هناك الكثير من الأموال التي يمكن جنيها من الاتجار بالسلع الأساسيّة ذات الأسعار العالية في مدن ذات ثكنات عسكريّة مثل واو وجوبا. وإذا كان بوسع الجيش السيطرة على خطوط الإمدادات المتجهة إلى هذه المناطق العسكريّة فإنه يمكن حينها لضباط الجيش تحقيق أرباح عالية عند انخراطهم في التجارة. وهناك، أيضاً، طرق أخرى للحصول على الأموال منها ابتزاز الآخرين عند نقاط التفتيش والتجارة بالأخشاب والتجارة بالممنوعات وبيع المواد التي تم سلبها ونهبها، والتي تتراوح بين أثاثات المنازل والماشية من أبقار وأغنام.

في ظروف مثل هذه، يكون ضرورياً للعديد من رجال الأعمال العاملين في السودان إقامة علاقات لصيقة مع بعض رجالات الجيش والأمن. ومن الطبيعي أن يكون لحكومة ديكتاتوريّة عسكريّة جهاز أمن ضخم يتحتم على التجار والمستثمرين نيل رضاه. وكان على العديد من موظفي القطاعين العام والخاص المرور بدورات تدريبيّة مع قوات الدفاع الشعبي. وبنهاية عقد التسعينيات بلغ الأمر في كل المناطق غير المستقرة أمنيّاً، بما في ذلك غرب وشرق وجنوب السودان، أن يطلب التجار الإذن أو الحماية من العسكريين عندما يقومون بنقل بضائعهم الشيء الذي أدى إلى عسكرة التجارة. ولا تتمتع القوات المناهضة للحكومة، هي الأخرى، بمناعة تحميها من الوقوع في دائرة ربط العمليات العسكرية بالنشاطات التجاريّة.

هناك مدلولات لمشكلة العلاقة بين العسكر والتجارة تقلق القطاع الخاص في السودان. فإذا ما أصبح لشركات القطاع الخاص مزايا تجعلها مفضلة على غيرها تمكنها من الوصول إلى أدوات العنف المنظم كالجيش والمليشيات وقوات الأمن فإن فرص ممارسة إكراه الآخرين على الدفع والقيام بالأنشطة غير القانونيّة وزعزعة الأمن ستصل حداً بالغ الخطورة. وإذا ما قام رجال الأمن والجيش في ظروف كهذه بالتورط في أنشطة الهدف منها جني الأرباح فإن ذلك سيشكّك في حياد الجيش ويهدّد سمعته المهنيّة، وستكون له مؤشرات خطرة على السياسات الديمقراطيّة.

يعتبر نزع الصفة العسكريّة عن القطاع التجاري عاملاً هاماً في بناء سودان ما بعد الحرب. ولتحقيق هذا يجب القيام بالآتي:

- تسريح المليشيات وأجهزة الأمن
- الحد من ظاهرة الضباط الذين يمارسون أنشطة تجاريّة وهم في الخدمة العسكريّة.
- العودة إلى الضوابط الصارمة التي كانت تتحكّم في فحص من يمدون قطاع العطاءات والمناقصات باحتياجاته.

لائحة سلوك ومحاسبة المستثمرين

تحت ظروف عدم الاستقرار الأمني، خاصة عندما تكون هناك أرباح يمكن جنيها سريعاً، وعندما تكون هناك موارد معدنيّة يمكن استغلالها، يمكن جذب شذاذ الآفاق من رجال الأعمال الذين لا هم لهم سوى جني الأرباح بأسرع ما يمكن دون الالتفات إلى التبعات الاقتصاديّة والاجتماعيّة المترتبة على أفعالهم. وقد عرف السودان سلفاً، وعلى المستوين المحلي والعالمي، هذا النوع من رجال الأعمال الذين يمارسون نشاطهم في المناطق التي تدور فيها رحى الحرب. إن نهاية الحرب لا تعني نهاية مصالح مجموعات من هذا النوع. ولذلك فإن من الضروري للغاية أن تضع الحكومة الديمقراطيّة في السودان لائحة لمحاسبة المستثمر إما طوعاً أو بقوّة القانون.

وفي سودان ينعم بالأمن يجب أن تشمل لائحة محاسبة المستثمر أشياء مثل:

- علاقات العمل بما في ذلك الحق في تكوين نقابات، ووجود ترتيبات لضمان السلام في أماكن العمل، وعدم التمييز في عمليات التوظيف.
- الحماية البيئيّة بما في ذلك المساءلة في حالة وجود أي مؤثرات لأنشطة تضر بالبيئة والالتزام باستدامة المحافظة على البيئة.
- تنمية المجتمع المضيف؛ يجب على المستثمرين مراعاة الاحتياجات الاقتصاديّة والاجتماعيّة للمجتمع الذي يعملون فيه.
- الالتزام بحقوق الإنسان إذ غالباً ما تكون للشركات الدوليّة موارد أكثر مما لدى الحكومات، وعليها تقع مسؤوليات تتصل بالمحافظة على حقوق الإنسان الأساسيّة في المناطق التي تعمل فيها.
- منع عسكرة الأمن؛ ويجب على الشركات الوطنيّة والعالميّة العاملة في السودان الالتزام بتوظيف الجهة القانونيّة الوطنية الوحيدة وهي الشرطة، والشركات الأمنيّة المرخص لها بالعمل. ويجب أن تمنع الشركات من توظيف جنود مرتزقة، وأن تمنع من دفع أموال للمليشيات المحليّة بغرض توفير الحماية لها.
- الشفافيّة؛ يجب أن تتوفر كل المعلومات الخاصة بالمستثمرين الرئيسيّين في السجلات العامة

للحكومة، كما يجب أن تطالب الشركات بنشر أرباحها، وأن تكون التفاصيل المتعلقة بكل التعاقدات الرئيسيّة متاحة للجميع.

إن تقنين هذه الأشياء يشكل جزءاً، فقط، من أجزاء هذا الموضوع. ويجب أن يستخدم المواطنون والمنظمات القانون والمؤسسات الحكومية بشكل سليم كي تتمكن من العمل بالصورة الصحيحة. وهذا يوضّح أهميّة وجود مجتمع مدني نشط يعمل رقيباً على أنشطة القطاع الخاص الرئيسيّة، كما أن تدريب كادر من الصحفيين في الشؤون الماليّة والاقتصاديّة يعتبر رافداً هاماً في هذا المجال إذ يمكن الصحف من تقصي الحقائق بطريقة مهنيّة متعمقة.

محاربة الفساد الإداري البيروقراطي

ظلّت ظاهرة الفساد الإداري البيروقراطي مخيّمة على السودان لما يزيد على عشرين عاما، ولا يبدو أنها في طريقها إلى الزوال. ولقد تفاقمت هذه الظاهرة لأسباب هي خليط من تدني المرتبات، وعدم وجود ضمان وظيفي، و إفراط من جانب الحكومة في سن القوانين الإداريّة، إضافة إلى سخاء رجال الأعمال في القطاع الخاص في ما يدفعونه من رشاوى. ولقد جعل كل هذا من الفساد ظاهرة ملازمة للأوضاع في السودان، مما يتطلّب وضع برنامج شامل لعلاج هذه المشكلة يشمل الآتي:

- تقليص حجم الخدمة المدنيّة مع دفع مرتبات معقولة، يعاد النظر فيها بشكل منتظم لتظل مرتبطة بمعدل التضخم.
- الحد من القوانين الإداريّة التي تمكن الإدارات الحكوميّة من التسلط على القطاع الخاص وذلك عن طريق إيجاد وسائل وطرق سهلة وبسيطة يمكن عن طريقها الحصول على الرخص والأذونات.
- يجب إنشاء مكتب لحماية حقوق المواطنين ليكون درعاً يقي المواطن من تعسّف وتسلّط البيروقراطيّين.
- يجب أن يقدّم السياسيّون الذين يتولّون مناصباً حكوميّة إقرار ذمة يوضّح دخلهم وممتلكاتهم.
- يجب أن تكون المهمات الأساسيّة المتعلّقة بالتفاوض حيال العقود التي تبرمها الدولة و إصدار رخص الاستيراد والتصدير والبروتكولات التجاريّة رهن مسؤوليّة اللجان الحكوميّة بدلاً من أن تكون حقاً مقصوراً على فرد بعينه بما في ذلك وزير التجارة.

صناعة النفط

إن الاستثمارات الدوليّة الرئيسيّة الحاليّة في السودان توظف في مجال النفط. ومن المؤسف أن

لصناعة النفط في السودان حالياً سجلاً لا يخلو من الشوائب في ما يختص باحترام حقوق الإنسان والمحافظة على البيئة. كما أن الشركات التي انجذبت للعمل في السودان تتميّز بأنها من تلك الشركات التي لا تجعل البعد الأخلاقي على قمة أولوياتها. ولذلك فإنه يجب التركيز على النقاط التالية:

١- يجب احترام المجتمعات المحليّة التي يتم استخراج البترول في مناطقها، وتلك التي توجد على امتداد خط الأنابيب. ويمنح قانون الأراضي المعمول به حالياً في السودان ملكيّة الأرض للدولة، وهذا يعني أنّه لم يكن للحكومات المتعاقبة على دست الحكم شعوراً بالالتزام بتعويض أولئك الذين فقدوا أراضيهم بسبب أعمال الحفر والتنقيب عن البترول أو بسبب إنشاء خط الأنابيب. أما في المناطق المتأثّرة بالحرب فقد قامت حكومة السودان بتدمير قرى وإخلاء مناطق بأكملها من سكانها لتمكن أعمال التنقيب عن البترول من المضي قدماً.

إن مثل هذه الطرق في التعامل مع المجتمعات المحليّة تعتبر خاطئة للغاية لأنها تتعارض مع الحقوق الأساسيّة للإنسان كما أنها معيقة. ومن الضروري أن تتم كل عمليّات التنقيب عن البترول بطريقة تحترم السكان المحليّين، وتعوضهم عن الأرض والموجودات الأخرى والمزايا التي فقدوها، كما تعوّضهم عن ما لحق بهم من أضرار ومضايقات. وعلى المدى البعيد سوف تجد كل من الحكومة وشركات البترول أن هذا من مصلحتهم أيضاً إذ أن المجتمعات التي يتم التعامل معها بصورة تحفظ لها حقوقها ستكون على استعداد للتعامل مع منشآت وموظفي صناعة البترول بصورة طيبة. وبالمقابل فإن المجتمعات التي يتم استغلالها وإساءة استخدام مواردها قد ترد على هذا بما يعبّر عن استيائها، فمن السهل بمكان تعطيل خط أنابيب البترول عن العمل.

تقوم بعض شركات البترول بالتعامل مع أوضاع مثل هذه بإنشاء مشاريع صغيرة واسميّة لمساعدة المجتمعات المحليّة. وقد قامت شركات البترول بتقديم إشارات بسيطة لتطييب خاطر المواطنين مثل دعم المدارس والمستوصفات العلاجيّة. ومثل هذا السلوك لا يفيد إطلاقاً. إن سياسة ترمي للوقوف إلى جانب حقوق الإنسان، وحقوق المجتمعات المحليّة، وحقوق أهلها في كسب عيشهم، يجب أن تهدف إلى دعم مسار العمليّة الديمقراطيّة على المستوى الوطني، وتمكين اتفاقيات يذهب بمقتضاها جزء من الأرباح إلى مشاريع للتنمية والرعاية الاجتماعيّة تحدّدها الحكومة المنتخبة.

٢- وجود سياسة بيئية؛ إن الأثر الضار لعمليات شركات البترول في أرض الأغونو في نيجيريا يعتبر بمثابة إعلان مرعب عن ما سيحدث عندما لا يتم الالتزام بالمعايير.

يعتبر السودان، في هذا المجال، بيئة خطرة لصناعة البترول لأن أيّ حادثة صناعيّة كبرى كتسرّب الزيت مثلاً في المنطقة الغربية من النيل سيكون له أثرٌ سيئ على أولئك الذين يعيشون على مجراه شمالاً ويعتمدون عليه بصورة أساسيّة في معاشهم، وفي حصولهم على مياه الشرب. وسوف يبلغ أثر

مثل هذا الأمر إلى مصر. ويعبر خط الأنابيب الحالي كلاً من نهر النيل ونهر عطبره، كما تستخدم السفن النهرية في ترحيل البترول من حقول ملوط. وحتى في غياب نزاع كالذي يدور الآن، أو في عدم وجود تهديد بتخريب خط أنابيب البترول ووسائل نقله يظل خطر الحوادث التي تقع أمراً لا يجب التقليل من شأنه .

التعاون الاقتصادي الإقليمي والتكامل

للسودان القليل من التبادل التجاري مع جيرانه. ولقد استورد في عام ١٩٨٦ من جيرانه الافارقة، بما فيهم مصر، واردات بلغت قيمتها ٤٣,٧ مليون دولار فقط في حين أن صادراته إلى هؤلاء الجيران الافارقة بلغت ١٩,٢ مليون دولار. (٢) وإجمالاً، هناك نحو ٣ في المائة فقط من صادرات منطقة الهيئة الحكوميّة للتنمية المعروفة بـ (ايغاد)، التي تضم أقطار جيبوتي واريتريا وأثيوبيا وكينيا والصومال ويوغندا والسودان، تم تبادلها بين الدول الأعضاء، وكان السودان أقلها حصةً. وفي واقع الأمر فإن جزءاً كبيراً من التجارة عبر حدود هذه الدول يتم بصورة غير رسميّة وغير قانونيّة. ولقد بدأت المحاولات الخاصة بتحسين التعاون الاقتصادي بين دول المنطقة، سيما المتعلق منها بمشاريع البنية التحتيّة، بداية مبشّرة في مستهل التسعينيات من القرن العشرين إلاّ أن ذلك سرعان ما شرع في التدهور عندما بدأ السودان يتحرّش بجيرانه الذين ردّوا على ذلك بقطع علاقتهم ووقف تعاونهم معه. لكن هناك إمكانيّة لتحسين الأمر تحت رعاية منظمة ايغاد والسوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا(كوميسا)، إلاّ أن هناك عقبات من الصعب تخطيها من اجل إقامة تكامل اقتصادي إقليمي ناجح.

١- إن السودان بلد شاسع تجاوره عدة بلدان تختلف من حيث اقتصادياتها اختلافاً جذريّاً، ولكل منها أولوياته المختلفة في ما يتعلّق بالتعاون الاقتصادي. إن التعاون الاقتصادي والتكامل هما أمران يفيدان، وبالدرجة الأولى، الأعضاء الأكثر قوة، وذلك على حساب الأعضاء الأضعف من الناحية الاقتصاديّة. وفي حالة مثل هذه فإن بلدان مثل ليبيا ومصر سيكونان المستفيدين الأساسيّين من التجارة الحرّة مع السودان. وبنفس القدر فإن كلاً من يوغندا وكينيا قد تكون لهما السيطرة على الأسواق في أجزاء كثيرة من جنوب السودان. ولذلك فإن سوقاً مشتركة بهذا المعنى، بين كل الجيران ستكون أمراً صعب المنال.

٢- كانت الإجراءات التي تم القيام بها بهدف تخفيض التعرفة الجمركيّة غير ذات فائدة تذكر، وذلك لأن أغلب التجارة عبر حدود هذه الدول هي تجارة غير رسميّة. والأمر الأكثر أهميّة هنا هو إزالة الحواجز غير الرسميّة، والتأكّد من أن التراخيص والاذونات هي أشياء يمكن إصدارها بسرعة

وبدون دفع رشوة.

٣- ليس هناك بين أيّ من دول شرق أفريقيا، بما في ذلك السودان، من يريد أن يتخلى عن سيطرته على قطاعات عريضة من الحياة الاقتصادية ليترك سلطة ذلك والتحكم فيه لهيئة حكوميّة تتجاوز حدوده الوطنيّة. وتتميز بلدان هذه المنطقة بأنّها كثيرة الغيرة والشكوك الشيء الذي لم يسمح بقيام تعاون فعال بينها في الوقت الراهن.

إن طاقة المؤسسات على تطبيق إجراءات للتعاون وللتكامل طاقة ضعيفة. ومثل هذا الأمر يحتاج إلى درجة عالية من التنسيق بين السلطات في بلدان المنطقة. ولذلك يجب تضمين الاتفاقيات الدوليّة في صلب القوانين المحليّة، كما أنّه يجب، وبنفس القدر من الأهميّة، إدراجها ضمن الشؤون الإداريّة لهذه البلدان.

قد تتطلّب إجراءات التكيّف الهيكلي التناقض مع اتفاقيات التجارة التفضيليّة مع الجيران. فربما يصر كبار المانحين، مثل صندوق النقد الدولي، على تحرير الاقتصاد لتجعل الصادرات اكثر قدرة على المنافسة في السوق العالمي، وقد يكون هذا، في بعض الحالات، على حساب الاتفاقيات التي أبرمت مع البلدان المجاورة.

العديد من الحكومات ليس لها الرغبة في التخلي عن الدخل الذي تدره التعرفة الجمركيّة المفروضة على الواردات. وقد علقت حكومة تنزانيا عضويتها في منظمة السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا حتى لا تنخفض تعريفتها الجمركيّة.

تتسم المنظمات الإقليميّة بالضعف. وتعتبر هيئة ايغاد ومنظمة السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا من أكثر المؤسسات الدوليّة ضعفاً.

قد يكون الكسب من التعاون الاقتصادي متواضعاً، إلاّ أن هذا لا يعني أن هذا كسب يجب إهماله، فصادرات السودان تختلف عن صادرات الكثير من جيرانه. وهناك الكثير من أوجه الشبه بين صادرات أثيوبيا وكينيا ويوغندا، لكن هذا لا ينطبق على السودان. وتشير الدراسات التي أجرتها ايغاد إلى وجود إمكانيّات ضخمة للتجارة داخل دول المنطقة، وتشمل الفوائد التي يمكن جنيها من مثل هذه التجارة الآتي:

١- ينتج السودان العديد من المنتجات الزراعيّة بصورة أقلّ تكلفة وبكميّات هائلة، وتحظى هذه المنتجات بطلب كثير سيما الذرة والسمسم. وهناك سوق حقيقيّة في المنطقة رغم محدوديتها.

٢- يحتاج السودان إلى سلع مصنّعة تستطيع الدول المجاورة مثل مصر واريتريا وكينيا، جزئيّاً، توفيرها.

٣- يعتبر القطاع الخاص في السودان هو الأكبر من حيث رأس المال والديناميكيّة، مقارنة بغيره

في دول المنطقة، ويتمتع بخدمات ماليّة جيّدة وبروابط مع الدول العربيّة. وقد يمكّن تحرير سوق رؤوس الأموال في المنطقة المستثمرين السودانيّين من أن يلعبوا دوراً أكبر.

يستطيع التعاون والتكامل الاقتصادي الإقليمي لعب دور بسيط، لكنه هام، في إعادة تأهيل الاقتصاد السوداني. وعلى الحكومة الانتقاليّة في السودان أن تلعب دوراً نشطاً في الإيغاد وفي منظمة السوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا دون أن تتوقّع بأن ما تقوم به سوف يلعب دوراً رئيسياً في التغلب على مشاكل السودان الاقتصاديّة الصعبة.

الديمقراطيّة والتنمية

يعتبر الهدف الأسمى للتنمية هو تحسين فرص الحياة لأفراد الشعب. وتهتم التنمية بتطوير حرية الأفراد في اختيار الطريقة التي يعيشون حياتهم بها، وفي حرية الانخراط في الأنشطة الاجتماعية والثقافيّة والمدنيّة والسياسيّة والاقتصاديّة. وبالرغم من أن الأخذ بالمنهج الديمقراطي، والتوجه نحو التنمية، هما أمران مستقلان عن بعضهما البعض، على المدى القريب، إلاّ أنهما، على المدى البعيد، يتصلان اتصالاً وثيقاً.

وغالباً ما يقال بأن التنمية أكثر أهميّة من الديمقراطيّة. وتستند هذه الحجة إلى ثلاثة مكونات، لكن كل منها يعتبر مدعاة للتساؤل.

١- يحتاج الفقراء للخبز وليس للحريّات الديمقراطيّة.

نجد هذه الحجة عند الحكومات غير الديمقراطيّة، تلك التي ليست لديها النيّة بالسماح لمواطنيها أن يمارسوا حقهم في الاختيار. وفي واقع الأمر فإن الفقراء حينما تتاح لهم فرصة الاختيار يقفون دائما إلى جانب الحريات الديمقراطيّة. وأحد الأسباب في ذلك أنّهم لا يؤمنون أن الاختيار هو مفاضلة بين الحريات الديمقراطية والتنمية، إذ أنهم يعتقدون بإمكانيّة التمتع بالاثنين، وهم محقون في هذا الاعتقاد. فخلال انتفاضة ١٩٨٥ في السودان طالب المتظاهرون بالديمقراطيّة وبوضع حد للمجاعة والأزمة الاقتصادية.

٢-الحكومات الاستبداديّة أفضل حالاً من الحكومات الديمقراطيّة من حيث الوفاء بمستلزمات التنمية الاقتصاديّة:

ترتبط هذه الحجة دائماً برئيس سنغافوره، السيد لي. وبينما نجد أن سنغافوره قد تكون حقّقت نجاحاً اقتصادياً إلاّ أن القاعدة العامة تبدو على النقيض من ذلك. فأغلب الدول الديمقراطيّة تتمتع بأداء افضل من أداء أغلب الحكومات الاستبداديّة. ويتضح الفرق أكثر بين الاثنين في أوقات الأزمات. ففي الدول الاستبداديّة، وبطبيعة الحال، هناك الكثير من الفساد، والقليل من الشفافيّة، ولذلك فإن

الأزمة الاقتصاديّة تكون في أبشع أشكالها، ويصير من الصعب بمكان التوصل إلى معالجات اقتصاديّة شافية. وفي السودان لم تتمتع أيّ من الحكومات بسجل ناصع، لذلك ليس من الممكن القيام بمقارنة منصفة.

٣- الديمقراطيّة والخدمات الاجتماعيّة كماليّات تأتي بعد تحقيق التنمية الاقتصاديّة.

في الحقيقة، يوضح لنا التاريخ أن التعليم الجيّد، والرعاية الصحيّة الأوليّة الجيّدة، ووجود مقدار معقول من الحريّات الشخصيّة، تعتبر أموراً تساعد كثيراً على التنمية الاقتصاديّة. إن التخطيط الاقتصادي الهرمي المتجه من القمة إلى القاعدة أو التحكم الاقتصادي الذي يفرضه تجمع المؤسسات الكبيرة يمكن أن يحقق نجاحاً على المستوى القصير. لكن تحقيق نمو اقتصادي مطّرد ومستدام والوقاية من أزمات اقتصادية كبرى يتطلّب مجتمعاً ديمقراطيّاً مفتوحاً. وفي السودان تميّزت الأنظمة الاوتقراطيّة بقدر عال من الفساد وتصدير رأس المال إلى الخارج. ولقد ظل أحد تحديات النظام الديمقراطي يتمثل في خلق قطاع أعمال أكثر انفتاحاً وأكثر شفافيّة ونزاهة.

نستنتج مما سبق أن الديمقراطيّة والتنمية أمران متصاحبان. فالديمقراطيّة ليست مهمة في حد ذاتها فحسب وإنما هي أيضاً جزء مكمّل للتنمية المطّردة والمستدامة. وتساهم الديمقراطيّة بطريقين أساسيّين هما:

في العادة، تعمل الحكومات الديمقراطيّة على تطوير التعليم ونظم الرعاية الصحيّة. وتتميّز هذه الأنماط من التنمية الاجتماعيّة بالأهميّة للتنمية المستدامة طويلة المدى. وعلى سبيل المثال فإن إنتاجيّة القوى المتعلّمة أعلى من إنتاجيّة القوى الأقل تعليماً، وبحصول النساء على تعليم أكثر تنخفض معدلات الإنجاب بينهن تبعاً لذلك. وهكذا فإن وجود سكان أكثر تعليماً يساعد على ترسيخ قيم أخلاقيّة أساسيّة تسمح بنجاح التنمية.

تساعد الديمقراطيّة السوق في أن يعمل بصورة أفضل. ويمر الطريق الوحيد الممكن للتنمية الاقتصادية عبر اقتصاد السوق. وأينما تتوفّر الشفافية والمصداقيّة تستطيع الأسواق أن تعمل بصورة أفضل. إن الفساد لا ينمو إلاّ في الظلام، والفساد هو العدو الأول لوجود سوق تعمل بصورة فعالة. وفي نهاية الأمر يستند اقتصاد السوق إلى وجود مواطنين يمارسون حريتهم في الاختيار، كما يستند إلى القيم الأساسيّة للحريّة التي تزدهر في ظل الديمقراطيّة.

إن علينا، ونحن ندرك تماماً الصلات الوثيقة التي تربط بين الديمقراطيّة والتنميّة، أن ندرك أيضاً أن من المهم ألاّ نركن للاطمئنان الذاتي، لذلك فمن الممكن أن يعجز نظام ديمقراطي مأزوم عن تقديم تنمية اقتصاديّة، وبالتالي يجلب على نفسه أزمة سياسيّة. ومن الضروري أن يقوم الديمقراطيون السودانيّون بإعداد برنامج فعال يقاومون به الأزمات الاقتصادية ويتغلّبون به على الفقر المدقع. وبدون

ذلك فإنهم سيواجهون، وسيواجه النظام الديمقراطي بأكمله معهم، أزمة مصداقيّة. وكما ذكر رئيس الوزراء الأسبق محمد أحمد محجوب من قبل فإن الديمقراطيّة فن لا يحذقه إلاّ من يمارسونه.

السلام والتنمية

الحرب نقيض للتنمية، فالحرب تدمر، إنها تقتل البشر وتترك الكثيرين غير قادرين على تحقيق ما يطمحون لتحقيقه. وهي تدمر الثروات، وتجعل الارض غير صالحة، وتشجع على نزوح البشر وهروب رؤوس الاموال. وتغير الحرب من وجهة ومسار استخدام الثروات اذ تحرفها نحو النشاطات عديمة الفائدة، كما تهدر إمكانيات هائلة. والحقيقة البسيطة هي انه لن تحدث تنمية مستدامة إذا لم يتوفر السلام كشرط مسبق.

ولكن، هل تستطيع الجماعات التي تقوم بالنضالات المسلحة، أن تؤسس، في الأماكن التي توجد بها دكتاتوريات تمارس نشاطات اقتصادية استغلالية، غير مستدامة، لشكل من أشكال التنمية؟ هناك من يقول بإمكانية حدوث ذلك فمثلاً لقد أسست بعض حركات التحرير ضد الاستعمار، أو من أجل التحرر من سلطات دكتاتورية، كما في اريتريا والتغراي، مناطق محررة واسعة حيث أمكن قيام نشاطات تنموية قاعدية. وشمل ذلك قيام صناعات محلية وبعض أشكال حماية البيئة وتنمية المجتمعات المحلية، وحتى بعض الإنتاج بهدف التصدير. ولكن، مع ما تميزت به هذه النشاطات من أثر بالغ فلا بد من ملاحظة أنها ظلت محدودة. وهي محدودية صارت واضحة بعد انقضاء مرحلة الحرب. فلقد كان حجم التنمية صغيراً، والمحصلة النهائية للانجازات متواضعة. وقد كانت وظيفتها الرئيسية هي المساعدة في تعضيد السكان المحليين ضد مخاطر المجاعة وتدعيمهم في صراعهم من أجل البقاء في مناطقهم حتى لا يضطروا الى الهجرة. كما أنها تمثل مظهرا من مظاهر التزام الجبهات المقاتلة بتحقيق شروط معيشية أفضل لشعوبها، ورفع معنويات المقاتلين والمدنيين الملتفين حول هذه الجباه المناضلة. وفي الحقيقة فإن التنمية المستدامة لم تأت إلا بعد نهاية الحرب.

وعلى صعيد آخر، نجحت حركة يونيتا في أنغولا في تحقيق درجة من درجات الاستقلال الاقتصادي من خلال بيع الماس المستخرج من المناطق التي تسيطر عليها. ولقد جلبت مبيعات الماس أموالا تقدر بمئات الملايين من الدولارات لقيادة حركة يونيتا. ولكن التاريخ الحالي لحركة يونيتا لايمثل نموذجاً مشجعاً تحتذيه المعارضة السودانية:

أولا: ليس هناك ثروات تماثل الماس، متاحة للاستخدام الفوري. إن الثروة الوحيدة التي يمكن أن تأتي بعوائد كبيرة هي النفط، لكن استخراج النفط وتصديره يحتاج إلى مستوى عال من الاستثمار من جانب الشركات العالمية، وليس من الممكن استخراجه بواسطة قوى المعارضة.

ثانيا: لم تستطع حركة يونيتا ان تحصل على الاعتراف والاحترام اللازمين.

وتنسحب نفس الاعتبارات على المناطق التي تسيطر عليها الحكومة السودانية.

إن نشاطات إعادة التأهيل والتنمية يمكن ان تمثل اختباراً هاماً، وتعكس مدى التزام جبهات التحرر برفع مستوى معيشة الشعب، والجوانب العملية لتطبيق ذلك الالتزام. ويمكن لهذه النشاطات أن تدعم ارتباط الناس بأرضهم وتحصينهم ضد المجاعة، ورفع معنوياتهم، لكنها لا يمكن أن تمثل بديلاً للتنمية الحقيقية التي تتطلب استتباب السلام.

الخلاصة

إن أحد التحدّيات الأساسيّة لحكومة سودانيّة في المستقبل، تنتهج نهجاً ديمقراطيّاً، هو كيفيّة التغلّب على الفقر في السودان، خاصة وأنه يمثّل مشكلة كبرى. ويجب أن تعالج هذه المشكلة، وعلى كل المستويات، بدءاً بتحدي الاقتصاديات الكبرى والشاملة، كالتفاوض بشأن تخفيف عبء الديون ونهاية بتحدي الاقتصاديات الصغرى مثل تصميم برامج تهتم باحتياجات أفقر الفقراء، خصوصاً النساء في المناطق الريفيّة والنازحين في المدن.

إن الكثير من الاقتراحات الواردة في هذا الفصل ستكون موضع جدال كبير بين الاقتصاديّين. وسيتم رفض بعض الاقتراحات بحجة أنها غير مناسبة أو عديمة الجدوى، وسيحتاج البعض إلى أن يراجع مراجعة كبيرة قبل أن يكون قابلاً للتطبيق بشكل معقول. وذلك أمر حسن إذ أن أكبر تحدي في هذه المرحلة أن يعترف الديمقراطيّون السودانيّون بأهميّة مشكلة الفقر، وأن ينخرطوا في نقاش مفتوح حول كيفيّة علاج هذه المشكلة.

الفصل الخامس

نزع السلاح وحقوق المحاربين السابقين

كتب هذا الفصل استناداً إلى بحث أعده شول قديون فاكمر

مقدمة وتعريف بالمشكلات

يهتم هذا الفصل بتسريح المقاتلين ونزع سلاحهم في أعقاب أي اتفاق سلام. ويخاطب أيضاً ما سوف يعقب تسريح جنود العديد من الجيوش الموجودة حالياً على التراب السوداني: تحديات استيعابهم في الحياة المدنية ومسألة حقوق ومزايا هؤلاء المقاتلين السابقين. ولا يناقش هذا الفصل التركيب المستقبلي للقوات المسلحة في السودان. إذ سيكون على أي حكومة انتقالية في المستقبل أن تختار بين جيش موحد لجميع البلاد أو جيش للشمال وآخر للجنوب أو أيّ ترتيب آخر. وسيكون عليها أيضاً أن تقرر كيف ستستوعب الفصائل المسلحة العديدة الموجودة حالياً في السودان. وأياً كان الترتيب الذي سيقرر فإنه ينبغي أن يُنفذ وفقاً لتنسيق محكم مع عمليتي التسريح ونزع السلاح واللتين ينبغي أن تُعاملا بعناية فائقة.

يُعتبر التمرد أو العصيان الذي يحدث نتيجة لشعور المقاتلين بالغدر أو الخذلان من جراء تسوية ما بعد الحرب- واحداً من العوامل المشتركة للنزاعات المسلحة في إفريقيا في السنوات الأخيرة. وتهدد المعالجة السيئة لنزع السلاح والتسريح بنشوء حالة من عدم الرضا والاضطراب والعنف، ولكن عدم تسريح الفصائل له مخاطره أيضاً إذ قد يتسبب المقاتلون في زعزعة استقرار الفترة الانتقالية بالتحول نحو الجريمة أو بالمساهمة في نزاعات العرقيات والفصائل المختلفة. وسيشكل النجاح في التسريح وإعادة الاستيعاب للجنود السابقين ورجال جرب العصابات المسلحة وأعضاء المليشيات واحداً من أكبر التحديات التي ستواجه الحكومة الانتقالية، وسيعتمد نجاح أو فشل الفترة الانتقالية في تحقيق السلام والديمقراطية في الكيفية التي ستعالج بها هذه العملية.

سنقوم في القسم التالي بتعريف بعض هذه القضايا.

نزع السلاح

يعالج موضوع نزع السلاح مشكلة استلام السلاح من أيدي الأفراد المدنيين خاصة المحاربين المسرحين والمجندين السابقين في المليشيات وقوات الأمن بحيث تصبح الدولة هي الجهة الوحيدة التي يحق لها الاستخدام القانوني للقوّة. وهذه مسألة تقنيّة إلاّ أنه يجب معالجتها بحساسيّة سياسيّة.

التسريح

يعالج التسريح كيفية التعامل مع العدد الزائد من المحاربين السابقين الذين يتعذر استيعابهم في الهيكل الجديد للقوات المسلحة القومية. ويتكون المسرحون المعنيون من الفئات التالية:

١- الجيوش: القوات المسلحة السودانية (أي المشاة والبحرية والقوات الجوية)، والجيش الشعبي لتحرير السودان، والقيادة الشرعية ، وقوات التحالف السودانية، ومؤتمر البجا، وجيش الأمة للتحرير، والتحالف الفيدرالي الديمقراطي السوداني، وقوات التجمع الوطني الديمقراطي الأخرى؛

٢- المليشيات: المليشيات القبلية، وقوات الدفاع الشعبي؛

٣- قوات أمن النظام (ولبعض منها وضعية شبه مستقلة وموارد مالية خاصة وحزبية)؛

٤- قوات التحرير السابقة المتحالفة الآن مع الحكومة تحت راية قوات دفاع جنوب السودان.

يحدث التسريح التلقائي عندما يقرر المحاربين ببساطة العودة إلى أسرهم. وسوف يقوم الكثير من المحاربين الذين تم تجنيدهم قسراً بفعل ذلك عند نهاية الحرب، خاصة إذا كان تجنيدهم قد تم قبل فترة قصيرة. ويشتمل التسريح المنظم -في العادة- على حصر المحاربين، ثم تسجيلهم ونزع سلاحهم وبعد ذلك تتم إعادة تأهيلهم أو تدريبهم ثم إخلاء سبيلهم. وكلما طالت مدة خدمة الجندي العسكرية كلما قلّت مهارته غير العسكرية وطالت وصعبت عملية التسريح.

إعادة الاستيعاب

يعد إعادة الاستيعاب واحداً من أهم أقسام التسريح: ما الذي سيفعله المحاربون السابقون بعد تسريحهم؟ هل سيعودون مجدداً إلى الحياة الريفية؟ ماذا عن مخاطر أن يتحولوا إلى مجرمين أو متمردين؟ كيف ينبغي أن تكون عودتهم إلى الحياة المدنية؟ ما هو التعليم أو التوظيف أو التدريب أو الحوافز التي ينبغي تقديمها لهم؟ في حالة السودان هناك العديد من الجنود الذين تنحصر تجربتهم الحياتية في الجندية مما يعني أن لفظ إعادة الاستيعاب غير صحيح: إن التحدي هنا هو كيف ندفع إلى الحياة المدنيّة الرجال والأطفال الذين دشنوا لحياة البالغين كجنود وبالرغم من ذلك فإننا سنستخدم مصطلح إعادة الاستيعاب لأسباب عملية.

يعالج إعادة الاستيعاب كيفية تسهيل العودة إلى الحياة المدنية بالنسبة للمسرّحين. ويجب مراعاة مسائل التوظيف، والتعليم، وشروط الرعاية بالنسبة للمسرّحين خلال عودتهم للحياة المدنية سوياً معا الحوافز الأخرى مثل فرص التدريب والحقوق والمزايا الخاصة. هناك عدة احتمالات في ما يتعلق ببرامج التنمية والرعاية الاجتماعية الموجهة تحديداً إلى المسرحين؛ (مثل فرض حصص على المخدّمين، حيث تحدد نسب معينة من الوظائف للمحاربين القدامى). سيكون المدنيون في معظم الحالات سلبيين تجاه المحاربين السابقين. لذا فإن جعل المحاربين القدامى مقبولين اجتماعياً يمكن أن يكون مساوياً في الأهمية لعملية توفير فرص اقتصادية لهم.

حقوق المحاربين السابقين

ينبغي النظر إلى الحقوق المدنية للمقاتلين السابقين كناتج طبيعي عن إعادة الاستيعاب. ويشمل المقاتلون السابقون الأعضاء السابقين لحركات التحرير، أو قوات الحكومة المسلحة أو وحدات الأمن. ويشمل أيضاً المقاتلين السابقين المعوقين وعائلات المقاتلين المتوفين. ينبغي أن تُعالج الحقوق المدنية لهذه المجموعات على احتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية. وتتضمن بعض المسائل التالي:

- ما هي المزايا التي سيحصل عليها المقاتلون السابقون في ما يتعلق بالاستخدام، أو القروض المصرفية؟
- هل سيُحرم العسكريون السابقون في قوات الحكومة وأجهزة الأمن من أيّ من الحقوق المدنية مثل العمل في الخدمة الحكومية أو حق التنقل؟
- ما هي الترتيبات الخاصة بالمحاربين المعوقين، وعائلات المحاربين السابقين؟

التجارب السابقة في السودان

سيفحص هذا القسم التجارب السابقة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الاستيعاب في السودان. هناك دروس مفيدة في تجارب تسريح الأنانيا والأنصار، فقد كانت بعض جوانب تلك التسريحات ناجحة ولكن كانت هناك إخفاقات كبيرة ساهمت في تكرار التمرد وتأجج الحرب في عام ١٩٨٣ وفي تكوين المليشيات.

تسريح الأنانيا واستيعابها في عام ١٩٧٢

بعض مشاكل المحاربين السابقين من قوات الأنانيا التي برزت للسطح أثناء تطبيق اتفاقية أديس أبابا- تم التنبؤ بها سلفاً من قبَل المنخرطين في الاتفاقية. فقد أشار ابيل الير في كتابه قائلاً:

"لقد لوحظ أن تنظيم الأمن الداخلي بعد تلك الفترة الطويلة من الحرب الأهلية كان من أكثر المسائل الحساسة والمستعصية المتوجب حلها في مفاوضات أديس أبابا. لم يكن لأي من الطرفين ثقة في الأخر. فقوات التمرد لم تكن محكمة التوجيه أو التنسيق ولم يكن الجيش النظامي، مع سجله في القهر والترويع موضع ثقة. لذا فإنه لم يكن من المفاجئ أن استيعاب أفراد الأنانيا في الجيش النظامي كان من أكثر المهام صعوبة." أبيل الير: (جنوب السودان: التمادي في نقض المواثيق والعهود)

تم في أديس أبابا التوصل إلى اتفاق سلام في عام ١٩٧٢ بين الحكومة العسكرية وبين كبار الضباط السابقين في حركة تحرير جنوب السودان. أحد أهم بنود الاتفاقية كان استيعاب ستة آلاف مقاتل من الأنانيا في الجيش النظامي وقوات الشرطة والسجون مما خلّف أثنين وثلاثين ألف مقاتل ليتم استيعابهم في وظائف مدنية. ووفقاً لأبيل الير فإن عدد الأنانيا قد قفز من حوالي اثني عشر ألف مقاتل إلى حوالي ثمانية عشر ألف. ويضم ذلك الرقم بعض المدنيين الذين انضموا إلى قوات الأنانيا في اللحظات الأخيرة على أمل الحصول على عمل في القوات النظامية تحت مظلة الأنانيا.

لقد نص الاتفاق على نزع جزئي للسلاح، واحتفظ الذين تم استيعابهم بأسلحتهم ومعداتهم (فيما عدا بعض حالات التكميل المحدودة داخل المعسكرات) وقد رفض العديدون تسليم أسلحتهم في مقابل أسلحة مُنحت لهم من الجيش السوداني إذ اعتبروها أقل جودة. أما أولئك الذين لم يُستوعبوا فقد تم إما تعويضهم أو إعادة بنادقهم لهم بعد ترخيصها. وعلى الرغم من أن الحكومة قد قيدت من حيازة الأسلحة إلا أن بعض عناصر الأمن قد صادروا العديد من الأسلحة من التجار الشماليين الذين كانوا يقومون بتهريبها إلى غرب السودان حيث كان الطلب على الأسلحة عالياً. ومن بين جثث أفراد المليشيات الذين قُتلوا أثناء الحرب، تم العثور أيضاً على جثث بعض عناصر الجيش السوداني الذين كانوا متعاطفين مع أفراد قبائلهم في حربهم ضد الدينكا.

استاء بعض أفراد الأنانيا من الاتفاق، خاصة صغار الضباط الذين انضموا للحركة عندما كانوا طلاباً والذين كانوا على دراية بدوافع أعدائهم. عارض العقيد جون قرنق -الرئيس الحالي للحركة والجيش الشعبي لتحرير السودان والذي كان وقتها ضابط من ضباط الأنانيا- الاتفاقية وأرسل خطاباً للقائد المناوب لبحر الغزال وإلى قائد منطقة البحيرات طالباً منهم عدم الالتزام بأوامر وقف إطلاق النار ولكنهم خيبوا أمله. وقد استاء أيضاً من الاتفاق العديد من رجال الشرطة والسجون الذين تم نقلهم من المديريات الشمالية في أعقاب تمرد عام ١٩٥٥. وذلك بسبب الامتيازات المادية التي سيفقدونها مثل علاوة الجنوب (علاوة الأمن) وحصص المواد الغذائية المجانية والسكن المجاني.

ونتيجة لأن تطبيق الاتفاقية قد تم وسط استياء شباب الأنانيا وعدم ترحيبهم ووسط قلق الشماليين في قوات البوليس والسجون من فقدان امتيازاتهم- فإن عملية الدمج غدت صعبة. إلا أنه

أمكن التحكم فيها لفترة قصيرة ولكن سرعان ما تصاعد العنف؛ ففي إحدى المرات أطلق رجل شرطة شمالي النار على شخص مدني في مكان للرقص وأدى ذلك إلى إخلاء القرية لمدة أربع وعشرين ساعة. وفي مدينة واو وقعت حوادث خطيرة بعد الاتفاقية، فقد أطلق رجل شرطة شمالي النار على شخص مدني جنوبي في وضح النهار وفي سوق مزدحم، وقد تمت سلسلة من التفجيرات بالقنابل اليدوية في دار للسينما أدت لمقتل شخص وجرح العديدين. وفي مرحلة لاحقة انشق النقيب أجاويت (عضو سابق في الأنانيا) عن معسكر حربي وصحب معه كل قوته، وعندما حاول قادته السابقين في الأنانيا إقناعه بأن يأمر جنوده بوضع سلاحهم قام بفعل العكس وأمر رجاله بإطلاق النار عليهم ثم قاموا بعبور الحدود إلى دولة مجاورة.

وبالإضافة إلى تلك الحوادث فإن جروح الجنود السابقين في الأنانيا -الذين تم استيعابهم في الجيش النظامي- لم تندمل تماماً وقد قاوموا سياسة الدمج ليس فقط حيال الجيش النظامي ولكن حيال بعضهم البعض أيضاً. فقد قاومت كتيبة "كبويتا" السابقة للأنانيا بشكل سلمي نقلها إلى رمبيك والتي هي جزء من الجنوب، وذلك بسبب إشاعة سرت وسطهم بأنهم سينقلون للخرطوم حيث من المحتمل أن يتعرضوا للتسريح وربما التصفية الجسدية. وفي جوبا رفض الجنود ترك مقرهم المؤقت المبني من الطين إلى موقع جديد إذا اعتبروه كميناً، ولكن قائدهم الرائد سيريليو أصر على تنفيذهم للأوامر مما دفعهم لاعتقاله وتقييده وضربه وقد تمت نجدته في النهاية. وفي أعالي النيل وعلى الرغم من وجود ضباط أعلى رتبة منه فإن النقيب جون قرنق قد قام بشجاعة بإخطار رئيس اللجنة بأن قوات المنطقة لم تكن مستعدة بعد للتصنيف والدمج.

ينبغي التنويه إلى أن اللجنة قد ضمت ضباطاً سابقين من الأنانيا. وبينما كان هناك قدر كبير من حسن النوايا والحماس فإن الإشكاليات المتعلقة ببعض التفاصيل الهامة أدت إلى تحلل العملية، وشكلت أساساً لانتقادات د. جون قرنق الذي وصف الاتفاقية بأنها "صفقة بين الصفوة البيروقراطية المتبرجزة من الشماليين والجنوبيين" وأن الصفوة الشمالية قد فرضت شروطها بينما ساوم الجنوبيون على مصالح الجماهير العريضة مقابل حصولهم على الوظائف التي طالما حُرموا منها. (مانفستو الجيش الشعبي لتحرير السودان ٣١ يوليو ١٩٨٣.)

إضافةً إلى ذلك فقد قيل أن الاتفاقية قد أُجريت بين الحكومة العسكرية وبين بعض الضباط الجنوبيين الذين انضموا للتمرد ليس انطلاقاً من موقف قومي بل تجنباً للقتل الجماعي الذي كان موجهاً ضد الجنوبيين.

وبينما أخذت الجروح في الاندمال، نشأت، في المقابل مشاكل أخرى، من بينها:

١- الأقدمية والترقية المتعلقة بكادر الضباط للمستوعبين من الأنانيا؛

٢- شروط المعسكر؛

٣- سوء المواصلات والسكن.

على الرغم من أن الضباط المستوعبين من حركة تحرير جنوب السودان قد تم قبولهم في تواريخ مختلفة إلا أنهم أُعتبروا وكأنه قد تم قبولهم في تاريخ واحد (لم ينطبق هذا اللواء لاقو الذي تم قبوله وحده في تاريخ سابق)، ومما زاد الأمر سوءاً أنه قد تم تصنيفهم باعتبارهم قد رُقوا من ضباط صف إلى ضباط الأمر الذي يعني أنه لا يمكنهم تجاوز رتب بعينها. وبسبب هذه السياسة فإن بعض الذين كانوا مقاتلين جيدين قد تم تخفيضهم من الرتب التي نالوها في الغابة. وقد تم استخدام ضعف المستوى التعليمي تبريراً لتلك السياسة.

وكنتيجة لتلك التخفيضات فإن بعضهم قد تمرد وقام بقتل بعض زملائهم من الجنوب والشمال. وكما ذكر ألير: " في ليلة ممطرة تسلل الرقيب أول كوانين خارجاً مع بعض رجاله متوجها نحو جزيرة الزراف، لقد كان رائداً في الأنانيا وكان مقاتلاً جيداً وفقاً لرأي رؤسائه هناك؛ ولكنه كان لا يستطيع القراءة والكتابة فضلاً عن وجود من هم أكثر تأهيلاً منه". بعض هؤلاء "الأكثر تأهيلاً" كان من بينهم الطلاب الذين انضموا للأنانيا أثناء الدمج آملين أن يستفيدوا من السياسة التي أتاحت لجميع الجنوبيين فرصة الالتحاق بالقوات النظامية إذا وافقوا معايير الاختيار.

وبالمثل في أكوبو تمرد بعض الضباط والجنود الذين تم دمجهم، وقاموا بمهاجمة زملائهم من القوات القديمة أثناء نومهم في قيادة الحامية المجاورة وقد مات على الفور سبعة جنود كلهم شماليون.

أما في ما يتعلق بالظروف في المعسكرات والتسهيلات الأخرى فقد كان المستوعبون على قناعة بأن الجنود القدامى مفضلون بالنسبة للمواصلات والسكن والأدوية والملابس والتسهيلات الأخرى.

وُظف العديد من المحاربين القدامى في الأنانيا -غير المؤهلين للخدمة في القوات النظامية بسبب الحالة الصحية أو التعليم أو السن أو حتى بسبب الانتماء القبلي- كعاملين بأجر في المؤسسات الحكومية مثل مصلحة الحيوانات الوحشية كحرس صيد، أو في الحكومات المحلية أو القطاع الزراعي، أو الغابات، أو مصلحة صيد الأسماك أو إصلاح الطرق. وبمرور الزمن زادت متأخرات مرتباتهم على الرغم من أن تلك المرافق تُعتبر قطاعات إنتاجية؛ فعلى سبيل المثال قامت الاستوائية حتى عام ٨٥/٨٤ بتشغيل تسعة مناشير بلغت جملة إنتاجها ٧٥٠,٥ طن متري مكعب قيمتها ٣ مليون جنيه سوداني. وقد جعل ذلك القوات المستوعبة تظن أن تلك كانت سياسة مقصودة من حكومة عرب الخرطوم لتجعلهم ينتجون أولاً ثم تؤخر مرتباتهم. وقد زاد غضبهم، كذلك بسبب الممارسات الفاسدة للعديد من الموظفين الكبار من الشمال والجنوب. فقد بدت مصلحة الحيوانات الوحشية ومصلحة

الغابات وكأنهما قد خُصخصتا بكيفية ما: إذ كان يكفي لضباط الجيش مجرد الطلب، حتى يسرع رؤساء المصالح في مدهم بخشب التيك والمهاجوني وسن الفيل وقرن الخرتيت.

لم تكن الحكومة المركزية قادرة في عام ١٩٧٤ على دفع المرتبات لجنود الأنانيا السابقين الذين كانوا يعملون كعمال في مشاريع عمالية مكثفة. وكنتيجة لذلك فقد تم إعفاؤهم بواسطة الحكومة الإقليمية ودفعوا للعمل كأصحاب مهن حرة في الزراعة حيث إن العديد منهم كان غير قادر على العودة إلى عائلاتهم وأقربائهم وطلب العون منهم في مثل تلك الظروف. وقد اقترحت الحكومة المركزية تشغيل بعضهم في صناعات السكر في الشمال بدلاً من توفير التمويل للإسراع في تنفيذ مشروع الكناف ومشروعي السكر في الجنوب التي كان من الممكن أن تستوعب قوة عمل مقدارها عشرة آلاف نسمة. ولكن الحكومة الإقليمية ظنت أن مثل تلك السياسة كانت سوف تخلق مشاكل أكثر من تلك التي ستحلها. ولهذا قاموا بحث المقاتلين السابقين على العمل الحر في الزراعة والتجارة.

بعض من أولئك العاطلين رحبوا بالفصل من العمل وتوجهوا بالدعاء لأسلافهم من أجل أن تشتعل الحرب مرة ثانية. لذا عندما دُعيَ متمردو الأنانيا لمواصلة الكفاح كانوا أول من انضم وشكلوا الأساس لأنانيا (٢). ولكن ضباطهم العظام الذين كانوا راضين بوظائفهم ومرتباتهم تخلفوا وعندما شعروا بأن مواردهم في خطر قاموا بمطاردة المتمردين واقتناصهم.

يُعد انعدام المشورة والتدريب واحداً من أسباب عزوف الكثيرين عن العمل. فعلى سبيل المثال ليس من السهل أن تقنع فرداً من الدينكا بأن يعمل كنجار أو في صيد الأسماك. إذ أنهم يعتقدون أن التجارة مهنة لغير النيليين وأن صيد السمك هو مهنة "الأتوك" (الأتوك هو الشخص الذي لا يملك حتى بقرة واحدة، أي شخص أدنى مرتبة). أما بالنسبة لفرص التجارة والزراعة فإنه حتى ولو كان المحاربون السابقون راغبين فإنه كان من الصعب أن لم يكن من المستحيل الحصول على قرض إذ أن الجلابة (التجار الشماليين) كانوا يسيطرون على التجارة وكانت شروط القروض الموضوعة بواسطة المصارف صعبة، وغالباً ما أدت الشروط الصارمة للضمانات المطلوبة إلى استبعاد طلبات المزارعين. كان التجار الجنوبيون والحكومة الإقليمية يحابون التجار الكبار عبر التعاونيات. لقد لقب الجلابة الجنوب "بكويتهم" أو "سعوديتهم" إشارة لسهولة تحقيق أرباح كبيرة في وقت قصير؛ لذا كان من الصعب تصور نشوء رغبة لدى المحاربين القدامى للعمل في القطاعات الإنتاجية بدون دعم من الحكومة الإقليمية.

أما فيما يتعلق بجرحى الحرب والمعوقين فلم يكن عددهم كبيراً نتيجة للاستخدام المحدود للألغام المضادة للأشخاص، وقد أحيلوا جميعهم إلى مصلحة الرعاية الاجتماعية. ثم أُهملوا حال نفاد التمويل الخاص. ولكنهم لم يتحولوا إلى قُطّاع طرق مسلحين بفضل العادات الاجتماعية المتأصلة.

الأنصار العائدون

في ٢٥ مايو ١٩٦٩، أطيح بالحكومة المدنية وأُعتقل قادة النظام الديمقراطي. وتولى حكم البلاد مجلس ثورة بقيادة جعفر محمد نميري الذي صار أيضاً القائد الأعلى للقوات المسلحة.

وفي مارس ١٩٧٠، اعتصم الإمام الهادي إمام الأنصار بالجزيرة أبا رافضاً أوامر نميري بالعودة للخرطوم، وفي النهاية تمت مهاجمته في الجزيرة حيث قُتل ما لا يقل عن عشرين ألف شخص ولكن الإمام نجا من الموت، وبينما جُرد فعلياً من سلاحه فقد قرر الهجرة إلى إثيوبيا مع أتباعه من الأنصار عن طريق البر. ولكن للأسف وقعت عربته في كمين وقُتل بينما تمكن معظم أتباعه من دخول إثيوبيا.

تم في إثيوبيا تدريب الأنصار عسكريا على يد الجبهة الوطنية وقد تم تمويلهم وتسليحهم بواسطة الحكومة الإثيوبية والليبية بهدف الإطاحة بنظام نميري، وقُدر عددهم بخمسة وعشرين ألف مقاتل (بما في ذلك بعض الأجانب، وقد أنكر ذلك لاحقاً). انضم الصادق المهدي لهم في مرحلة لاحقة ولعب دوراً حاسماً في تخطيط وتنفيذ مراحل غزوهم.

في أغسطس ١٩٧٦ وبعد أن هاجم الأنصار واستلموا عدة مواقع في العاصمة؛ صدرت الأوامر بإطلاق النار عليهم وفي أثناء العملية قُتل ألفان من الأنصار وفشلت المحاولة الانقلابية. وكنتيجة لذلك الفشل رد نميري بعنف بالغ، وقام بتطهير الجيش عن طريق الإعدامات والفصل والاعتقال: تم إعدام ثمانية وتسعين شخصاً، وبنهاية سبتمبر حوكم غيابياً الصادق المهدي والشريف حسين الهندي بالإعدام.

واحد من نتائج الانقلاب الفاشل كان إقرار الصادق المهدي وقادة الجبهة الوطنية الآخرين بعدم إمكانية الإطاحة بديكتاتورية نميري عن طريق القوة. ولذا فقد تم التوصل في بورسودان إلى مصالحة وطنية بين الصادق ونميرى وسط معارضة العديد من صغار الأنصار وكل الجهاز البيروقراطي للاتحاد الاشتراكي بما في ذلك بونا ملوال وأبو القاسم محمد إبراهيم وآخرين.

شملت محادثات المصالحة الوطنية – التي أعادت مقاتلي الأنصار إلى السودان – العديد من المسائل؛ من ضمنها، إعادة الحريات المدنية وإعادة تعمير المناطق المُدمَرة (في هذه الحالة الجزيرة أبا بشكل خاص). وكان وضع الأنصار العائدين واحداً من أكثر المسائل الملحة، حيث ضغط قادة الأنصار في اتجاه تسوية شبيهة بتسوية ١٩٧٢ مع الأنانيا، والتي كانت ستؤدي إلى استيعاب الأنصار في الجيش القومي، وإلى أن يحتل بعضهم رتباً عليا، بينما أصر نميري – وهو يفاوض من موقع قوة – على يُستوعب الأنصار العائدين في الخدمة المدنية وكمزارعين بشكل أساسي.

كان إعادة ممتلكات قادة الأنصار واحداً من الوسائل التي استخدمت للمساعدة في عودة واندماج مقاتلي الأنصار. لقد ترك السيد عبد الرحمن المهدي منزله في الخرطوم وكذلك الجزيرة أبا للأنصار

واستخدمت ممتلكات أم درمان كمستشفى. إضافة إلى ذلك فقد تم تنفيذ مشاريع تنمية وخطط لمشاريع أخرى. وقد تم استقرار عدد من الأنصار في مشاريع زراعية في جنوب كردفان وجنوب دار فور مثل مشروع هابيلا. لسوء الحظ فإن تلك المشاريع الزراعية كانت في مناطق مهمشة تأثرت بالجفاف والتصحر خاصة في الثمانينيات. وقام الصادق المهدي خلال الفترة من ١٩٧٨-١٩٨٥، بإعادة بناء الأنصار مالياً واقتصادياً. وخططت حكومة السودان وليبيا لتمويل مشاريع كانت ستؤدي إلى استقرار أربعين ألف أنصاري على مساحة أحد عشر ألف فدان في الجزيرة أبا. وكانت تلك التعاونية ستنتج خضراوات وفاكهة، وكانت هناك خطط إضافية لتنمية أربعين ألف فدان أخرى في منطقة النيل الأبيض في وقت لاحق. على كل حال فقد زُعم أن الأقرب لأسرة المهدي هم الذين استفادوا من تلك المشاريع بما في ذلك بعض الذين لم يساهموا إطلاقاً في النضال ضد نظام نميري.

وقد انتهى معظم مقاتلي الأنصار - الذين لم يستقروا في مشاريع إنتاجية - إلى اللجوء لدعم الأهل من أجل البقاء، ومنع الحياء آخرين من الرجوع لأقربائهم لأنهم شعروا بأنهم سيصدونهم، بينما تُرك آخرون بدون وسائل للعيش نتيجة للجفاف والأزمة الاقتصادية، وقد لجأ بعض المحبطين من المتدربين عسكرياً إلى استراتيجية تكيف عن طريق العنف. بعض أشكال تلك الاستراتيجية كانت مهاجمة لوارٍ في غرب السودان ونهب ممتلكات المسافرين وقد عُرفت تلك الظاهرة بـ "النهب المسلح".

الشكل الثاني لاستراتيجية التكيف عن طريق العنف كان تكوين مليشيات قبلية ضد جيرانهم الدينكا في إطار المنافسة حول المرعى والمياه وهي استراتيجية أكثر تدميراً من الناحية السياسية. فقد خرجت إلى السطح تلك الضغائن القديمة مما زُعم بأنه كان معاملة غير عادلة (معاملة الأنانيا السابقين مقابل معاملة الأنصار السابقين). وقد برّر بعض رجال المليشيا الأنصار إعادة تسليحهم بأن وحدات الأنانيا في الجيش كانت تحارب بجانب الدينكا في النزاعات القبلية. وأصبحت مجموعة الأنصار هذه أساسية في المليشيات المعروفة باسم "المرحلين" وقد أفاد الأنصار من التدريب الذي تلقوه في ليبيا وإثيوبيا إلى حد كبير. وأصبح من الصعب على الزعماء المحليين من الجانبين الوصول إلى حلول مستقرة للنزاعات.

تجارب بلدان أخرى

إذا فحصنا تجارب بلدان أخرى سنرى أنهم عانوا من مشاكل عديدة أثناء عملية التسريح ونزع السلاح وإعادة الاستيعاب. هذه التجارب تشكل أهمية بالغة للسودان.

في أرض الصومال، انتهت الحرب ضد الدكتاتور سياد بري إلى انتصار المعارضة في عام ١٩٩١. وبعد وقت قصير انفصل الجزء الشمالي من جمهورية الصومال. وكان هو الجزء الوحيد من الصومال

المتمتع بإدارة فاعلة وكان التعامل مع مخلفات الحرب واحداً من المهام الأساسية. في عام ١٩٩٣ أدركت الحكومة والبرلمان الحاجة إلى تسريح ونزع سلاح المحاربين السابقين وميليشيات العشائر. وقد ضم البرنامج المُقَر -بجانب أشياء أخرى- الموضوعات التالية:

- إعادة تأهيل مقاتلي الحركة الوطنية الصومالية السابقين ورجال مليشيات العشائر، بجانب أولئك الذين أحالوا السيطرة غير الشرعية على الطرق إلى وظيفة مربحة؛ تلك الوظيفة الأساسية التي كان يمكن أن تساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلاد؛
- تعزيز الأمن بجعل المناطق السكنية خالية من الشباب المسلحين؛
- تدريب أولئك الشباب على أنشطة مختلفة لحفظ الأمن؛
- تمكين المتدربين من إحراز مهارات مفيدة.

للأسف كانت الشروط اللازمة للتطبيق الناجح لتلك العمليات الهامة ببساطة غير موجودة وقتها، فقد كان المجتمع الدولي بطيئاً في الاستجابة لتلك الاحتياجات، وعاش المتدربون تحت شروط قاسية تفتقر لمعظم متطلبات الحد الأدنى للقيام بتدريب ذي أهداف بعينها. كما لم يكن هناك مكان يأويهم، ولم تكن هناك أوانٍ للأكل أو لإعداد الطعام الذي كان يمنح لهم، ولا مرافق صحية ولا أسِرّة، ولم تكن هناك معدات ترفيه أو ملاعب مناسبة. إضافةً لذلك فإن التدريب لم يتح للمتدربين إحراز مهارات مفيدة. وكنتيجة لذلك فقد فشل البرنامج. وقبل أن ينتهي التدريب جمع معظم المتدربين أغراضهم القليلة في كيس بلاستيك وذهبوا إلى العاصمة حيث استغل بعضهم حالة الفوضى وشرع في نهب الطعام والمخدرات بينما هرب آخرون على متن الإبل التي أحضرت لتذُبح لهم.

تم في موزمبيق في عام ١٩٩٢ توقيع اتفاقية سلام عزم أطرافها على بذل كل ما في وسعهم لإنجاز مصالحة وطنية حقيقية. وقد ضُمن في إحدى برتوكولات الاتفاقية جدول مفصل لخطوات استيعاب اجتماعي واقتصادي للجنود المسرحين. كان نطاق العملية وتعقيداتها اللوجيستية كبيرة، وعلى الرغم من الجودة الكمية والنوعية للموارد؛ فقد أدى النقص الحاد في الإحصاءات المعتمدة والاختلاف في تقديرات الوكالات المختصة المختلفة إلى تعقد البرنامج.

تم نقل المحاربين السابقين - المعتمدين في البرنامج - وعائلاتهم إلى مواطنهم المختارة بعد تزويدهم بطاقمين من الملابس المدنية والحبوب والمعدات الزراعية. وقد شرعوا لاحقاً -بعد أن تعذر على معظمهم الحصول على عمل في مسقط رأسه- بالنزوح إلى مراكز التجمعات السكانية بحثاً عن عمل، ولكن للأسف فقد كان هناك نقص في الأعمال المتاحة للمحاربين السابقين - عديمي المهارات - في المدن الموزمبيقية. وانتهوا إلى التورط في النهب المسلح الذي أخذ في التزايد في المدن. إضافةً إلى ذلك فإن شباب المقاتلين السابقين الذيْن تم استيعابهم في الجيش الجديد قاموا بالاحتفاظ برهائن

وأطلقوا النار في السوق المحلي ولم يعودوا إلى الثكنات إلا بعد أن تم وعدهم بمرتبات أفضل.

في يوغندا تم التخطيط لبرنامج التسريح وإعادة الاستيعاب مقدماً وذلك إدراكاً لتعقيداته الإدارية؛ ولكنه انتهى بأن طالب ٣٢ ألف مقاتل سابق باستحقاقهم أيضاً بدلاً عن الستة عشر ألف المتوقعين.

في إثيوبيا انهار نظام مانقستو، وقد تم حل الجيش السابق بأكمله وإبداله بقوات "الجبهة الديمقراطية الثورية لشعوب إثيوبيا" المنتصرة. بينما سُرح الجيش المهزوم - البالغ تعداده أكثر من أربعمائة ألف مقاتل - بواسطة كل من الحكومة الجديدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر، وتضمن التسريح نقل بعض القوات التي فرّت للسودان. قامت نسبة ضخمة - وخاصة أولئك الذين تم تجنيدهم إجبارياً في الشهور الأخيرة من الحرب - بترك الجيش والعودة لعائلاتهم، وكان العثور على فرص مفيدة أمراً أكثر صعوبة لمئات الآلاف الآخرين، وعملياً فقد مُنح العديدون، ببساطة، مكافآت متواضعة وملابس جديدة وسُرحوا. وبعد فترة بسيطة، شوهد معظم الذين قضوا فترة طويلة في الجيش والمعوقون يتسوّلون في المدن الكبيرة. واتهم الآخرون بالتسبب في موجات الجرائم التي هزّت البلاد، وقام العديدون ببيع أسلحتهم للتجار الذين قاموا بشحنها إلى الصومال. وقد اتهمت الحكومة جبهة تحرير الأورومو - التي تركت التحالف الحكومي وشكلت المعارضة - بتجنيد عدد من العسكريين في قواتها الخاصة.

بعد عام تم تسريح بعض مقاتلي الجبهة الديمقراطية الثورية لشعوب إثيوبيا واستيعاب بعض مقاتلي جبهات التحرير الأخرى (خاصة جبهة تحرير الأورومو) في الجيش القومي الجديد. وبعد فترة استوعب بعض أفراد الجيش القديم بعد إخضاعهم لفحص دقيق، ولكن لا تزال هناك العديد من المشاكل بما في ذلك الاستياء السائد وسط مقاتلي جبهة تحرير الأورومو السابقين وعدم التوازن الإثني في الجيش القومي الحالي الذي يسيطر عليه التجراي.

وعادة لا يرحب المانحون بتمويل برامج التسريح وإعادة الاندماج إلا إذا قامت الحكومة بإظهار التزامها بالبرنامج. ففي تشاد، على سبيل المثال، قام المخططون العسكريون الفرنسيون والتشاديون بصياغة برنامج التسريح وإعادة الاستيعاب، على أمل أن السلطات المدنية ستقوم لاحقاً بتطوير مشاريع الاستيعاب الملائمة وتأمين التمويل من المانحين، ولكن المشروع فشل في الالتزام بالجدول الزمني بسبب الهياكل الإدارية وآليات التمويل.

وقد لاحظ المولون أيضاً أن الإدارة العسكرية تتأخر في إمداد الإدارة المدنية بالمعلومات اللازمة حول طبيعة المقاتلين السابقين المزمع تسريحهم ومواطنهم الأصلية. ولكن المولين يمارسون أيضاً "سياسة الانتظار" بغية التأكد من أن التسريح يتقدم في المسار الصحيح، وما سيتخذه من شكل قبل أن

يقوموا ببذل وقت العاملين والمخاطرة بتوظيف المال الخاص بصياغة وتطبيق أي برنامج استيعاب.

الوضع الراهن في السودان أكثر تعقيداً من كل النماذج السابق ذكرها. فخلافاً لما كانت عليه الحال في النزاع السوداني الأول كمشكلة شمال في مواجهة الجنوب فإن الحرب الراهنة ذات طبيعة أكثر تعقيداً: فحكومة الجبهة الإسلامية القومية - التي أتت للسلطة بأجندة إسلامية - تدعو لوحدة البلاد ولكنها وقّعت تكتيكياً على اتفاق، تنقصه الجديّة، حول حق تقرير المصير مع مجموعات منشقة عن الجيش الشعبي تدعو لفصل الجنوب. وبالمثل فإن الأحزاب التقليدية التي كانت تحكم حتى عام ١٩٨٩ مع تاريخها في نقض العديد من الاتفاقات مع الجنوب (بما في ذلك الوعد بترتيب فيدرالي بعد الاستقلال) - قد وقعت على اتفاق آخر مع الجيش الشعبي لتحرير السودان تحت مظلة التجمع الوطني.

السبب الرئيسي في أن الوضع في السودان معقد للغاية مقارنة بأي حال أخرى تقريباً في التاريخ الحديث هو تعدد المجموعات المسلحة في السودان وتعدد الدوافع التي حثت الناس على حمل السلاح.

عسكرة المجتمع

لقد تركت عقود من الحرب والديكتاتورية السودان في وضع تسوده العسكرة الشديدة. وتمت هذه العسكرة جزئياً بواسطة الحكومات المتعاقبة والمجموعات المتمردة، وكرد فعل للظروف على الصعيد الآخر.

حاولت الجبهة الإسلامية القومية إعادة صياغة عقلية القيادات التقليدية لتجعلها عسكرية، وذلك من أجل القيام بتعبئة مواطنيها في المليشيات الموالية للحكومة. لقد أصبحت قطاعات كثيرة من المجتمع السوداني مسلحة الآن، أغلبها ضمن قوات الدفاع الشعبي. وأصبح السلاح الناري متاحاً لمعظم المواطنين. وعلى الرغم من أن هذه العملية قد بلغت ذروتها في ظل النظام الحالي فإن الحكومات السابقة قد دعمت هي الأخرى المليشيات، كما أن الجيش الشعبي قد رفع من قدر الخدمة العسكرية وقلّل من قدر السياسة المدنية.

لقد تفشّت أيضاً ثقافة العنف وحل المشاكل عن طريق استخدام القوة. وفي مناطق كثيرة من أرجاء السودان، أصبح لزاماً على التجار التزود بالسلاح للدفاع عن أنفسهم في مواجهة قطاع الطرق المسلحين. وقد صارت عبارة (الكلاش بجيب الكاش) شعاراً يتردد كثيراً في غرب السودان. وأصبحت النزاعات القبلية الآن، والتي كانت تُحل سلمياً في الماضي أو تتحول في أسوأ الحالات إلى قتال بالسيوف والحِراب، تضم في الغالب رجال مليشيات يحاربون بالأسلحة الحديثة. ومثال آخر هو توضيح حكومة الجبهة، بشكل جلي، في محادثات السلام بأبوجا لممثلي الجيش الشعبي والحركة

الشعبية أن ممارسة حق تقرير المصير الذي يُطالبون به لا يمكن أن يُقدم لهم كهدية مجانية بل ينبغي عليهم أن يحصلوا عليه عبر براميل من البارود. وعندما سُئل وفد الحكومة عن إمكانية التفاوض مع المعارضة الشمالية أجابوا بأنهم لا يفاوضون من لا يحمل السلاح. وبكلمات أخرى فإن اللغة الوحيدة التي يفهمونها هي لغة السلاح.

ويقف التطرف السياسي الديني لبعض أعضاء الجبهة الإسلامية أيضاً كعائق أمام ثقافة عدم العنف. فقد قاوم بعض قادة الجبهة الحل السلمي بقولهم أنهم إن ماتوا فإنهم يذهبون إلى الفردوس حيث إنهم يحملون مفاتيح الجنة. وفي نيروبي ردد ممثلوهم أصداء نفس الموقف، لكن هذه المرة، وربما لتقصير المسافة نحو الجنة، فقد أعلنوا أن الجيش الشعبي والحركة لن يستمتعا بحق تقرير المصير إلا فوق جثثهم. وهناك العديد من الفصائل المسلحة الموالية للحكومة والتي سوف تكون معارضة لنزع السلاح.

كنتيجة لعناد حكومة الخرطوم فقد لجأت القوى الشمالية أيضاً للكفاح المسلح في منتصف التسعينيات، محاولةً الوصول عن طريق القوة إلى ما فشلت في الوصول إليه عن طريق الكفاح السياسي. وبعد أن حملت القوى الشمالية السلاح فإنه من غير المحتمل أن تكون القوى الشمالية مستعدة للتخلي عنه بسرعة حتى في سياق اتفاق سلمي شامل. سيطرح العديد من القادة أن عليهم أن يحتفظوا بأسلحتهم كضمان لحقوقهم ومصالحهم أثناء الفترة الانتقالية وحتى بعدها. لا يمكن معاملة المجموعات المسلحة التي تتحرك لتحقيق أهداف سياسية مثل الجيوش حيث يمتثل الجنود فيها للأوامر بدون تفكير. فمقاتلي حركات التحرير لن يكونوا مستعدين، على الأرجح، للتخلي طواعية عن خيار القتال قبل أن تُلبى الأهداف السياسية الحقيقية.

ويصر القسم الأكبر من الجيش الشعبي على تحقيق أهداف التحرير بالقوة إذ أن التحرك السلمي من قبل الجنوبيين لم يتح له تحقيق أهدافه المنشودة في الماضي، وينعكس التزام الجيش الشعبي بالحل عسكري في بعض أغانيهم؛ ففي واحد من تلك الأناشيد يخبر المقاتلون قائدهم بأنه "لا مكان هذه المرة لحل سلمي إذ أن الحل العسكري هو الخيار، لذا فمن الأفضل أن تعطينا بنادق ومعدات عسكرية أخرى لنشعل حرب التحرير، وإذا كان الناس يخافون من الموت فإننا لا نهابه ولذلك تركنا بحر الغزال". ومنذ بداية تكون الجيش الشعبي لتحرير السودان فإن مصطلحات مثل "مدني" و"سياسي" كانت تستخدم بغرض التحقير في الوقت الذي أعلي فيه من شأن القيم العسكرية. لقد ساعدت النزعة العسكرية الجيش الشعبي على تحمل سنوات عديدة من الحرب ولكنها قد تكون مشكلة في مرحلة ما بعد الحرب. سوف يكون هناك عديدون في الجيش الشعبي معارضين لنزع السلاح والتسريح قبل أن يثقوا تماماً في أن أهدافهم السياسية قد لبيت بالكامل.

إنه لمن المؤسف، أن العديد من المجموعات في المركز والمناطق المهمشة، بما في ذلك الجنوب، ترى أن ضمانات مصالحها هي في الانتظام في مجموعات مسلحة. إذ لم تُراع مصالحها أبداً بواسطة السياسة المدنية. ولن يكون من السهل إقناع تلك المجموعات بالتخلي عن سلاحها وحل تشكيلاتها العسكرية. إن إنهاء عسكرة عمل هذه المجموعات السياسي سوف تكون عملية بطيئة وحساسة.

من هم المقاتلون

إن عسكرة السودان هي واحدة من أكثر ظواهر السودان اليوم أهمية وأقلها إدراكا، ويحتاج الأمر إلى مسح حقيقي عاجل لمعرفة من هم المقاتلون؟ وما هي طموحاتهم؟ إن فحصاً خاطفاً لبعض جنود الجيش الشعبي يكشف عن وجود نواة مركزية مكوّنة من عسكريين سابقين من الجيش، وعدد أكبر من الشبان الذين انضموا لاحقاً. لقد انضم الشباب بشكل رئيسي بسبب شعورهم بالإحباط من الخيارات التي أُتيحت لهم: المدارس أُغلقت، وقد أوقفت المزارع كما أنهم واجهوا تمييزاً وفرصاً محدودة للاستخدام في المدن.

ويترتب على ذلك أن العديد من الجنود لن يرحبوا بالحياة المدنية إذ أن مستواهم التعليمي الضعيف لن يتيح لهم فرصاً معقولة في العمل. ولن يكونوا سعداء بالعمل كعمال قليلي الأجر في صناعات البناء والمزارع الآلية، إذ أنهم حملوا السلاح على أمل الحصول على فرص أفضل. وقد أشار إلى ذلك جندي صغير السن من جبال النوبة قائلاً:

"إنني أرغب في العودة إلى المدرسة، حتى قبل أن يتحقق التحرير، ولا أبالي أي تخصص سأدرس. أنا لا أزال جاهلاً وسيمكنني التعليم من أكون أكثر إدراكاً ببيئتي بحيث أستطيع أن أجعل الآخرين أكثر إدراكاً أيضاً. وإذا لم اتحصل على هذه الأشياء فإننا لن نكون قد حققنا شيئاً. لن يكون هناك أي سبب يدفعني لوضع السلاح من قبل أن أرى ضمانات للتعليم".

لقد انضم معظم مقاتلي الجيش الشعبي في جنوب السودان لأسباب مشابهة، فقد قطع الكثيرون تعليمهم من أجل الانضمام للحركة والآخرون كانوا مزارعين ورعاة لم يتلقوا أي تعليم رسمي. ومع استمرار الحرب، لقد عاد العديد من المقاتلين السابقين ذوي الخبرة إلى الحياة المدنية. واستفاد معظمهم من الفرص المتاحة في التجارة. أما الذين استمروا فمعظمهم شباب نما في أثناء الحرب نفسها وليس لديه خبرات كثيرة في الحياة المدنية العادية. وأوضح مسح خاص بأن هؤلاء المقاتلون لا يرغبون في أن يصبحوا مزارعين أو رعاة ماشية مرة أخرى، وأنهم يتوقعون بالمقابل إما البقاء في القوات المسلحة أو الحصول على مواقع حكومية أو ولوج عالم التجارة أو مواصلة تعليمهم. إذ لا يعتبر الاستقرار في الحياة الريفية، مرة أخرى خياراً جذاباً.

إنهاء عسكرة العقول

إن لعسكرة السودان نتائج بالغة التأثير على الثقافة والمجتمع في مختلف أرجاء السودان. سيفضل الشباب، وخاصةً الذين نشأوا في ظل مناخ العسكرة، منطق القوة والأوامر على النقاش والتسوية. وسيعامل الرجال زوجاتهم وأطفالهم وكأنهم مرؤوسوهم. وسوف يكون هناك منعطف صغير من العنف. إن لذلك الأمر تأثيراً هاماً على حقوق الإنسان يشمل كافة المستويات في المجتمع، وأيضاً على المجتمع المدني السوداني وعلى نشطاء حقوق الإنسان.

هناك ضرورة قصوى على المدى البعيد "لإنهاء عسكرة العقول". وتحتاج الثقافة السودانية إلى إعادة تمدينها ويحتاج الأطفال إلى التزوّد بقيم المدنية ونبذ العنف. ويحتاج الكبار أيضاً، خاصة أولئك الذين خدموا في القوات العسكرية، إلى إعادة تأهيل نفسية.

وعلى المستوى السياسي فإن الخطر الأكبر الماثل في العسكرة هو تقنين العنف في النشاط السياسي. في مجتمع معسكر؛ سيجنح أي فرد أو جماعة ترى أن مصلحتها لم تراع من خلال السياسية المدنية إلى استعمال القوة. ومن الممكن أن تحاول المجموعة شن تمرد أو إرهاب أو تنفيذ انقلاب عسكري. لذا فإن إنهاء عسكرة العقول لا يشير إلى مجرد عدم تشجيع استخدام القوة في الحياة اليومية، بل إلى تجريم العنف في السياسة أيضاً. ويمثل ذلك تحدياً لكل المجموعات. أنه تحدٍ للصفوة الشمالية، وهي المجموعة التي تتحقق مصالحها بصورة أفضل في ظل السياسية المدنية. إذ يجب عليها إدراك أن المجموعات المهمشة قد لجأت للتمرد المسلح نتيجة لمظالم حقيقية، ولذا فإن إنهاء عسكرة السياسة تستدعي إتاحة الفرصة للمهمشين وللمجموعات الضعيفة في حماية مصالحها في ظل نظام مدني. وهو تحدٍ أمام المجموعات المسلحة المعارضة أيضاً، إذ يجب أن يجدوا وسائل لتحويل الحشود العسكرية إلى منظمات مدنية، وتعلم مهارات جديدة خلال ذلك المسار. وهو فوق ذلك كله تحدٍ أمام القادة العسكريين والإسلاميين القابضين على السلطة الآن: لقد حافظوا على مصالحهم بإنشائهم ماكينة أمنية ضخمة تعتمد كليةً على استخدام القوة. ولن يستطيع السودان إنشاء ديمقراطية بدون إبطال هذه الماكينة تماماً.

سيناريوهات ومشاكل محتملة

من الممكن أن نجد مثيلاً للعديد من المشاكل المحتملة في تجارب السودان السابقة وتجارب البلدان الأخرى إلا أن الراجح أن وضع السودان الراهن هو أكثر تعقيداً من أيٍ منها وذلك بسبب العدد الكبير من القوى المسلحة وعلاقاتها السياسية العسكرية البالغة التعقيد.

من الضروري أن يكون لدى حكومة الانتقال في المستقبل خطتها المسبقة في ما يتعلق بالتسريح

ونزع السلاح والاستيعاب، فهناك خطورة من أن الخطة التي قد توضع حسب مقتضى الحال لن تكون مدروسة بشكل كاف. وبالمقابل سيقوم المانحون الغربيون والذين ستكون هناك حاجة لدعمهم على وجه اليقين- بفرض أولوياتهم على البرنامج والتي قد لا تناسب احتياجات السودان. من الضروري أن يطلب المسؤولون عن التسريح النصح من الخبراء ولكن ينبغي أن يُبنى القرار النهائي على ضوء الاتفاقات السياسية ومبادئ حقوق الإنسان.

وتشمل المشاكل الرئيسية ما يلي:

١- الحاجة إلى إجراء بحوث حول المقاتلين

٢-الأسلحة ونزع السلاح

٣- إنشاء قوات مسلحة جديدة

٤- الثكنات

٥- الأمور العملية في إعادة الاستيعاب

٦- الحقوق الخاصة للمقاتلين السابقين

٧- الاحتياجات الخاصة للجنود والأطفال غير المصحوبين في مناطق الحرب

٨- المشكلات الأمنية

٩- المليشيات القبلية

١٠- معاملة ضباط أمن الحكومة السابقين

١١- الأمن والسلام الإقليمي

١٢- الحاجة لخطة شاملة

الحاجة إلى إجراء بحوث حول المقاتلين

يُوجد حالياً نقص مفجع في المعلومات؛ فما هو عدد المقاتلين؟ ومن هم حقيقةً؟ وما هي خلفياتهم؟ وما هي مهاراتهم وطموحاتهم؟ إن الإجابة على هذه الأسئلة والمعلومات الأساسية الناتجة عنها تشكل ضرورة أساسية لأي شكل من أشكال التخطيط.

هناك حاجة لإجراء مسح حول عدد المقاتلين، وإلى مسح أكثر تفصيلاً حول مهاراتهم وطموحاتهم وخلفياتهم. يثير الرقم المحدد لعدد المقاتلين حساسية أمنية ولذا فإن من المحتمل أن يكون الحصول على أرقام تقريبية هو الممكن الوحيد. ولكن سيكون بالإمكان القيام بمسح تفصيلي على عينة عشوائية من المقاتلين حول خلفياتهم وطموحاتهم، وسيوفر ذلك المسح معلومات هامة لأغراض التخطيط.

الأسلحة ونزع السلاح

يوجد حالياً نقص في المعلومات حول عدد الأسلحة المتداولة في السودان وحول السياسة التي يتوجب اتباعها لاستعادتها. بعض المقترحات التي يمكن اعتبارها، تضم التالي:

١- يجب أن يكون نزع السلاح طوعاً كلما كان ذلك ممكناً، ويجب تشجيع أولئك الذين يرغبون في ترك سلاحهم والعودة للحياة المدنية في أقرب فرصة متاحة.

٢- ومن أجل بناء جسور الثقة؛ يجب أن يسمح للجسم الأساسي للجيش الشعبي بالاحتفاظ بأسلحته خلال الفترة الانتقالية، خاصة في مناطق التماس مع الشمال.

٣- من الممكن في وقت ما في المستقبل إقرار قوانين تحرم حمل السلاح في المدن.

٤- يجب أن تُسلم كل مليشيات الجبهة الإسلامية القومية وقواتها الأمنية أسلحتها للحكومة الانتقالية بدون شروط.

٥- يجب عدم تشجيع سياسة إعادة شراء السلاح، وبدلاً منها يجب تشجيع التعويض عن الأسلحة الشخصية لقوات السودان الجديد.

قوات مسلحة جديدة

هناك نقص في التفاصيل حول الوضع المستقبلي للفصائل المسلحة المختلفة بما في ذلك المليشيات وحول العدد الذي يمكن استيعابه في الجيش أو الجيوش الجديدة وفي قوات الشرطة والسجون الخ الخ.

من المهم أن ترسم الحكومة الانتقالية سياسة واضحة حول جيش قومي جديد وأن تقرر في مصير المليشيات والقوات الأخرى.

الثكنات

لا يُعرف في الوقت الراهن ما تتطلبه إقامة المسرّحين في معسكرات، كما أنه لم يتم التخطيط لذلك، وإذا ما انتهت الحرب فسيحتاج جميع الأطراف إلى معسكرات للعديد من قواتهم، وستكون هناك حاجة لنقطة تجمع للجنود المهزومين ليُرحّلوا منها إلى معسكرات -إذا انتهت الحرب بانتصار طرف واحد، وبنفس المستوى فسوف يحتاج المقاتلون المسرحون من الطرف المنتصر إلى معسكرات. ويجب في كل الأحوال أن يكون الغذاء المناسب والملبس والمأوى والعناية الطبية متاحة في المعسكرات لكل من رُحلّ لها.

ينبغي أن يكون إنشاء المعسكرات سريعاً وطوعاً كلما كان ذلك ممكناً. إن إقامة معسكرات سيئة

التأسيس حيث لا يجد المسرحون العناية المطلوبة ولا يأمنون على مستقبلهم، سيؤدي إلى نشوء سخط ويخلق مشاكل أكثر من تلك التي سيقوم بحلها.

أمور عملية في إعادة الاستيعاب

يتطلب إعادة الاستيعاب استراتيجية شاملة، ووسائل للمساعدة العملية وإطاراً قانونياً و إدارياً.

الخطوة الأولى في صياغة هذه الاستراتيجية هي مسح احتياجات التعليم والتدريب والتوظيف والتسليف، ومن الضروري أيضاً اتخاذ قرار حول خطط حقوق وامتيازات المقاتلين.

قد يطرح البعض وجوب اعتبار المقاتلين السابقين المسرحين وعائلاتهم مجموعات ضعيفة في حاجة إلى برامج موجهة في النشاطات الإنتاجية غير العسكرية، بينما قد يعتقد آخرون بأن إعطاء تلك المشاريع مجالاً أرحب هو أيضاً أمر مهم وإلا نشأت مشكلة استياء وسط سكان المناطق المستهدَفة نتيجة لموقعها المميز، حسب ما هو متصوّر. وقد يكون من الأفضل الإصرار على أن يُفرض على المخدِمين نسب استخدام معينة للمقاتلين السابقين.

أما في ما يتعلق بالتعليم فقد تجد الحكومة أن من مصلحتها أن توفر للمقاتلين السابقين فرص إكمال تعليمهم الرسمي. وقد يؤدي ذلك، على المدى القصير، إلى تخفيض الضغط على سوق العمل بإبقائهم في المدارس ولكنه يعزز في المدى البعيد المستوى التعليمي للقوى العاملة.

على الرغم من أن الحكومة قد تبذل أقصى ما في وسعها لخلق وظائف فإن العديد من المسرحين سيظلون، مع ذلك، ولبعض الوقت واقعين تحت ضغوط اقتصادية هائلة. لذا، قد يكون، بمثابة مُسكن للألم أن يُعيّن عدد من المسرحين غير المهرة في مشاريع مثل بناء وصيانة الطرق الخ الخ.

وسوف يشكل تمويل التسريح وإعادة الاستيعاب تحدياً كبيراً؛ وتفترض بعض دوائر المعارضة أن المساعدات الفنية والمالية لبرامج نقل الجنود المسرحين والمعوقين للحياة المدنية ستُوفر من قبل المانحين الدوليين بطريقة تلقائية إلا أنه من غير المحتمل أن يحدث ذلك بشكل فوري.

حقوق خاصة للمقاتلين السابقين

هناك مبرر عملي لإعطاء حقوق خاصة للمقاتلين السابقين، لأن ضابطاً محبطاً قد يكون ذا طموحات كبيرة ومن الممكن أن يصير انقلابياً في يوم من الأيام. ففي أنجولا مثلاً كان الخيار المطروح هو التزلف إليهم بالمال لتخفيف سخطهم المحتمل. إلا أن البعض قد يجادل بأن الحكومة الجديدة قد لا تستطيع تعويض الانقلابيين المحتملين وأن البديل الأسلم هو حظر أو سجن القادة والضباط المتمردين.

تؤكد الوقائع السياسية أن حقوقاً مختلفة ستمنح لمجموعات مختلفة من المقاتلين السابقين بناءً على نتائج الحرب؛ ولن تنضم المجموعات المسلحة إلى المفاوضات إلاّ لضمان مواقعها الخاصة. وإذا تمت هزيمة مجمل القوات المسلحة السودانية الحالية فسيكون على الحكومة الانتقالية أن تقرر ما إذا كانت ستتجه نحو العقاب أم التسامح أم أنها ستكون انتقائية في التعامل مع الجنود المهزومين. أما إذا تمت تسوية كنتيجة للتفاوض فإن عفواً انتقائياً لابد أن يُناقش مع الامتيازات الانتقائية للمسرّحين.

الاحتياجات الخاصة للجنود والأطفال غير المصحوبين في مناطق الحرب

سيكون من المهم توفير التعليم وتقديم مشاريع أخرى للأطفال الموجودين في مناطق الحرب. ويجب إعطاء الأولوية للجنود الأطفال الذين تم تجنيدهم قبل بلوغهم سن الرشد لأن معلوماتهم عن الحياة خارج الجيش ستكون قليلة بعد أن قضوا زهرة عمرهم في جيش العصابات كما أن مهارتهم الاجتماعية للعثور على عمل ضعيفة، وقد يحتاجون أيضاً لبعض المساعدة النفسانية المتخصصة. ويمكن الاستفادة في هذا الصدد من تجارب سيراليون وليبريا في إعادة تأهيل الجنود الأطفال.

مشكلات أمنية

من المؤكد أن هناك مشاكل أمنية ستحدث في أثناء التسريح والسؤال ليس هو عمّا إذا كانت هناك حوادث عنف، ستقع، وربما تشمل تمرداً حتى، بل إن السؤال هو متى ستحدث؟ ومدى الخطورة التي ستتم بها؛ أحد تلك الاحتمالات أن تأخذ شكل حوادث ضد "الطبقة العليا الطفيلية" في المراكز الحضرية، والنهب المسلح في المناطق الريفية. المشكلة الثانية المحتملة هي اضطرابات وتخريب بواسطة عناصر الأمن السابقة التي تعمل حالياً في قوات الأمن المتخصصة للحكومة. ونموذج ثالث هو تمرد أو عصيان تقوم به وحدات تعتقد بأنها قد ظُلمت، وهذا الشكل هو الأكثر خطورة على المستقبل السياسي وعلى حقوق الإنسان في السودان. سيكون من المفيد بشكل عام أن يتم التسريح بأكبر قدر من المشاركة والطوعية الممكنتين، مع توصيل معلومات كافية لكل الأطراف المشاركة إذ أن ذلك من شأنه أن يقلل من مخاوفهم، وسوف تُمكن الدراسة الفاحصة للمحاولات السابقة لنزع السلاح، في فترة ما بعد الحرب في السودان، من التنبؤ ببعض تلك الاحتمالات.

على الرغم من مبادرة الحركة الشعبية والجيش الشعبي بتنفيذ برنامج تسريح في المناطق التي تسيطر عليها كوسيلة لإعداد المحاربين السابقين على الاعتماد على النفس- إلا أنه ينبغي أن يتوقع المرء مقاومة وعنفاً في أثناء عملية التسريح ونزع السلاح بعد الوصول إلى التسوية السلمية النهائية. لم يتم إنجاز أي تسريح أو نزع سلاح في التاريخ بدون عنف وفي أغلب الأحيان بدون تمرد واسع

النطاق. لذلك سيكون هناك تدهور في الأمن في المدى القصير.

ما الذي سيحدث عندما يحصل تمرد؟ ما الذي سيحدث عندما ترفض مجموعة نزع السلاح بعد أن تكون قد وافقت في البداية عليه ولكنها كنتيجة لسخطها على الاتفاق فإن إحباطها يُستعصى على الاحتواء؛ هل ستستخدم الحكومة الانتقالية العنف أم التفاوض؟ ليس لدينا إجابات جاهزة على الأسئلة المطروحة أعلاه، ولكننا نثير الأسئلة.

المليشيات القبلية

من المرجح أن ترفض المليشيات القبلية والقوات الجنوبية غير المنتمية للجيش الشعبي نزع السلاح ما لم تُحل المنازعات القبلية، وما لم تحصل القبائل المختلفة على ضمانات حول حقوقها وأمنها، وسيستدعي ذلك الانتباه للحكم المحلي ولآليات فض المنازعات.

معاملة ضباط أمن الحكومة السابقين

أحد التهديدات الكبرى للأمن والاستقرار في الفترة الانتقالية سيأتي من أجهزة الأمن الكثيرة التي أنشأها العسكريون الإسلاميون منذ ١٩٨٩. إن هناك العديد من أجهزة الأمن والتي تتمتع بدرجة عالية من الاستقلالية، والتي مارست درجة عالية من السيطرة على الدولة. لقد كان التجمع الوطني الديمقراطي يتوقع أن يحرز نصراً عسكرياً كاملاً على حكومة السودان، وأن هذه الأجهزة ستحل ببساطة. ولكن في سياق التفاوض حول تسوية سلمية فإن التحدي أكبر. ومن الإجراءات الهامة إصلاح قوانين الأمن، والكشف عن الفساد وسط الأجهزة الأمنية، وإيقاف حصولها على تمويل زائد عن الميزانيات المقررة لها، وتقديم المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان الجسيمة. إلا أنه سوف تكون هناك حاجة ملحة لإعادة تأهيل عناصر الأمن السابقين للتأكد من قدرتهم على أن يلعبوا دوراً في الديمقراطية القادمة وأن لا يشكلوا تهديداً للأمن القومي.

من الضروري أن تتسم سياسات نزع سلاح وتسريح عناصر أمن النظام السابقين والمقاتلين الآخرين وإعادة استيعابهم، بمنهج مستنير يستهدف الاستقرار على المدى البعيد. إذ قد يؤدي الاتجاه الانتقامي إلى نتائج عكسية. إن من الضروري الوصول إلى موازنة بين المحاسبة على انتهاكات الماضي وبين ضرورات ضمان الاستقرار السياسي.

الأمن والسلام الإقليمي

لن يتمكن السودان من إنجاز السلام إلا في إطار من الأمن والسلام الإقليمي. فطالما كانت الدول

المجاورة تعاني من اضطرابات داخلية، ونزاعات أهلية، أو حروب داخلية فإن ذلك سيمثل خطراً دائماً على استقرار السودان. إن إحدى تحديات الحكومة الانتقالية في السودان هو أن تلعب دوراً نشطاً في بناء استقرار إقليمي يضمن السلام والأمن في شمال وشرق إفريقيا. ستكون مشاركة السودان الكاملة في تنمية الأمن والاستقرار الإقليمي من خلال منظمة الوحدة الإفريقية ومنظمة دول الإيغاد، والجامعة العربية وغيرها من المنظمات على درجة عالية من الأهمية.

الحاجة لخطة شاملة

لقد لخصت هذه الورقة بعض المسائل العديدة التي ستواجه السودان عندما يحاول الانتقال من الحرب إلى السلام. وهذه المسائل كثيرة ومعقدة، ولكنها حاسمة لعملية الانتقال. وسيكون من المهم أن تتضمن التسوية السلمية الخطوط العريضة للخطة الشاملة لنزع السلاح والتسريح وإعادة الاستيعاب. ويجب تنمية وتفصيل تلك الخطة مباشرةً بعد الوصول إلى اتفاق.

الخلاصة

يُعد برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الاستيعاب واحداً من أهم مهام المرحلة الانتقالية القادمة، وستكون تلك العملية حساسة ومن المحتم أن تكتنفها المشاكل، بعضها ذو قابلية لتفجير تحديات أمنية خطيرة للحكومة الانتقالية. ولهذا السبب، فإنه ينبغي أن يُخطط لها بدقة.

يجب أن يضع المانحون الأجانب، المعنيون بانتقال ناجح نحو السلام والديمقراطية في السودان، ذلك في الاعتبار. وينبغي أن يُعطى التمويل الوافر لبرامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الاستيعاب للمقاتلين السابقين وحماية حقوقهم- الأولوية أثناء الفترة الانتقالية وبعدها. إضافةً لذلك فإننا من الممكن أن نتوقع أن يندمج المقاتلون السابقون بنجاح في الحياة المدنية في إطار اقتصاد نامٍ يتيح فرصاً للعمل. وختاماً فإن نزع سلاح قوات عسكرية كُونت من أجل تحقيق أهداف سياسية لا يمكن أن يكون ناجحاً بدون معالجة المظالم التي أدت إلى التمرد . وبدون أن تتم تلبية تلك التحديات فإن الفترة الانتقالية ستكون محفوفة بالصعاب والمخاطر، أما إذا تمت تلبيتها فسيكون هناك أمل حقيقي للسلام والديمقراطية في السودان.

الفصل السادس

حقوق الأراضي والموارد الطبيعية وإصلاح الأراضي

كُتب هذا الفصل استناداً على مساهمات من جمال علي التوم، وسليمان رحّال، وعبد السلام حسن

نظرة عامة

تعتبر حقوق الأراضي حقوقاً إنسانية في حد ذاتها خاصة في قطر ريفي بشكل واسع مثل السودان حيث تعتمد غالبية السكان على الأرض في كسب معيشتها. إضافةً إلى ذلك فإن انتهاكات حقوق الأراضي والموارد الطبيعية بواسطة الحكومات المتعاقبة قد لعبت دوراً فعالاً في تفجر الحرب الأهلية؛ لذا فإن تسوية شاملة وبعيدة المدى لتلك المسائل تشكل ضرورة قصوى إذا ما قُدر للسودان أن يحقق السلام.

خلفية لمشاكل الأراضي في السودان

يعتبر السودان أكبر قطر في إفريقيا حيث تبلغ مساحته حوالي المليون ميل مربع. استخدمت تلك الحقيقة بواسطة المسؤولين الحكوميين المختلفين لتبرير سياساتهم الخاصة بالأرض بادعاء أن هناك أراض كافية للجميع. لكن الحقيقة أن مناطق كثيرة من السودان تواجه مشاكل عسيرة فيما يتعلق بالأراضي.

يعاني السودان من نفس إشكاليات ملكية الأراضي التي تعانيها البلدان الإفريقية الأخرى. حيث يوجد نظام عرفي لأراضي الرعاة والمزارعين مع نظام قانوني "حديث" للأراضي. تتنوع الأنظمة العرفية بدءاً بتشريعات الأراضي في ممالك النوبة والفونج والفور، مروراً بالنظام شبه الإقطاعي الذي نما قرب النيل خاصة في المناطق التي تسيطر عليها عائلتي المهدي والميرغني، وانتهاءً بالملكيات غير المسجلة في المجتمعات التقليدية في جبال النوبة وجنوب السودان. لقد تم تجاهل تلك التقاليد إلى حد كبير بواسطة النظام الاستعماري والحكومات الوطنية اللاحقة التي أسست نظاماً مختلفاً بالكامل لقوانين الأراضي مؤسساً على حق الدولة في التصرف في الأرض. وبينما مرت تشريعات الأراضي

بتغييرات كثيرة بما في ذلك تطبيق القانون الإسلامي مؤخراً- إلا أنها ظلت بالضرورة قائمة على الأساس الذي وضعته القوانين الاستعمارية. لقد تم إصدار تلك القوانين بغرض السيطرة على مساحة واسعة من الأراضي من أجل الزراعة التجارية (القطن بشكل أساسي) ولتحديد من بإمكانه الإقامة في المدن وذلك لدواع أمنية خاصة بالنظام الإستعماري.

إن قوانين الأراضي هامة، ليس فقط لمجرد العدل الاجتماعي. وبما أن للمواطنين السودانيين الحق في أن ينالوا مكاناً للإقامة ولكسب العيش، فإن قوانين الأراضي الجيدة ضرورية لمنع المنازعات. وهي أيضاً هامة في مجال سياسات حماية البيئة.

سيناقش هذا الفصل أهمية فحص نظام تشريعات الأراضي في السودان بغرض إصلاحه. مدركاً، في نفس الوقت، أهمية وفائدة التنوع في تشريعات الأراضي التي تعكس بدورها أنظمة متنوعة جداً من أوضاع ملكية الأراضي في البلاد، حيث لا يصلح نظام أراضي موّحد لكل شبر من أراضي أكبر قطر في إفريقيا.

يزداد تعقد ملكية الموارد الطبيعية في السودان بفعل حساسية موضوعات النفط والمياه. فتوزيع مياه النيل منظّم بدقة بموجب اتفاقيات دولية مع مصر، كما أن مسألة توزيع المياه تكتسب أهمية كبرى محلياً ودولياً: كان إنشاء قناة جونقلي أحد الأسباب التي أشعلت الحرب الأهلية في عام ١٩٨٣. كما أن حقوق النفط، هي الأخرى، لها حساسيتها من الوجهة السياسية.

ملكية الأراضي في الريف

يعتبر المبدأ الذي أدخلته القوى الاستعمارية، من افتراض أن أي أرض غير مسجلة مملوكة للدولة حتى يثبت العكس، هو أساس أهم مشكلات ملكية الأراضي في الريف. لقد كان هذا المبدأ في الحقيقة مطبقاً في سلطنة الفور والفونج وخلال فترتي الحكم التركي والمهدوي. ففي جميع هذه العهود قامت الدولة بإقطاع الأرض لأسباب سياسية. إلا أن المحدودية الإدارية لتلك الدول لم تجعلها تسيطر على الأراضي بالمستوى الذي تحقق خلال الحكم الثنائي.

عندما أُعيد فتح السودان بواسطة بريطانيا قبل مائة عام، كان هناك شكلان من أشكال الملكية وهما:

ملكية القرية أو القبيلة

وهي تحديداً الأرض المملوكة للمجموعة ككل. وقد اختفى ذلك النوع من الملكية في الأراضي التي كانت تخضع سابقاً لممالك الفونج والفور، إلا أنه استمر في بعض المناطق الريفية، بما في ذلك كل جنوب السودان تقريباً، إلى ما بعد الحكم الثنائي.

الملكية الفردية للأرض والحقوق الأخرى المتعلقة بالعقارات

لقد تحققت الملكية الفردية عن طريق التطور الطبيعي، حيث تحولت ملكية الجماعة إلى أفراد أو عن طريق المنح التي قدمتها الدولة لبعض الأفراد (الفونج، والفور، والدولة المهدوية). وقد احتلت الملكية الفردية نسبة ضئيلة من جملة الأراضي في السودان (تمركزت بشكل رئيسي على ضفاف النيل وبعض مناطق دار فور)، ولكنها ضمت معظم الأراضي الخصبة المرويّة.

وعلى الرغم من أن قواعد العرف كانت مقبولة في ما يتعلق بالانتفاع بالأرض إلا أن الحقوق المسجلة ظلت من اختصاص الحكومة. لقد تبنت السلطات البريطانية سياسة حدَّت من تملك الأفراد غير السودانيين للأراضي، إلا أنها احتكرت مناطق واسعة من الأراضي المروية في الجزيرة والنيل الأزرق ودلتا طوكر على البحر الأحمر وفي مناطق أخرى بغرض تأسيس زراعة القطن، وقد تم ذلك لصالح صناعة النسيج في "لانكشير"، التي احتاجت بالفعل إلى مصدر مضمون ورخيص للمواد الخام. وكان قانون تسجيل وتسوية الأراضي لسنة ١٩٢٥ هو التشريع الرئيسي للقوانين الاستعمارية للأراضي في السودان.

استمرت الأنظمة الوطنية بعد الاستقلال في سياسة السيطرة على الأراضي، بينما استفاد الأفراد ذوي النفوذ (وعادة ما تكون لهم صلات قوية مع الحكومة) من تشريعات الأراضي وحازوا على مساحات ضخمة من الأراضي خلال الحكم الاستعماري وبعده.

لم تغير التشريعات اللاحقة، بما في ذلك تعديل عام ١٩٩٠ لقانون المعاملات المدنية مروراً بقانون الأراضي غير المسجلة لعام ١٩٧٠، من طبيعة علاقة الدولة بملكية الأراضي بل زادت امتيازات الدولة والأفراد المرتبطين بها على حساب مواطني الأقاليم. حولت المادة (٤) من قانون الأراضي غير المسجلة لسنة ١٩٧٠ إلى ملكية الدولة، جميع الأراضي غير المسجلة -قبل بدء العمل في القانون في ٦ إبريل ١٩٧٠-، سواء كانت أرض بور أو غابات مشغولة أو غير مشغولة. لقد اعتبرت كل تلك الأراضي مسجلة باسم الدولة بافتراض أن قانون تسوية وتسجيل الأراضي قد تم العمل به على الوجه الأكمل. كان الاستثناء الوحيد هو عند اقتناع الدولة بأن ذلك سيسبب ظلماً فادحاً؛ فعندها فقط يمكن أن تقر حقوق الفرد أو الأفراد الذين ظلوا يستمتعون بها لفترة طويلة من الزمن.

أكدت المادة الأولى من تعديل ١٩٩٠ الذي أصدرته الحكومة الحالية على أن جميع الأراضي غير المسجلة تعتبر كما لو كانت مسجلة باسم الدولة. بينما قررت المادة الثانية منه "عدم اختصاص أي محكمة بالنظر في أي دعوى أو إجراءات متعلقة بملكية الدولة للأراضي بموجب ذلك القانون".

قواعد العرف الخاص بالأراضي في الريف السوداني

تشترك الأعراف الخاصة بالأرض في المناطق الريفية السودانية، عادة، في السمات التالية:

- الأراضي ليست مسجلة بشكل رسمي.
- حقوق الانتفاع هي السائدة.
- تسقط الحقوق بمرور مدة معينة على عدم استعمال الأرض.
- تداخل الحقوق: حيث من الممكن أن تستعمل عائلة ما أو فرد قطعة معينة من الأرض ولكن ذلك لا يمنع أفراداً آخرين من العائلة من استعمال نفس القطعة.
- الأراضي تظل خاصة بالقبيلة أو العشيرة ومن النادر جداً أن تُباع.
- من حق الزعيم المحلي أن يخصص أرض لمن يشاء (مثلاً، لقادمين جدد أو تسوية لنزاع).
- للنساء حقوق محدودة في الأراضي ففي الغالب لا يمتلكن الأرض إلا عن طريق أزواجهن أو آبائهن كما أنهن لا يستمتعن بكافة حقوق الميراث. (من المهم التنبيه بأن هنالك تنوعاً كبيراً في الأنظمة التقليدية لملكية الأراضي، بحيث يجب أن يُعامل أي تعميم بنوع من الحذر).

لقد جعل التشريع الاستعماري العرف واحداً من المصادر الرئيسية للقانون في السودان. وكانت المحاكم ملزمة (في حالة غياب نص قانوني) بتطبيق العرف بشرط أن يكون معقولاً، وعالمياً، وثابتاً، وغير متعارض مع النظام والأخلاق العامة والقانون. على أية حال فإن هذا المبدأ لم يطبق بشكل كامل نتيجة لغياب مجهودات توثيق الأعراف المحلية في مناطق السودان المختلفة إلا أن أعراف كثيرة من أعراف شمال السودان، مثل حق القصاد وحق المرين، تم تطبيقها وصارت جزءاً من القانون السوداني. وعلى النقيض من ذلك فإن أعراف نوبة جنوب كردفان وتلك الخاصة بجنوب السودان لم يُسمع بها، دع عنك تطبيقها.

لقد كان العرف يشكل المصدر الثاني للقاعدة القانونية بعد التشريع ولكن بعد تبني الشريعة في عام ١٩٨٣ أُقتصر ذلك على الأعراف التي لا تتعارض مع الشريعة، وجاء ترتيبها بعد إجماع الصحابة وتعاليم المذاهب الفقهية الأربعة المشهورة.

يمكن لقواعد العرف الخاصة بالأراضي، سواء كانت إسلامية أو غير إسلامية أو ما بينهما، أن تكون معقدة للغاية ورفيعة المستوى. إن من المهم إن يتم اعتبارها في القانون، ولا يعني ذلك تسجيل كل الحقوق الفردية لأي مالك صغير فهناك خيار وسط يبدأ بالاعتراف بأن الأراضي موضع الاستعمال لا يمكن تجاهلها وأن على المحاكم أن تقر الحيازة الفعلية المستمرة على مدى سنوات باعتبارها تصل لمرتبة الملكية. ويتطلب ذلك إصدار تشريعات وإتاحة المعلومات القانونية والعون القانوني للمحتاجين من صغار المزارعين.

أحد الخيارات في ذلك هو تحديد فترة انتقالية تحقق خلالها لجنة أراضي في إمكانيات إصلاح نظام الأراضي وترفع تقريرها للبرلمان. يجب تمويل مشاريع بحثية لتوثيق الأعراف الخاصة بالأراضي وتقديم اقتراحات حول كيفية تضمين الأعراف العملية في القانون.

يتطلب وضع النساء في القانون العرفي الانتباه إذ لا يتوافق الوضع المتدني للنساء في القانون العرفي مع دورهن الهام في الإنتاج وإدارة الأرض. لقد هاجر الرجال في العديد من المناطق الريفية إلى المدن أو إلى وسط السودان بحثاً عن العمل تاركين النساء للقيام بدور المزارعين. ولكن في كثير من الأحيان لا تستطيع النساء ملكية الأرض أو وراثتها. ولا يعتبر ذلك غير عادل فحسب بل يضع عقبة كبيرة أمام تنمية نظام عملي للأرض وإنتاج زراعي أعلى.

دور السلطات المحلية في تخصيص الأراضي

واحد من أكثر العناصر المميزة للنظام العرفي للأرض هو حق السلطات المحلية في تخصيص الأراضي وتسوية المنازعات. ويترتب على ذلك أنه حتى في حالة الأرض غير المستعملة فإنه لا يحق للغريب أن يأتي ويقيم فيها؛ إذ ينبغي عليه في البدء أن يرتب الأمر مع السلطات المحلية. إن لنظام الأرض العرفي مزايا وعيوباً، أهم الميزات أنه نظام مفهوم لدى الجميع حيث يعيش مسؤولو الإدارة الأهلية في نفس المنطقة ومن السهل الاتصال بهم (على عكس الحال مع موظفي تسجيلات الأراضي). ومن أهم العيوب أن جمع السلطة التنفيذية والقضائية -على المستوى المحلي- في شخص واحد من الممكن أن يحوله إلى دكتاتور (تحول عدد من الشيوخ، تحت ظل حكم الجبهة، إلى ذلك بالتحديد).

ألغى قانون ١٩٧٠ حقوق الإدارة الأهلية في تخصيص الأراضي وكان ذلك تمهيداً لإلغاء الإدارة الأهلية في عام ١٩٧١. على الرغم من ذلك فإنه لم يكن من الممكن تنفيذ ذلك القانون في كثير من المناطق النائية، فقد لاحظت الإدارات الجديدة للحكم المحلي في الأقاليم، أن مواطني الأرياف قد أبقوا على ولائهم للإدارة الأهلية القديمة، بحيث أصبح من غير الممكن إدارة تلك المناطق دون موافقتهم. وقد أُعيد نظام الإدارة الأهلية في الثمانينات والتسعينيات إذ أدركت الحكومات الأخيرة تلك الحقيقة. على أية حال فقد استخدمت حكومة الجبهة الإسلامية أموالها لإفساد العديد من رجال الإدارة الأهلية وقامت بفصل من وجدتهم غير متعاطفين واستبدلتهم بمرشحين أكثر ليناً. إن الإداريين الأهليين رجال وهم في الغالب غير متعاطفين مع حقوق النساء في الأرض. وحتى في الحالات التي كان يقر فيها نظام الأرض التقليدي السابق للاستعمار بحقوق النساء في الأرض، فإن تقنين النظام العرفي للأرض في ظل الإدارة الأهلية كثيراً ما أدى إلى ضياع تلك الحقوق.

في الجنوب، أقر التنظيم الإداري، الجديد لفترة ما بعد عام ١٩٧٢ بدور الزعماء المحليين، لذا فإن

نظام الإدارة الأهلية هناك لم يُلغ رسمياً على الإطلاق. وقد أدركت الحركة الشعبية حقيقة وضع الزعماء التقليديين ومنحتهم بعض السلطات التي اعتمد مداها على الظروف المحلية.

لا يوجد بديل على المدى القصير لاستمرار نظام الإدارة الأهلية والسلطات الأهلية على شئون الأراضي. على الرغم من ذلك ينبغي أن يخضع العديد من الإداريين الأهليين لضوابط بما في ذلك إمكانية الاستئناف وذلك لمنع استغلال النظام. وسيقتضي أي تغيير لوضع النساء بالنسبة لقانون الأراضي رصداً دقيقاً وتفعيلاً على المستوى المحلي.

حيازة أراضي المرعى

يجد الرعاة في السودان مشقة كبيرة في سبيل تأسيس ادعاءاتهم حول الأرض. لا يستقر الرعاة الرحل في مكان واحد كل الوقت فهم على العكس من ذلك يتنقلون من مكان لمكان وفقاً لدورة الفصول وحتى وفقاً للطقس، ووفقاً لما إذا كان العام عاماً جافاً أو ممطراً. يفترض العرف بين الرعاة أن من الممكن استخدام مساحات واسعة من الأرض بواسطة قطعان الماشية. وقد حاول الحكم الاستعماري تنظيم ذلك بتحديد الوقت الذي يمكن فيه الرعاة تحريك قطعانهم لمراعٍ معينة وذلك بشكل أساسي لتفادي النزاع بين الرعاة والمزارعين حول الأرض أو المياه ولتفادي أن تنقض الحيوانات على المزارع قبل نهاية الحصاد.

على أية حال، فإن قوانين الأراضي في عهد الاستعمار وبعد الاستعمار على حد سواء، لم تقر سوى حقوق الاستعمال بالنسبة للرعاة وفي الغالب الأعم، فإنها لم تقر حتى ذلك.

ويعتبر مفهوم "الدار" أو موطن القبيلة واحداً من أهم مكونات قانون الأراضي الرعوية، وهو يرتبط بصورة لصيقة بمبدأ الإدارة الأهلية. إن للقبيلة طرقاً لفرض السيطرة على قطعة أرض معينة أو ملكيتها وتتضمن كلتاهما تقييد استعمال الرعاة الآخرين للأرض (لا يصل هذا التقييد حد المنع الكامل للآخرين من حق الاستعمال ولكن يخضع ذلك الحق للمفاوضة مع الإقرار الكامل بالحقوق الأساسية لصاحب "الدار")، وتقييد حق المزارعين أيضاً في داخل حدود "الدار". إذ أن "الدار" تتيح للرعاة بعض الضمانات في استعمال المرعى والمياه.

لقد دمر قانون الأراضي لعام ١٩٧٠، وإلغاء الإدارة الأهلية في عام ١٩٧١، الأسس القانونية لفكرة "الدار". ومن الناحية النظرية كان من الممكن لأي راعٍ أن يرعى ماشيته في أرض خالية وكان من الممكن لأي مزارع أن يسجل ويزرع أي أرض غير مزروعة. لقد أدى ذلك لإعادة ترسيخ الوضع الهامشي للرعاة دافعاً إياهم إلى الهامش.ومن نتائج ذلك، أن أُنشئت المزارع الآلية التي أدت إلى استقطاع أفضل أراضي المرعى وإغلاق طرق قوافل الرعاة. ولأن المزارع الآلية كانت قادرة على حماية مصالحها

بتوظيف حراس فإن ذلك دفع الرعاة لأخذ حيواناتهم إلى مكان آخر. وكان المتضررون من ذلك هم الرعاة وصغار المزارعين الذين لم يكن بإمكانهم الدفاع عن مزارعهم ضد القطعان. وكان ذلك سبباً للعديد من المنازعات المحلية في شمال كردفان على سبيل المثال.

إن حقوق الرعاة في الأرض يجب أن تُقر. ويتضمن ذلك المسائل الأساسية التالية:

- إقرار ما إذا كان من المتوجب المحافظة على مبدأ "الدار"؟ وفي أي شكل؟
- الإقرار القانوني لحقوق الرعاة مثل طرق القوافل ونقاط المياه.
- الإقرار القانوني بالحقوق دون حق الملكية للرعاة. يجب أن يُحمى حق الاستعمال للرعاة بواسطة القانون.

حقوق الموارد البرية

من الممكن أن تكون الأرض التي تبدو للغريب "خالية" أو غير مستعملة مورداً اقتصادياً حيوياً للسكان الريفيين فمن الممكن للغابة أو الدغل أن توفر التالي:

- مرعى للحيوانات المُحتفظ بها في الموطن.
- صمغاً عربياً، وبخوراً، وعسلاً، وسلعاً تسويقية أخرى.
- حطب حريق وفحماً.
- مواد بناء بما في ذلك الخشب والعشب.
- أطعمة برية مجففة للاستخدام في أوقات المجاعة ونقص الغذاء.
- نباتات طبية وأعشاباً.
- حيوانات برية للصيد والقنص.

من الممكن لهذه الموارد أن تحدث فرقاً بين قرية ذات جدوى اقتصادية وأخرى غير ذات جدوى. (لذا فإن قريةً تفقد غابتها لأول مرة)، حتى وإن لم تفقد أرضها الزراعية ستعاني من خسارة حقيقية.

إن حقوق الملكية والاستعمال للغابات والأدغال غير معتبرة في القوانين. وفي الواقع، فإن القوانين تحد من حقوق المواطنين فعلى سبيل المثال حق الصيد وقطع الأشجار. (أظهرت البحوث الأكثر حداثة أن حجم إزالة الغابات نتيجة لقطع الأخشاب للاستهلاك المحلي هو في الحقيقة ضئيل) ، إذ يجنح القرويون لقطع أغصان الأشجار الحية التي سرعان ما تنمو مجدداً. إن أفضل طريقة للمحافظة على الغطاء النباتي هو السماح بالملكية الفردية للأشجار وإعطاء القرويين حافزاً لزراعة الأشجار).

قد يكون توفير حقوق قانونية على الدغل أو الغابة أمراً معقداً وغير منظور. ولكن يجب أن تُراعي -عند تخصيص المزارع في المستقبل- الخسائر الاقتصادية التي يسببها تدمير مناطق الغابات أو الأحراش، وتعويض المجتمعات المحلية بناءً على ذلك.

عملية تسجيل الأراضي والمزارع الآلية

كان نظام تسجيل الأراضي عند تأسيسه نظاماً أجنبياً تماماً. في ذلك الوقت كانت الأميّة سائدة في جميع أنحاء البلاد وكان الناس غير مهتمين بتسجيل زيجاتهم حتى في المدن. استفاد بعض الزعماء المحليين من ذلك الجهل وقاموا بنهب مساحات كبيرة من الأراضي من الضعفاء وقليلي الحيلة وذلك بتسجيل الأراضي بأسمائهم دون علم الملاك. ولم يعلنوا ذلك إلا بعد مرور وقت طويل يصبح معه تعديل الأمر في غاية من الصعوبة إن لم يكن مستحيلاً.

بعد ما يقارب القرن، لا زالت إجراءات تسجيل الأراضي تبدو غريبة في نظر السكان الريفيين. فالعملية تتطلب إلماماً بالقراءة والكتابة ومعرفةً ببيروقراطية الدولة. وغالباً ما تطلبت على المستوى العملي معرفة شخصية بموظفي الدولة أو استعداداً لدفع "حوافز". كانت حقوق الملاك غير المسجلين حتى عام ١٩٧٠ محمية لحد ما بالإقرار بالإدارة الأهلية وسلطتها في ما يتعلق بالأرض، ولكن قانون الأراضي لعام ١٩٧٠ أغلق الباب أمام أي حق فيما عدا حق استعمال الأرض غير المسجلة، كما قيد حقوق السلطات المحلية. وقد جعل ذلك الأراضي غير المسجلة قابلة لأي تسجيل محتمل.

إن إجراءات التسجيل متحيزة بشدة ضد النساء. وحتى في الحالات القليلة التي تمتلك فيها النساء حقوقاً خاصة بالأراضي فإن النساء يجدن صعوبة حقيقية في الإقرار بحقوقهن من خلال إجراءات التسجيل. وفي العادة فإن أي امرأة تشارك في أرض (على سبيل المثال في أي من الأراضي الموزعة بواسطة الحكومة) تخصص تلك الأرض لزوجها الذي يحتفظ بكل الحقوق على الأرض فيما إذا تم طلاقهما.

هناك فارق أساسي بين الأراضي المروية والأراضي المطرية. فالأراضي المروية تتطلب استثماراً معتبراً وتكاليف صيانة وهي استثمار طويل الأجل. أما المزارع المطرية فإن من الممكن أن تؤسس بسرعة وتتطلب استثماراً وصيانةً أقل. إنها سريعة العائد وهي استثمار جذاب للمستثمرين الذين يهدفون إلى تحقيق أرباح سريعة. كما أن من السهل توسيعها بدون ترخيص. وكثيراً ما تنتج عنها أضرار بيئية خطيرة. لقد ظل السودانيون، لمدة طويلة، مقتنعين بوهم أن الزراعة الآلية بشكل ما "حديثة" وفعالة: وهي في الحقيقة ليست أياً من هذه الأشياء. إنها، في الواقع، مدمرة بشكل كثيف للأرض.

لقد نشأت معظم الانتهاكات والنزاعات حول المزارع المطرية التي تم تسجيلها دون تدخل أو موافقة المجتمعات المحلية.

ليس من الضروري لتسجيل قطعة أرض باسم شخص أن يكون مقيماً فيها أو جوارها أو أن يثبت أنها غير مأهولة حتى. المطلوب هو مجرد إظهار أنها ليست مسجلة باسم شخص آخر. من الناحية

النظرية فإن المزارعين المؤهلين فقط، هم الذين يُسمح لهم بتسجيل أرض، ولكن في الواقع العملي فإن ذلك قد امتد لأي شخص لديه حد أدنى من مصادر رأس المال ومستعد لتأجير شخص مسؤول عن المزرعة. وكنتيجة لذلك فإن العديد من المستثمرين قاموا بتسجيل أراض لم يروها مطلقاً، وقد تكون مستخدمة للزراعة بواسطة السكان المحليين أو للرعي بواسطة الرعاة. ولكن بمجرد أن يتم تسجيلها فإن هؤلاء الناس (والذين قد يكونوا يستخدمون هذه الأرض لأجيال خلت تحت القناعة الخاطئة بأن ذلك جعل ملكيتهم مؤكدة) يصبحون متعدين بموجب القانون. إن القانون مصاغ بشكل يجعل من التعدي تهمة خطيرة يُعاقب عليها بالغرامة أو السجن. ولهذا فإن إخلاء الشاغلين السابقين للأرض بدون أي نوع من التعويض هو أمر بديهي.

امتدت منطقة الزراعة الآلية بين ١٩٦٨ و١٩٨٦ من مليوني هكتار إلى أكثر من ثمانية ملايين هكتار. وبمنتصف الثمانينات أصبح معروفاً بشكل واسع أن تلك كانت كارثة اقتصادية وبيئية واجتماعية ساهمت في مجاعة عام ١٩٨٤-٨٥. وفي خطط ما بعد المجاعة أوصت وزارتي المالية والاقتصاد بشدة بالتحول من المزارع الآلية التجارية إلى دعم الملكيات الصغيرة. ولكن بينما توقفت المزارع المملوكة بواسطة الدولة عن التوسع فإن عدداً من المشاريع الخاصة استمرت في النمو. وكانت معظم أراضي الزراعة الآلية الخاصة في أواخر الثمانينات والتسعينيات إما مسجلة أو توسعت على مساحة أكبر من تلك المسجلة بها. لقد كانت تلك الأراضي من الناحية العمليّة فوق القانون واللوائح.

ومنذ إدخال الزراعة الآلية الموسّعة في السبعينيات، حدثت أكثر الانتهاكات فظاعةً في جبال النوبة، فأصابت المزارعين أصحاب الحيازات الصغيرة، إذ تقع حوالي ربع مساحة مشاريع الزراعة الآلية في السودان في جنوب كردفان. وكانت هناك حالات كثيرة تم فيها إبعاد مزارعي جبال النوبة من أرض أسلافهم. وقد قُدمَ بعضهم للمحاكمة وعوقبوا عندما رفضوا التخلي عن أراضيهم، إما بالجلد أو السجن. وفي عام ١٩٨١، في "فايو"، حُوصرت كل القرية بمزرعة آلية أنشئت حديثاً استولت تقريباً على كل أراضي القرية. وتم القبض في عام١٩٨٤، في امتداد مشروع موغنيس بجوار رشاد على ثمانين مزارعاً رفضوا تسليم أراضيهم لمؤسسة زراعية كونّها تجار أثرياء ووزراء، ومن ثم قُدموا إلى محكمة الطوارئ في كادوقلي.

السياسات الاستثمارية لحكومة الإنقاذ وتأثيرها على الأراضي

استمر توسع المشاريع الخاصة للزراعة الآلية في عهد الإنقاذ وصار أكثر عنفاً بعد إصدار الحكومة لقانون تشجيع الاستثمار لسنة ١٩٩٠ والذي نص في مادته الثالثة على:

(تسود أحكام هذا القانون على أحكام أي قانون آخر في حالة تعارضه معه بالقدر الذي يزيل التعارض بينهما). وقد تم بناء على نص الفصل السادس المادة ٢٣ من القانون إنشاء الهيئة العامة

للاستثمار كما نصت المادة ٢٤ على تشكيل المجلس الوزاري الذي من صلاحياته:

١- تهيئة المناخ المناسب للاستثمار ووضع السياسات العامة وتشجيعه.

٢- تحديد حجم المشاريع ونوعها

٣- وضع الأسبقيات في منح التراخيص

٤- تخصيص الأراضي الاستثمارية

٥- إجازة الخريطة الاستثمارية القومية وموجهاتها ومتطلبات البنيات الأساسية.

وتم تكليف الدكتور على الحاج، الإسلامي المخضرم، برئاسة الهيئة العامة للاستثمار التي أصدرت لائحة تشجيع الاستثمار لسنة ١٩٩٠، وتبنى د. على الحاج ما أسماه بسياسة (إباحة الاستثمار) تحقيقاً للاستراتيجية المجازة ضمن البرنامج الثلاثي للإنقاذ الاقتصادي (٩٠-١٩٩٣). وقد نصت المادة ٤ من الوسائل والتي تعد المادة الأساسية في تنفيذ كل السياسيات على (إزالة كل العقبات الإدارية والاقتصادية والقانونية أمام رجال الأعمال والمستثمرين وكل العاملين في الحقل الاقتصادي من حرفيين ومهنيين ومزارعين وخريجين وكذلك كل المستثمرين غير السودانيين لينطلقوا للعمل في ظل سياسات وإجراءات جديدة...)

قامت الهيئة العامة للاستثمار بتنفيذ خطة استثمارية للأراضي واسعة النطاق حيث وزعت بموجبها ملايين الأفدنة الزراعية في مناطق كردفان وجبال النوبة والنيل الأزرق والنيل الأبيض وأعالي النيل على شركات وأفراد بغرض الاستثمار الزراعي وتمشياً مع فلسفة (إزالة كل العقبات أمام المستثمرين). وأصدرت الهيئة في عام ١٩٩١ الخريطة الاستثمارية بموجب قرار من رئيس الجمهورية الأمر الذي يحرم أي شخص متضرر من اللجوء إلى المحاكم والتي لا يجوز لها آنذاك النظر في قرارات رئيس الجمهورية. كما قامت الحكومة بتعديل قانون المعاملات المدنية تمشياً مع ذلك الغرض.

لقد كرست تلك السياسات واقعاً ظالماً ومأساوياً بالنسبة للمزارعين والرعاة في تلك المناطق حيث حرموا من الأراضي التي يعتمدون عليها في معاشهم كما حرموا من أي فرص للتقاضي والاحتجاج، فبناء على التعديلات المشار إليها شطبت كل الدعاوى التي رفعها الأفراد الذين تضرروا من الخريطة الاستثمارية التي تجاوزت كل الحقوق التاريخية للقبائل الزراعية والرعوية. التي كانوا يستغلونها في الزراعة التقليدية. كما عمد بعض المستثمرين الذين أزيلت من أمامهم العقبات القانونية إلى استثمار الأراضي التي منحت لهم فقط في تجارة الفحم النباتي أنتجوا كميات مهولة سببت أضراراً بيئية وخيمة في تلك المناطق إلى درجة استدعت قيام محاولات لتأسيس فروع لجمعية حماية البيئة إلاّ أنه تم اعتقال المجموعات التي كانت تقود العمل.

أما في النيل الأزرق فكان الواقع محزناً حيث وزعت آلاف الأفدنة على أنصار الحكومة وكوادر

الجبهة الإسلامية ومن الإسلاميين العرب مثل أسامة بن لادن الذي منحت شركته وادي العقيق مساحة لا تقل عن ٢٠ ألف فدان في منطقة (باو) وشركات أخرى إسلامية بينما حُرم المواطنون الفقراء في تلك المناطق من حيازاتهم التقليدية، وحرمت القبائل الرعوية في المنطقة من مساراتها الرعوية التي كانت ترتادها من سنوات طويلة الأمر الذي فجر نزاعات دامية بين الرعاة والمزارعين اتخذت في بعض الأحيان شكل صراعات قبلية بين العرب والفلاتة.

أهمية الإصلاح

لقد تردى تسجيل الأراضي تحت ظل حكم الجبهة الإسلامية إلى نهب للأراضي. فقد قام مكتب الرئيس وبعض أجهزة الدولة القوية الأخرى بتخصيص أراضي، بدون إجراءات سليمة، لكل مؤيدي النظام بما في ذلك بعض الأجانب مثل أسامة بن لادن. لقد تم الاستيلاء بالقوة على مساحات كبيرة في جبال النوبة وجنوب النيل الأزرق والإقليم الشرقي. وكان لذلك نتائج اجتماعية وبيئية فظيعة. إن ذلك ليس سوى نهب للأراضي باسم القانون وينبغي أن يُوقف ويُغيّر.

يحتاج مسار تسجيل وشغل الأراضي إلى إصلاح. وينبغي ألا يكون ممكناً تسجيل أراضي "لم يرها ملاكها الجدد"، أو أن تُسجل أرض يشغلها أصلاً مزارع. كما ينبغي عدم السماح بتسجيل الأراضي اللازمة للرعي وطرق القوافل. وإذا تم تسجيل أراضي غير مزروعة لمزارع تجارية فإن حقوق الاستعمال الخاصة بالمزارعين والرعاة (الموضحة أعلاه) ينبغي أن تُوضع في الاعتبار، ويجب أن يُعوّض أصحابها. وينبغي أن يُوقف استغلال النظام الذي تم تحت ظل حكومة الجبهة وتُرد الأشياء إلى نصابها.

الطريقة المثلى للتعامل مع هذه المسألة هي تكوين لجنة تسوية بالطريقة التي كُوِّنت بها لجان التسويات بموجب قانون تسوية وتسجيل الأراضي لسنة ١٩٢٥، والتي سهلت تسجيل الأراضي الريفية. ولا مناص من تسجيل كل الأراضي في مختلف أنحاء السودان، ومن المهم أيضاً كفالة حقوق السكان المحليين. أحد وسائل تحقيق ذلك هو تكوين لجنة من المتعلمين المحليين لمساعدة المواطنين في تسجيل حقوقهم وشرح الأمر كله لهم. من الممكن أيضاً أن تلعب منظمات المجتمع المدني دوراً في المجتمعات المحرومة.

ملكية الأراضي والقانون الإسلامي

ظل القانون الإسلامي يشكل قسماً هاماً مما يُسمى التشريع الحديث للأراضي في السودان حتى في ظل الفترة الاستعمارية. ويقف مثالاً على ذلك حق الشفعة (خيار الجار أو الوريث المشترك في شراء الأرض عندما تُعرض للبيع). تشكل الملكية الفردية للأرض ركناً أساسياً في القانون الإسلامي

حسبما طُور عبر القرون بواسطة الفقهاء كما أن قواعد انتقال الملكية عن طريق الميراث تتميز بالوضوح. إن قواعد الميراث مفصلة بشكل خاص. كثيراً ما تتعارض مع القانون العرفي (على سبيل المثال ميراث البنات والأرامل). وعلى الرغم من ذلك فإن بعض جوانب القانون الإسلامي ذات طبيعة اشتراكية من الناحية النظرية مثل الحديث الشريف "الناس شركاء في ثلاث النار والكلأ والماء". وفي كل الأحوال فإن القانون الإسلامي لا يعطي أي مسوغ لنهب الأراضي مثل الذي حدث تحت ظل نظام الجبهة القومية الإسلامية.

يقوم قانون الميراث كما هو مُعمول به حالياً في السودان بالتمييز ضد النساء. إن الأساس الديني لهذا الإنكار الواسع لحق النساء في الأراضي هو موضع تساؤل من قبل عدد من المفكرين الإسلاميين.

لا يشكل القانون الإسلامي في جوانبه الأخرى مشكلة خاصة بالنسبة للأرض. أهم شئ هو أن قانون الأرض الإسلامي لا يتعارض مع القانون العرفي للأراضي والتشريعات الأخرى الخاصة بالأراضي. فهذه القواعد ليست جزءاً من قواعد الشريعة الملزمة فمن الممكن الالتزام بها أو تركها إذا قرر الناس ذلك. وينبني على ذلك وجوب إعطاء الأعراف غير المستمدة من القانون الإسلامي نفس الدرجة من الإلزام التي تُعطى لتلك المستمدة منه.

إلا أن التشريعات الإسلامية التي أصدرتها الحكومات قد خلقت مشاكل حقيقية فيما يتعلق بالأرض. ففي عام ١٩٨٤ أصدر نظام مايو قانون المعاملات المدنية وهو أول محاولة لتقديم قوانين مدنية إسلامية، وقد ألغى القانون العمل بكل التشريعات المدنية السابقة بما في ذلك التشريعات الخاصة بالأراضي، إلا أنه أبقى على مبدأ ملكية الدولة للأراضي بنصه في المادة ٥٥٩ على "الأرض لله والدولة مستخلفة عليها ومسؤولة عنها ومالكة لعينها وتعتبر جميع الأراضي من أي نوع كما لو كانت قد سجلت باسم الدولة وأن أحكام قانون تسوية الأراضي وتسجيلها قد روعيت بشأنها". كما ساهم إلغاء قانون التقادم المكسب والمسقط للحقوق في ضياع أي فرصة لتأسيس حقوق على أساس الاستعمال، غير المتنازع عليه، مهما امتدت مدة ذلك الاستعمال. وعلى الرغم من النص في المادة ٥٦٠ على " أن من أحيى أرضاً مواتاً بعيدة عن العمران بالزراعة أو السقي فهو أولى بها من غيره، ومن حفر بئراً في أرض موات بعيدة عن العمران فهو أولى بمائها". إلا أن عمومية نص المادة تجعل الإدعاء بهذه الحقوق جائز فقط في مواجهة الأفراد الآخرين وليس في مواجهة الدولة.

لم تصدر حكومة الجبهة قوانين خاصة بالأراضي مكتفية بتعديل ١٩٩٠ لقانون المعاملات، إضافةً لتعديل عام ١٩٩٣ الذي جعل المادة ٥٩٩ من قانون المعاملات تُقرأ "لا تكون لأي محكمة مختصة الحق بالنظر في أي طلب أو دعوى أو إجراءات في مواجهة الحكومة أو المالك المسجل لأي أرض استثمارية خصصت بموجب قانون بالنسبة لأي موضوع يتعلق بالملكية" كما أبطلت التعديلات "جميع الإجراءات التي تكون قبل هذا التاريخ قيد النظر أمام أي محكمة".

الحالة الخاصة للفلاتة

ظل السودانيون من ذوي الأصول الغرب-أفريقية يعانون من التمييز ، في القانون السوداني، منذ العهد الاستعماري. لقد حُرموا من كثير من الحقوق، وغالباً ما تمت معاملتهم كمواطنين من الدرجة الثانية. وأحد تجليات ذلك هو غياب أي "دار فلاتة". بالرغم من أن هناك مناطق معينة في السودان يسودها الفلاتة بما في ذلك مايرنو في النيل الأزرق، وتلوس في دارفور وهي مناطق أصغر من أن تغطي احتياجات تعداد ما يربو على المليون فلاتي معظمهم رعاة.

لقد استخدمت الجبهة قضية الفلاتة بطريقة ماهرة بغرض أن تنتهج سياسة "فرِّق تسُد" على المجتمعات الريفية. فلقد ضمنت لنفسها عن طريق وعدها بالأرض وحقوق أخرى للفلاتة حليفاً قوياً في نفس الوقت الذي أفزعت فيه جماعات أخرى كثيرة من أن أراضيها ستُمنح للفلاتة. إن تكتيكات الجبهة القوميّة الإسلامية غير أخلاقية وخطيرة. على الرغم من ذلك فإن قضية الفلاتة قضية حقيقية ولن تختفي. سيكون مهماً أن تضمن حكومة انتقالية للسودان حقوق أراضي للفلاتة في المناطق المختلفة من السودان بشكل يلبي احتياجاتهم ولا يخرق حقوق السكان الآخرين.

اعتبارات اقتصادية وبيئية

من الحجج العامة التي ساقها الذين حصلوا على مزارع آلية بموجب قانون الأراضي الحالي، أن المزارعين الفقراء لا يحسنون استغلال الأرض، أي أنهم غير أكفاء ويتسببون في تدني مستوى البيئة.

وفي الحقيقة فإن معظم البحوث قد أوضحت أن استخدام المزارعين الصغار للأرض هو أكثر إنتاجية ومحافظة على الأرض من مزارعي المساحات الواسعة التجاريين. يواجه المزارعون الصغار عوائق كبيرة فيما يتعلق بالحصول على قروض، وعلى المدخلات الضرورية، والتسويق؛ غير أنهم يستخدمون مواردهم وفرصهم المحدودة بأفضل طريقة ممكنة. وتوضح التجارب من أماكن أخرى في أفريقيا (كينيا، وزيمبابوي) أنه بتوفر الملكية المؤمَّنة، والتمويل، والإرشاد الزراعي، وأكثر أهميّة من ذلك تسهيلات السوق، فإن صغار المزارعين هم في الواقع الأكثر إنتاجية. تعتمد المزارع الآلية التجارية على الآلات المستوردة، والبترول؛ وفي أحيان كثيرة، على أوجه دعم خفية أو ظاهرة تستنزف الدخل القومي. ولا يعني هذا الطرح أن لا مكان للمزارع الآلية التجارية بل هو يدافع، فضلاً عن ذلك، عن ايجاد فرص متساوية للمزارع الصغيرة والكبيرة معاً.

لقد اشتهرت المزارع الآلية بأنها تحدث أضراراً بالتربة. في الوقت الذي نجد فيه أن سجل المزارع الصغيرة، في حالة توفر حيازة مؤمنة، أفضل بكثير في محافظتها على البيئة؛ ويحدثنا التاريخ بأن الزراعة عندما كانت بيد صغار المزارعين كان هناك إنتاج جيد، وكان هناك استقرار أفضل في معظم

أجزاء البلاد، خاصة في المناطق الواقعة على ضفاف النيل (باستخدام الشادوف والساقية في الري). وما يُنتج كان يكفي حاجات السكان المحليين وكان هناك فائض يُصدّر. ذلك النمط من الإنتاج كان بسيطاً ومنخفض التكلفة لأنه اعتمد على الأدوات المحلية وعلى ثور أو جمل لجر الساقية. أما اليوم فإن على المزارعين استخدام الوقود، ومضخات عالية التكلفة وغير متاحة في بعض الأحيان. كما أن قطع الغيار أيضاً يمكن أن تصبح مشكلة. لقد ساهمت هذه العوامل في انهيار الزراعة على ضفاف النيل وأُجبر الناس على الهجرة من الريف إلى المدن. وقد فاقم ذلك، في الواقع، التدهور الاقتصادي في كل أنحاء البلاد.

إن الضغوط البيئية، والاجتماعية التي نتجت عن الزراعة الآلية الواسعة موثقة بشكل جيد. ومن الممكن أن تُعد مسؤولة عن العديد من المنازعات بين المزارعين التقليديين وملاك المشاريع، وبين المزارعين والرعاة، أو بشكل عام عن تصعيد الخلافات بين المجموعات المحلية حول المراعي وأراضي الزراعة النادرة. من الممكن أيضاً أن يؤدي إغلاق طرق الماشية إلى نزاعات بين الدولة كداعم أساسي، أو ملاك المشاريع، وبين صغار المزارعين والرعاة.

إعادة توزيع أراضي الريف

يشير الوضع الراهن في العديد من المناطق الريفية خاصة في جبال النوبة، وجنوب النيل الأزرق، وشمال أعالي النيل إلى أنه قد تمت مصادرة مساحات واسعة من الأراضي بواسطة المزارعين التجاريين بدعم من الحكومة. لا توجد إحصاءات دقيقة عن مدى المصادرة الواسعة لأن العديد من المزارع الآلية قد أنشئ أو وُسع بطريقة انتهازية، دون تسجيل رسمي، ولأن بعض التخصيصات قد حدثت سراً.

وكرد فعل فقد حمل الكثيرون من أبناء المناطق الريفية السلاح بسبب النزاع حول الأرض، وسيكون واحداً من أولوياتهم إعادة توزيع الأراضي أو على الأقل تصحيح الانتهاكات المتمثلة في ابعادهم القسري، مؤخراً، عن أراضيهم.

قد يكون المدى الذي بلغه الاستيلاء على الأراضي في عهد الجبهة هو الأول من نوعه ولكن الاستيلاء نفسه ليس جديداً. لقد تم الاستيلاء على الأراضي طيلة القرن بداية من العهد الاستعماري (وحتى قبله). هناك إذن تاريخ طويل، يحتاج إلى المعالجة.

يثير موضوع إعادة توزيع الأراضي عدداً من الأسئلة الصعبة.

● كيف تُحدد مشروعية تخصيص الأراضي؟ هناك بعض المزارع الآلية في كردفان، والنيل الأزرق، وأماكن أخرى قد توسعت خارج المساحة المسجلة، أو لم تُسجل على الإطلاق. من الواضح، في هذه الحالة أنها يجب أن تغلق.

● يجب تعديل القانون بحيث يصبح من الممكن الاستئناف على أساس الوجود السابق في الأرض، ويجب أن ينطبق ذلك على كل الأراضي التي سجلت منذ تعديل قانون المعاملات المدنية لسنة ١٩٩٠. الشكل الملائم للتعامل مع هذا الأمر هو إنشاء لجنة تسوية بموجب قانون (على غرار تلك التي أنشئت بموجب قانون ١٩٢٥) والسماح للأفراد بتقديم إثباتات لحقوقهم في الأرض أمام اللجنة، ثم يتم بعدها تسجيل الحقوق، التي ثبتت أمام اللجنة ، لدى السلطات المختصة.

● ستشكل الأراضي، التي تم الحصول عليها بوسائل قانونية، وتضمنت استيلاءً اعتباطياً على أراضي السكان المحليين وضعاً معقداً. أحد الخيارات المطروحة، هو تقرير بطلان كل التسجيلات الواسعة للأراضي التي كانت مشغولة سابقاً والتي تمت بعد استيلاء الجبهة على الحكم.

● من المحتم أن يتم في النهاية تسجيل كل الأراضي الزراعية بما في ذلك تلك التي لا تزال محكومة بالعرف، وسيكون ذلك التسجيل الوسيلة الكفيلة بضمان كل حقوق السكان المحليين. وأحد الطرق الممكنة للتعامل مع مشكلة الأمية هو إنشاء لجنة من المتعلمين المحليين لمساعدة السكان في تسجيل حقوقهم وشرح الأمر كله لهم.

يطرح، أيضاً، موضوع إعادة تخصيص الأراضي التي هي في الوقت الحالي جزء من المزارع التجارية مسألة من يجب أن يكون المستفيد منها؟ وذلك بسبب التنقل الواسع وصعوبة تحديد من كان يحوز بالفعل على الأرض قبل المصادرة، لن يكون من السهل دائماً إعادة الأرض للملاك السابقين. بالمقابل قد يكون من الضروري تأسيس لجان ريفية لتخصيص الأراضي للمحتاجين ولأولئك القادرين على إثبات مطالبتهم.

إن موضوع إعادة توزيع الأراضي هو موضوع حساس، ويطرح أسئلة متعلقة بالمبدأ القانوني. ولكن ينبغي الا يكون ذلك سبباً للتخلي عن الأمر كله. إذ سيؤدي العجز عن معالجة الأمر بأن يصبح المواطنون المهمشون في جبال النوبة وجنوب النيل الأزرق مستائين من العملية السياسية خلال الفترة الانتقالية. وقد يواصلون القتال نتيجة لذلك وقد يقررون حتى الانفصال من السودان.

إن إعادة توزيع الأراضي ليس مجرد وسيلة لإعادة تخصيص الملكية. إنه يتضمن التالي:

● توفير حيازة مؤمنة لأولئك الحائزين على أراضٍ غير مسجلة.

● توفير فرص تمويل وتسويق لصغار المزارعين مساوية لكبار المزارعين، حتى يتمكنوا من المنافسة بشكل متساوٍ؛ وتشجيع تكوين التعاونيات وتسهيل عملها.

● إتاحة العدالة والعون القانوني لصغار المزارعين حتى يتمكنوا من اللجوء للقضاء عندما يكون ذلك ضرورياً.

● تأسيس نظام محلي فعال لتخصيص الأراضي يستطيع توفير أراض للمحتاجين ذوي الحقوق المشروعة.

قانون الأراضي في المدن

يعتبر قانون الأراضي في المدن في نفس حساسية ملكية الأراضي في الريف. وترى بعض النُخَب أن المواطنين الفقراء لا يستحقون ملكية أرض في المناطق الريفية (بناءً على الأساس المغلوط بأنهم متخلفون ولا يستطيعون استعمالها) وأنه لا يُحق لهم، كذلك، القدوم للمدن (لأنهم متخلفون ومنتمون للمناطق الريفية).

أكثر المشاكل الضاغطة بالنسبة لقانون الأراضي في المدن هي:

- أزمة المواطنين النازحين (والتي كان رد فعل الحكومة الحالية إزائها هو فرض إجراءات قهرية للتهجير القسري).
- العرض المنخفض والطلب العالي للسكن بالنسبة لسكان المدن.

حاولت الجبهة القومية الإسلامية أن تؤلب سكان المدن ضد سكان مناطق السكن الاضطراري والنازحين ، وذلك بنقل الأخيرين بالقوة، ومنح الأرض لسكان المدن. وهذا غير عادل فضلاً عن أنه غير عملي.

لقد تضمنت حملة "تحديث المدن" في الخرطوم والمدن الكبرى الأخرى انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وتمّ خرق مبدأ قانوني أساسي في عام ١٩٩٠ بتعديل عام ٩٠ لقانون المعاملات المدنية الذي حظر الاستئناف ضد قرارات الحكومة الخاصة بالأراضي بما في ذلك شطب كل القضايا قيد النظر أمام المحاكم، وقد تم تنفيذ هدم مساكن العشوائيين وإعادة توطينهم بالقوة المتجاوزة للحد المطلوب مما أدى إلى خسائر في الأرواح، وتدمير للممتلكات، ومعاناة إنسانية ضخمة. وعانت معظم المواقع الجديدة من نقص في التسهيلات الأساسية، وحُرم النازحون من التعليم، والعناية الصحية، والمياه النظيفة والمستلزمات الضرورية الأخرى، وحق العمل، والحقوق المدنية.

لا يمكن حل المشكلات التي تواجه النازحين، والمشكلات التي تسببوا فيها على هذا النحو. لقد أتى العديد من النازحين إلى المدن بسبب الحرب، وبسبب انعدام الفرص الاقتصادية في المناطق الريفية، وبسبب إبعادهم عن أراضيهم. فقط عندما يتحقق السلام، وقدر من إعادة التأهيل أو التنمية في المناطق الريفية، وتوفر فرص للحصول على أرض للزراعة فإن هؤلاء المواطنين سيفكرون في العودة لمواطنهم بأعداد كبيرة. ولكن التاريخ يوضح أن النزوح للمدن نادراً ما يُعاد إلى سيرته الأولى كلياً: سوف يبقى بعض النازحين في المدن وسيصبح بعضهم مستوطناً بها.

لقد أظهر البنك الدولي مراراً رغبته في تخطيط المدن، وتحديث الخرطوم، والمدن الرئيسية الأخرى. وعلى الرغم من ذلك فقد وضع البنك الدولي، مع مانحين آخرين، شروطاً تضمنت أن تتم إعادة التوطين على أسس طوعية، وأن تكون إلى مواقع مهيّأة بشكل لائق. ولكن حكومة الجبهة خرقت

تلك الشروط بشكل متكرر.

يجب أن تلزم الحكومة الانتقالية نفسها بهذه الشروط بالنسبة لتحديث المدن وإعادة توطين السكان:

- يجب أن يتم التوطين على أساس طوعي بحت.
- يجب أن تكون المواقع الجديدة مهيّأة بشكل مماثل، على الأقل، لتلك التي تم النقل منها.
- يجب أن يكون بالمواقع الجديدة مواصلات عامة رخيصة لأماكن العمل في المدن القريبة.
- يجب أن يكون من الممكن الطعن في كل قرارات الهدم وإعادة التوطين أمام المحاكم.
- يحب النظر بجدية في خيار التحسين الإضافي للمواقع العشوائية. ومن الممكن تطوير المناطق شبه المخططة بتوفير خدمات مختارة، وبتسجيل حقوق أولئك الذين يشغلون مساحات من الأرض.

علماً بأن توفير السكن الرخيص، بواسطة كل من القطاع العام والخاص، سوف يكون هو أساس تحديث المدن.

لقد كانت سياسات الحكومات المتعاقبة بالنسبة للإسكان في المدن تتلخص ببساطة في تخصيص أراضي للمحتاجين بافتراض أنهم سيستطيعون بشكل ما بنائها. وقد أُطلق على تلك السياسة "الخطة الإسكانية"، ونادراً ما تم تنفيذ "الخطة الإسكانية" على النحو الذي وضعت من أجله، وقد تكرر ذلك الإخفاق، جزئياً، بسبب أن التكلفة العالية للبناء أدت لعجز مستلم قطعة الأرض عن بناء منزل بالمستوى المتوقع.

وعجزت الحكومة أيضاً عن مد الخدمات المطلوبة، أو المحافظة على تلك الموجودة. ونتيجة للوضع المالي للحكومة، والذي لا يُتصور أن يتغير بشكل حاسم في المستقبل المنظور، فإن إقامة مشاريع كبيرة لمقابلة احتياجات السكن والخدمات ستتطلب مساعدات خارجية من ممولين أجانب مثل البنك الدولي. من الممكن أن يساعد أيضاً توفير مساكن للفقراء مقابل إيجارات معقولة في انخفاض المستوى العالي من الإيجارات المنتشر في القطاع الخاص.

وفي نفس الوقت، سوف يقوم القطاع الخاص بتوفير الكثير من المنازل الجديدة. ويحتاج ذلك في المقابل إلى إصلاحات في قوانين الإيجارات. لقد تأرجحت قوانين الإيجارات السودانية من تطرف إلى آخر: فقد كان قانون ١٩٥٦ متشدداً للغاية مع الملاك وشكّل ضغطاً اقتصادياً ضد تأجير العقارات، وعلى العكس من ذلك، فقد جعل قانون ١٩٨٤ عقد الإيجار مساوياً لأي عقد آخر وأزال تقريباً كل ضمانات المستأجرين. ومن الناحية النظرية كان من المفترض أن يكون ذلك لمصلحة الملاك ولكن التجارب أوضحت أن الإيجار ظل مرتفعاً واستمرت أزمة السكن. وقد يكون السبب في ذلك أن ارتفاع الإيجارات وانعدام الضمانات قد جعل المستأجرين المحتملين يفضلون أن يصبحوا عشوائيين. سيكون

من الضروري سن قانون جديد يحقق توازناً بين هذين النقيضين.

إن حقوق النساء في أراضي المدن مقيّدة بشكل غير عادل. صحيح أن العاملين في الحكومة يستحقون الحصول على أرض في المدن ولكن هذا الحق يمنح للأزواج وليس لزوجاتهم العاملات. ويحتفظ الزوج بكل الحقوق المخوّلة على الأرض الممنوحة للأسرة؛ وإذا تم طلاق، فإن المرأة تخرج صفر اليدين من تلك الأرض. إن هذا الوضع غير مقبول وهو يتطلب إصلاحاً.

الأمر الأخير المهمل في سياسات أراضي المدن هو مسألة الأماكن العامة خاصة الحدائق وأماكن الترويح الأخرى. يُجبر الأطفال على اللعب في الشوارع والمساحات الخالية، والتي غالباً ما تكون ملوّثة وغير صحية. إن قبح الأماكن العامة في المدن يشجع المستطيعين على الاختفاء خلف الجدران العالية؛ وبالتالي، تجاهل مسؤولياتهم تجاه مجتمعاتهم الأرحب.

الحق في الموارد الطبيعية الأخرى

لقد صارت بعض الموارد الطبيعية تلعب دوراً رئيسياً في السياسة المحليّة والقوميّة، كما أصبح الحصول على تلك الموارد والسيطرة عليها يتطلبان تخطيطاً دقيقاً وتشريعات ملائمة. ومن بين تلك الموارد، نجد الماء والبترول.

الموارد المائية

ظل الحصول على الماء على المستوى المحلي سبباً للعديد من النزاعات بين المجتمعات المحلية والمجموعات العرقية. ويشمل ذلك الحصول على مياه العيون (الفصلية أو الدائمة) ومياه الأنهار (بما في ذلك حق الرعاة في مياه الأنهار والمستودعات وحق المزارعين في مياه الري). يجب إيجاد الوسائل الملائمة لتسوية تلك المنازعات بين الجماعات المختلفة، ولتوفير الاستخدام المتعدد للمياه. ويعتبر استخدام مياه النيل من مسائل الأمن القومي وسياسة من سياسات التنمية الوطنية وهو محكوم باتفاقيات مياه النيل مع دول حوض النيل. وبالنسبة للمياه الأخرى فمن الممكن معالجتها بنفس الترتيب والمنهج المستخدم لمعالجة حقوق الأراضي الريفية؛ ووضع أراضي "الدار" القبلية ودور السلطات المحلية.

تُعتبر مسألة النيل في جنوب السودان وخاصة قناة جونقلي مسألة هامة. فقد ساهمت في السبعينيات وبداية الثمانينيات في إشعال الحرب. وقد حدث ذلك بسبب المثالب السياسية والاقتصادية للخطة بالنسبة للجنوبيين، وأيضاً بسبب الطريقة السرية التي رُسمت بها، والطريقة المتسلطة التي طُبقت بها. ولتفادي أن تصبح المشاكل الناشئة عن هذه المسألة سبباً لسوء التفاهم

والنزاع، من المهم أن تُتخذ كل الأمور، الخاصة بالنيل والمياه في السودان، بطريقة مفتوحة وديمقراطية بحيث يشعر كل المتأثرين بها بأنهم جزء من مسار ديمقراطي شامل لاتخاذ القرار.

البترول والموارد المعدنية

إن موضوع الحق في البترول والموارد المعدنية هو موضوع سياسي فضلاً عن كونه حقاً إنسانياً، ولكنه هام نتيجة لتاريخ النزاع، ولدور هذا الموضوع في خلق النزاع. إن لموضوع الحق في البترول والموارد الطبيعية أثراً مباشراً على العلاقات الشمالية الجنوبية. وكما هو الحال في مياه النيل فإن اهتمام حقوق الإنسان ينصب بشكل أساسي في الإجراءات التي يتم بها الوصول لقرار أكثر مما ينصب على القرارات نفسها. لذلك يجب أن تتسم الإجراءات بالشفافية والديمقراطية والمشاركة.

خلاصات وتوصيات

يُعتبر موضوع حيازة وتملك الأراضي موضوعاً مركزياً بالنسبة لأسباب الحرب في السودان، والتعرض للمجاعة، والنزوح، والتدهور البيئي. ولأن إصلاح قوانين الأراضي سيمس المزايا المكتسبة، ليس فقط تلك الخاصة بالجبهة بل لكل أولئك الذين حكموا السودان منذ الاستقلال، فإنه لذلك يصبح موضوعاً بالغ الحساسية. ولكن من غير الممكن تفاديه إذا قُدر لسلام مستقر وعادل أن يحدثا في السودان. وسوف تكون التنازلات ضرورية ولكن ينبغي ألا تُقتصر على المواطنين الفقراء والمهمشين من سكان المناطق الريفية.

التوصيات

١- التجميد الفوري لكل التسجيلات الجديدة للمزارع التجارية في مناطق الزراعة المطرية إلى حين اكتمال المراجعة.

٢- التجميد الفوري لكل التسجيلات التي تمت بموجب تعديل ١٩٩١ لقانون المعاملات المدنيّة إلى حين اكتمال المراجعة. وإلغاء قانون المعاملات المدنية واستبداله إما بقانون واحد يغطي المسائل المدنية أو بالعودة لقوانين ما قبل ١٩٨٤ المدنية فيما عدا قانون الأراضي غير المسجلة لسنة١٩٧٠.

٣- الإقرار القانوني بأعراف الأراضي وبالطبيعة العادلة للحقوق العرفية الخاصة بالأرض، وحقوق الانتفاع. ويجب أن يكون ذلك إقرار مبادئ إلى حين اكتمال عملية المراجعة، الموضحة أدناه، ويجب أن يبلغ ذلك درجة الإعلان الملزم بأن مصادرة الأراضي ذات الطبيعة الاعتباطية، وبدون تعويض، يجب أن

تُحظر. ويجب تمويل مشاريع بحثية من أجل توثيق أعراف الأراضي وإيجاد وسيلة لتضمين الأعراف العملية في التشريع.

٤- إنشاء لجنة أراضٍ للتحقيق ، وإصدار التوصيات، في الآتي:

- تضمين أعراف الأرض في تشريعات الأراضي؛
- مراجعة تسجيلات ما بعد ١٩٨٩ في المناطق الريفية بغرض تحديد التسجيلات المشروعة وغير المشروعة. وفي حالة النزاع حول الملكية فإن الافتراض ينبغي أن يكون: أن التسجيل غير شرعي، ويقع عبء إثبات العكس على المالك الجديد؛
- إعادة توزيع الأراضي التي تم الاستيلاء عليها بشكل غير مشروع بعد حقبة ١٩٨٩؛
- وضع سياسة تتعلق بحقوق أراضي المرعى؛
- المساواة بين النساء والرجال في حقوق الأراضي.

هناك حاجة لسن قانون تسوية وتسجيل جديد. ويجب إنشاء لجنة تسوية في المناطق التي حدثت فيها مظالم كبيرة في توزيع الأراضي، وفي المناطق الموجود بها أراضي زراعية أو سكنية غير مسجلة. يجب مساعدة المواطنين في المناطق المهمشة بواسطة المتعلمين من مناطقهم لتقديم مطالباتهم أمام لجنة التسوية حتى تُسجل حقوقهم.

٥- سن قانون إيجارات جديد يحقق توازناً بين مصلحة الملاك وتأمين الإيجار.

٦- الإنهاء الفوري لعمليات هدم مناطق السكن العشوائي، ومعسكرات النازحين وإيقاف الترحيل القسري؛

٧- تبني سياسية جديدة في تحديث المدن تأسيساً على ما يلي:

- شروط واضحة للطوعيّة في إعادة التوطين؛
- تحديث المناطق شبه المخططة حيثما أمكن ذلك بما في ذلك منح حقوق الإيجار لسكان العشوائيات؛
- قانون إيجارات جديد يراعي مصالح كل من الملاك والمستأجرين؛
- تشجيع الاستثمار في المساكن المنخفضة التكلفة، وتوفير إيجارات مؤمنة للفقراء بأجرة معقولة بمساعدة الممولين الدوليين. وينبغي أن تؤسس أولويات الطلبات على البحوث الاجتماعية؛
- حقوق متساوية للنساء في المنازل التي توزعها الحكومة على العاملين.

٨- يجب أن يتسم اتخاذ القرار، في المسائل الأساسية الخاصة بالموارد الطبيعية مثل مياه النيل، واحتياطات البترول، بالشفافية والديمقراطية.

ملحق

القرار الثاني، الخاص، بالأرض

من قرارات مؤتمر " ما هو السلام بالنسبة للنوبة"، الذي عُقد، بلندن، في ٢٠ مايو ١٩٩٦:

من الواضح أن أفضل حارس للأرض هم السكان الأصليون أنفسهم، وليس المجموعة الصفوية التي اكتسبت سيطرة على مساحات واسعة من الأراضي عبر المحاباة السياسية. لقد أُجبر مزارعو النوبة على التحول إلى عمال زراعيين، بلا أرض، في المشاريع الزراعية الكبيرة، والتي تنتهك، ليس فقط الحقوق الإنسانية والاقتصادية، بل وتنتهك أيضاً الأرض الخصبة التي تعتمد عليها البلاد.

لم يؤدِ استغلال الزراعة الآلية إلى شئ سوى تدمير التربة الهشة في جنوب كردفان. واستمر ذلك لوقت طويل، بواسطة ملاك غائبين، وبعض الهيئات الدولية التي تلعب دور الشريك في الجرم، وذلك لمضاعفة الأرباح، بينما تتصاعد الكارثة البيئية. إن هذه العملية تضيف وقوداً للنزاع، ويجب أن تُوقف. وبالمقابل، ينبغي أن يكون هناك احترام لخبرة المزارعين المحليين، حيث إن من الغالب الأعم أن تؤدي تقنياتهم إلى تنمية زراعية مستدامة.

الفصل السابع

التحرر من الجوع وخلق سياسة إنسانية ديمقراطية

كتب هذا الفصل استناداً على ورقة من إعداد أليكس دوفال، منظمة إفريقيا- العدالة

مقدمة

المجاعة في السودان

على الرغم من أن السودان قطر غني بما له من إمكانات، إلا أنه أصبح عرضة بشكل مزمن للمجاعة. وقد أصبح تقليداً أن يُرمى اللوم على الجفاف والتصحر وأخطاء السياسة الاقتصادية، باعتبارها مسببات للمجاعة. وفي واقع الأمر، فإن لجميع هذه العوامل دوراً، والجفاف، على الأقل، خارج دائرة الفعل الإنساني، إلا أن أياً من هذه المشاكل لا يجعل من تجنب المجاعة أمراً مستحيلاً- إن المجاعة تحدث نتيجة لعمل منظومة سياسية وعسكرية واقتصادية واجتماعية.

وهذا واضح من المجاعة الفتاكة التي اجتاحت بحر الغزال في عام ١٩٩٨، والتي هي أيضاً ذات صلة بالوضع الحالي الذي يتجلّى في المنطقة في القرن الحالي. فهذه المأساة الإنسانية الرهيبة ليست سوى حلقة أخيرة من سلسلة المجاعات التي عصفت بالسودان منذ أوائل الثمانينيات. ولكن، لن يقدم هذا الفصل تاريخاً أو اقتصادا سياسياً للمجاعة في السودان إذ يكفي لأغراض هذه الفصل إلقاء نظرة خاطفة على مآسي الخمس عشرة سنة الماضية.

إن الكارثة الحالية في بحر الغزال هي نتاج لعوامل بعيدة المدى وأخرى قصيرة المدى، بما في ذلك التالي:

١- لقد خلقت خمسة عشر عاماً من الحرب والنهب قابلية قصوى للمجاعة، كما أضعفت استراتيجيات التكيف وشبكة السلامة إلى حدٍ بعيد. إن النسيج الاجتماعى لجنوب السودان يتمزق ببطء ولكن بلا توقف.

٢- لقد بنت الحكومة في التسعينيات "معسكرات سلام" حول واو وأويل وأبيي ومراكز سكانية

أخرى لتجذب المواطنين بعيداً عن المناطق الريفية وإلى المناطق الواقعة تحت سيطرتها. وكان الغرض من ذلك إخلاء الريف ومنع الدعم عن الجيش الشعبي.

٣- زعزعة حكومة السودان لريف بحر الغزال خلال الفترة من ١٩٩٤-١٩٩٧ باستعمال المليشيات، بما في ذلك القوات التابعة للقائد الراحل كاربينو كوانين، والتي أدت إلى دمار في رقع واسعة من الاقليم.

٤- القيود التي فرضتها حكومة السودان على دخول وكالات الاغاثة الدولية خاصة منع طائرات الأمم المتحدة خلال الأشهر الحرجة، يناير- مارس ١٩٩٨.

٥- الفشل المتواتر للقطاع الشمالي من عملية شريان الحياة (التي تدار من الخرطوم من جانب الحكومة) في تبني مجموعة من "المبادئ الإنسانية" شبيهة بتلك المطبقة بالقطاع الجنوبي للعملية. وقد خلق ذلك مناخاً يساعد على سوء التصرف في المساعدات الإنسانية.

٦- حصاد ضعيف، سببه الجفاف جزئياً، في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧.

٧- المنطقة المتأثرة مزدحمة بالسكان، نسبياً وقد كانت في الماضي منتجة للفائض، لذا فقد أثّر النقص في الغذاء على أعداد كبيرة من السكان المنتشرين في منطقة واسعة. ويعني فقدان الماشية أن عودة الأوضاع إلى حالتها الطبيعية ستمضي ببطء.

٨- أدى فشل الجيش الشعبي في استحداث هياكل عملية للإغاثة وتنمية إدارة فعالة مصحوبا بالتحويل المستمر لمسار مواد الإغاثة بواسطة الجنود- إلى غياب البنية التحتية القادرة على توفير الإغاثة أو تنمية المنطقة. وأدى أيضاً الضعف الموجود في الهيئات التمثيلية ومؤسسات المجتمع المدني، في المناطق الواقعة تحت سيطرة الجيش الشعبي، إلى حرمان المواطنين من أن يكون لهم صوت فعال في إقرار السياسات.

٩- فشل الجيش الشعبي في إحلال خطط بديلة لمقابلة ردود الفعل الإنسانية في أعقاب هجمات يناير على واو، وأويل، والمراكز السكانية الأخرى، والتي قادت كما هو متوقع، إلى مغادرة ثلاثمائة ألف مواطن لهذه المدن، والتوجه إلى المناطق الريفية حيث أصبحوا هناك في حاجة للمساعدة.

١٠- صعوبة وارتفاع تكلفة نقل الغذاء، ومواد الإغاثة الأخرى، جواً، إلى بحر الغزال من كينيا، في غياب الممرات الآمنة.

إن العديد من أسباب تلك المجاعة والفشل في الحصول على استجابة فعالة وسريعة في إغاثة المتضررين بها لا زال موجوداً، ومن المتوقع أن يستمر في الوجود حتى في حالة الوصول إلى تسوية سلمية.

١- من الواضح أن أسباب المجاعة هي خليط من عوامل طويلة وقصيرة المدى، ويحول ذلك دون

حدوث أي تغيير كبير في ظروف جنوب السودان؛ وغالباً ما ستتكرر تلك الكوارث، وبشكل أفظع، بينما يزداد الناس فقراً وضعفاً، وتأخذ أرصدتهم في النفاد.

٢- بعد تأخيرات نتجت عن عدة عوامل، استطاعت برامج شريان الحياة والمنظمات غير الحكومية الدولية أن تجد طريقها إلى أغلب السكان المحتاجين للإغاثة. لقد تذبذبت العلاقة، صعوداً وهبوطاً، بين الجيش الشعبي لتحرير السودان والجمعية السودانية للإغاثة وإعادة التعمير والوكالات الدولية. ولكن الواقع الغالب الذي تكشف هو أن برامج الإغاثة تبرهن على أنها عالية التكلفة وعرضة للانقطاع بسبب كل الأعطال اللوجستية والتدخل السياسي.

٣- من المتوقع أن ينفق المجتمع الدولي أكثر من مائة مليون دولار أمريكي في العام على مساعدات الاغاثة لجنوب السودان في الوقت الراهن. وهذا مجرد حل قصير المدى للإبقاء على الناس أحياء. إذ ستحتاج استعادة الاكتفاء الذاتي وإعادة التعمير للمجتمع والاقتصاد إلى شيء أكبر من ذلك.

سيكون للمجاعة، ولتكلفة وجهود المانحين الدوليين تشعباتها السياسية الخاصة؛ بما في ذلك، انتشار اليأس وسط أقسام من المواطنين الجنوبيين السودانيين المطالبين بإنهاء فوري للحرب، ونفاد الصبر والاحباط وسط الحكومات المانحة التي ستقول أنها لا تستطيع أن تنفق الكثير من أموال دافعي الضرائب فيها بينما لا تلوح في الأفق أي نهاية متوقعة للمعاناة. وسوف يتساءل المانحون أيضاً ما إذا كانت مساعداتهم تطيل في الواقع الحرب بسبب استغلال المساعدات الغذائية لدعم الموقف العسكري من طرفي النزاع.

بالالتفات إلى السجل التاريخي القريب، فقد تحوّل جفاف ١٩٨٣-١٩٨٤ إلى مجاعة فتّاكة وذلك بسبب العلاقات الاقتصادية الاستغلالية التي نشأت، وبسبب الأرباح الفاحشة التي جُنيت بواسطة بعض التجار والبنوك؛ وفوق ذلك كله، بسبب الإهمال المتعمد من حكومة نميري التي أنكرت وجود المجاعة حتى فوات الأوان، ورفضها التحرك من أجل منعها. وتسببت المليشيات، والقوات المسلحة، وغالباً عن عمد، في مجاعة الجنوب -التي بدأت في سنة ١٩٨٦ وبلغت ذروتها في شمال بحر الغزال في سنة ١٩٨٨، ثم تواصلت، من ذلك الوقت، بشكل متقطع. لقد عانت المدن الجنوبية المحاصرة من المجاعة بسبب الحرب وتبعاتها من نزوح واسع للسكان، ودمار للإمكانيات الإنتاجية، وهبوط في الاستخدام، واضطراب في إمدادات المواد الغذائية التجارية وإمدادات الإغاثة. لقد كان من الممكن تجنب مجاعة ١٩٩١-١٩٩٠، في الشمال، التي نشأت بسبب قيام نظام الجبهة بتصدير المخزون الغذائي بشكل غير مسؤول، وبسبب رفضه تغيير سياساته، أو قبول الإغاثة. لقد كانت تلك مجاعة ذات أهمية خاصة، لأنها أثرت في المدن بما في ذلك الخرطوم، وقد امتد أثرها حتى بلغ أُسر الطبقة

الوسطى. كما أوضحت اعتماد المنطقة الرئيسية في شمال السودان على واردات الغذاء وعلى الإنتاج الآلي للغذاء في شرق ووسط السودان، وأوضحت أيضاً هشاشة أقسام واسعة من السكان تجاه أي اضطرابات في ذلك النظام الخاص بالإمداد الغذائي. وكانت مجاعة ١٩٩١- ١٩٩٣في جبال النوبة سبباً مباشراً لإستراتيجية الحكومة العسكرية التي ترفض، حتى الآن، السماح بالمساعدات الإنسانية في مناطق جبال النوبة التي لا تسيطر عليها. وكانت المجاعة التي أثرت في مناطق متعددة من ساحل البحر الأحمر في سنة ١٩٩٦-١٩٩٧، نتيجة للتاريخ الطويل من الإهمال الحكومي والاستغلال الذي تبلور في القهر الموجه ضد البجا وتضمن منع الرعاة والتجار من التحرك بحرية. يجب أيضاً ألا يؤدي الاهتمام الإعلامي بالمجاعة في بحر الغزال لحجب حقيقة أن هناك جوعاً حقيقياً في أجزاء أخرى من جنوب السودان، وأيضاً في جبال النوبة، وفي جنوب النيل الأزرق، وأماكن أخرى من البلاد.

كانت الإغاثة في كل تلك المجاعات تصل متأخرة جداً، وقليلة جداً، أو لا تصل على الإطلاق (كما في حالة جبال النوبة). وفي حالات عديدة، كانت مواد الإغاثة تُسرق، أو يُعترض طريقها. وتعد إخفاقات الإغاثة هذه مشكلة حقيقية، ولكنها ليست سبباً في حد ذاته للمجاعة: إنها مجرد سبب لأن تسبب المجاعات معاناة إنسانية أكبر. وسيكون من الخطأ الفادح محاولة حل المشكلة باللجوء فقط إلى إنشاء نظام إغاثة أفضل أو أكثر فعالية.

إن سبب تواتر استمرار المجاعة في السودان في جوهره سياسي، ليس إلا، إذ لن يكون في مقدور أي حجم من العون أو الدعم الفني أن يتلافى ويلات نظام سياسي لا يُبدي فقط عدم الاهتمام بتلبية احتياجات أكثر مواطنيه فقراً، وإنما يجني فوائد عسكرية وسياسية من وراء غرسه للجوع. لقد توفرت معرفة لدى الخبراء حول منع المجاعة، تكفي لضمان عدم تعرض أحد للجوع، حتى في أكثر البلدان فقراً وفي ظل أسوأ جفاف. إن التحدي يكمن في ايجاد نظام سياسي يكفل تمتع أي مواطن بالحق في الغذاء.

سيتطلب اجتثاث المجاعة في السودان مجهود سنوات عديدة. وهناك أضرار كثيرة تحتاج لأن تُمحى فيما يتعلق باستعادة إنتاجية الأرض، وتقويم أشكال التفاوت الحادة في الدخل، وخلق شروط لنمو اقتصادي مستقر، تشتمل على معالجة الديون، وإصلاح سياسات الاقتصاد الكلي وغيرها. هذا الفصل غير معني بتفاصيل تلك السياسات؛ إذ أنه يُوصي، ببساطة، بتكليف مجموعة فنية بدراسة تلك المسائل، والخروج بتوصيات قبل الفترة الانتقالية المرتقبة. إن هذا الفصل معني عوضاً عن ذلك، بثلاث قضايا رئيسية هي:

١- لقد تم تقليص وضعيّة أجزاء كبيرة من جنوب السودان بالنظر إليها كحالة من المجاعة المزمنة. وعندما تجري أي تسوية سلمية في جنوب السودان، في أي وقت في المستقبل المنظور، فإنها

سوف تتم في سياق احتياج كبير للعون، ومجهود دولي واسع للإغاثة. ولهذه الوقائع آثارها على الحقوق السياسية، وعلى حقوق الإنسان، وعلى الفرص الأساسية للمواطنين العاديين في أثناء الفترة الانتقالية.

٢- من المرجح أن تنشأ احتياجات فورية للإغاثة بشمال السودان في الشهور الأولى لتولي الحكومة الانتقالية للسلطة. وسوف تكون للقرارات التي ستتخذ لمواجهة ذلك نتائج بعيدة الأثر على حقوق الإنسان، وعلى السياسات الديمقراطية.

٣- من غير الممكن تحقيق النصر في النضال طويل المدى ضد المجاعة، بدون حدوث تحول أساسي في طريقة معالجة المشكلة. ولمزيد من الدقة، لا يمكن النظر للمجاعة باعتبارها مسألة فنية تخص الخبراء فقط، بل ينبغي أن ينظر إليها ضمن مجال حقوق الإنسان والسياسات الديمقراطية.

لا يعني ذلك عدم وجود حاجة للزراعة وللاستخدام، والأمن الغذائي ، ولسياسات بيئية أفضل. سوف تكون كل هذه الأشياء مطلوبة، وقد تمت مناقشة بعْضها في فصول أخرى. ولكن السياسات، فضلاً عن ذلك، يجب أن توضع في إطار سياسي وحقوق إنساني أوسع حتى يصبح من الممكن أن تناقش بشكل ديمقراطي وحتى تؤخذ كل تبعاتها في الإعتبار.

التحرر من المجاعة حق أساسي

لا تتم عادةً مناقشة موضوع المجاعة في الوقت الراهن في إطار حقوق الإنسان. وعلى الرغم من الحديث المجامل عن الحق في الغذاء وعن دور الانتهاكات في "الكوارث الإنسانية الناجمة عن الحرب"- فإن المجاعة تُعالج كخلل فني-اقتصادي يتطلب عوناً خارجياً ومشورة فنية، وربما إحساناً محلياً. ويتناقض ذلك مع الإجماع الذي برز في التحليلات الفكرية والذي ينظر إلى المجاعة كنتاج لعمليات سياسية وعسكرية تتضمن انتهاكات للحقوق.

تضمنت الاستجابة للمجاعة والكوارث الأخرى في السودان برامج توزيع إغاثة واسعة، وغذاء مقابل العمل، وأشكالاً اكثر تطوراً لخطط الأمن الغذائي. وكان بعض هذه البرامج عالي النوعية والمهنية، ونجح في تغطية أهدافه الآنية. لقد اعتبرت الاستجابة لتدفق اللاجئين الإثيوبيين والارتريين في السبعينيات (على سبيل المثال) نموذجية بين مثيلاتها. وكانت برامج أخرى كثيرة، للأسف، إما محدودة جداً، أو متأخرة جداً، أو أُديرت بشكل سيئ جداً. وفشل بعضها بسبب الفساد أو التدخل السياسي. وتم ببساطة إيقاف العديد من البرامج في مناطق الحرب. ولكن حتى في الحالات التي كانت فيها برامج الإغاثة ناجحة في مقابلة أهدافها الآنية في تقليص الجوع- فإنها قد فشلت في معالجة الأسباب السياسية الكامنة وراء استمرار المجاعة. ولهذا فإن الحلول الفنية، رغم أهميتها، لا

يمكن أبداً أن تكون كافية.

كان لمعاملة المجاعة بهذا الأسلوب -كأمر غير سياسي، وغير متعلق بالحقوق- أثر كبير على سياسات الغذاء في السودان. وجعلت الوصول إلى إدراك قضيّة الحق في الطعام أكثر صعوبة. وتتضمن بعض نتائج النظر للمجاعة باعتبارها أمراً فنياً بحتاً التالي:

١- خلق اعتماد خارجي وإحباط وسط المتلقين للإغاثة، وفرض "أسطورة غوث" ترى أن كل الأشياء الجيدة تأتي من الخارج. لقد قارن العديد من السودانيين كرم المانحين الغرب ين والمنظمات غير الحكومية مع عجز حكومتهم، أو منظماتهم عن توفير الإغاثة والتنمية. وأضعف ذلك شرعية الحكومة ومؤسساتها، وشجع الناس على البحث عن حلول للمشاكل خارج البلاد.

٢- قدرة الحكومات، المسؤولة عن خلق المجاعة، على تجنب المساءلة حول مساهمتها في الخطأ، وإعادة فرض شكل غير ديمقراطي للسلطة السياسية. لقد نجح المشير عمر البشير في رمي بعض المسؤولية عن مجاعة ١٩٩٠على المانحين الدوليين، متهماً إياهم بوقف المساعدات عن السودان بالإصرار على شروط كانت ستكون مهينة للحكومة. وتم بذلك تغطية مسؤولية الحكومة عما حدث.

٣- أدى تحويل موارد سرية ضخمة للحكومة، إلى إتاحة الفرصة لها في تجنب المحاسبة المحلية، وتطبيق سياساتها بغض النظر عن رغبات الجماهير. فقد تلقت حكومة نميري معونات تبلغ حوالي اثنين بليون دولار أمريكي مكنتها من البقاء في السلطة على الرغم من إفلاسها. لقد اعتمدت الحكومات اللاحقة، وإن كان على نطاق أضيق، في بقائها على الغوث الخارجي. ومع تقلص مساعدات التنمية صارت مساعدات الإغاثة أكثر أهمية.

٤- ترك مسؤولية خدمات حيوية لمنظمات أجنبية لا تستجيب ولا تخضع لمحاسبة الجماهير. وينطبق ذلك بشكل خاص على المناطق الواقعة تحت سيطرة الجيش الشعبي حيث كثيراً ما تستطيع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية التصرف وكأنها قانون قائم بذاته. إضافةً إلى أن ذلك التناول يخلق انطباعاً بأن مشكلة المجاعة هي مشكلة الفشل في برامج الإغاثة، وعليه، فإن الإغاثة الفعالة هي الوسيلة لمنع حدوث المجاعة. وهذا، بالطبع، غير صحيح.

٥- استخدام الغوث كرشوة سياسية لكسب الناخبين، أو لإقناع الناس بأن من مصلحتهم أن يكونوا قنوعين. وقد استخدم العديد من السياسيين الجنوبيين الغوث، أثناء اتفاقية أديس أبابا، أو الوعد بالغوث للتأثير على الناخبين. وبدأت الجبهة القومية الإسلامية، بعد انتفاضة ١٩٨٥، في استخدام توزيع الغذاء لكسب المؤيدين.

٦- إضعاف سياسات الديمقراطية: من المستحيل الحصول على عقد ديمقراطي معقول بين الحكومة والشعب، إذا كانت الحكومة مدعومة بموارد خارجية وغير مسؤولة عن الاحتياجات

الأساسية لمواطنيها، وغير مُحاسبة أمامهم. أحد أهم المبادئ الأساسية للديمقراطية هو المبدأ القائل: " لا ضرائب بدون تمثيل"؛ وإن حكومة تعتمد على العون الأجنبي لتغطية معظم، إذا لم يكن كل منصرفاتها- لا تمتلك حافزاً للاستجابة لرغبات شعبها.

٧- توفير مدخل وإعطاء مصداقية لأشكال مختلفة مما يفترض أنه النمط الإسلامي للإغاثة الذي يمنح نوعاً من الإحسان والنشاط الاجتماعي المختلف عن النموذج الغربي، وتعمل تلك الأشكال وتتداخل مع برنامج الجبهة السياسي. وقد استطاعت الجبهة استخدام شعارات مثل "العودة للجذور" و"الدعوة الشاملة" فيما يتعلق ببسط سياسة إغاثية واجتماعية بدون تصدٍ يُذكر من القوى الديمقراطية.

٨- الاعتقاد أنه بتحرير الاقتصاد استناداً على اقتصاد السوق فإن ذلك سيساهم تلقائياً في التحرر من المجاعة. للأسف فإن فقراء السودان يحتاجون لحماية من الجوع لا يمكن أن تتحقق من السوق وحده. يوضح التاريخ أن أسعار الغذاء في السوق الحر كثيراً ما ارتفعت لتصبح بعيداً عن متناول الفقراء مما يجبرهم على الجوع. سيكون من الضروري لمنع المجاعة أن يكون للدولة دور في سوق المواد الغذائية مثل (توفير مخزون احتياطي، وتحديد سعر أدنى وأقصى للمواد الغذائية، وتوفير مؤن في حالات الاضطرار).

أثبتت الجبهة مهارتها في استخدام الغذاء لتأسيس مركز قوتها. لقد كانت المصارف، والجبهة القومية الإسلامية، ووكالات الإغاثة العاملة في إطار الدعوة الإسلامية الشاملة، فعالة وهي تعمل متضامنة، في استخدام الغذاء كوسيلة لبناء قاعدة من التأييد والسيطرة. فمثلاً، توفر المصارف الإسلامية تسهيلات ائتمانية بشروط ميسرة ولكن فقط للمرتبطين بالجبهة القومية الإسلامية، ويتم توزيع الغذاء ولكن فقط على أساس شروط، مثل، أن توفر المجتمعات مجندين لقوات الدفاع الشعبي، أو أطفالاً لمعاهد القرآن الخاصة بالجبهة القومية الإسلامية، أو لمواطنين نُقلوا من أرض أسلافهم إلى معسكرات السلام التي تديرها الحكومة. ويعتبر هذا استخداماً سياسياً سيئاً للغذاء.

ترتبط الأزمات السياسية وأزمة حقوق الإنسان ارتباطاً وثيقاً بأزمات الغذاء وبالطريقة التي تمت بها معالجتها في العشرين سنة الأخيرة. لقد ساهم النموذج الحالي لتوفير العون للسودان وتوزيعه في انعدام الديمقراطية واستمرار الحرب والديكتاتورية.

هناك طريقة بديلة من الممكن اتّباعها في الفترة الانتقالية في المستقبل، تتكون من الآتي:

١- ينبغي أن تنظر منظمات حقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، والسياسيون الديمقراطيون، للمجاعة كقضية حقوق أساسية. ويجب أن يُنظر إليها، ايضاً، كجريمة: ينبغي أن يُحاسب أولئك المسؤولون عن حدوثها. ويجب على الناخبين بالمقابل أن يعتبروا أن منع المجاعة هو واجب على

السياسيين والمسؤولين. وينبغي أن يساعد ذلك في تعليم السودانيين العاديين أن ينظروا إلى المجاعة كجريمة بدلاً من اعتبارها قدراً.

٢- يجب أن يُعتبر منع المجاعة والإغاثة، كحقوق لا مزايا، وينبغي أن يُمكَّن الناس من مطالبة الحكومة بحقوقهم. ويجب أن يمتد ذلك الحق إلى الجميع، (مثلاً)، النازحين والذين قد لا يملكون حق التصويت في مواطن نزوحهم. وبذلك يستطيع السودانيون العاديون أن يصبحوا منخرطين سياسياً في موضوع منع المجاعة.

٣- ينبغي أن تُوجه السياسة القومية الغذائية نحو توفير الأمن الغذائي للمواطنين الأكثر فقراً. وقد يُعني ذلك، ضمن أشياء أخرى، الاحتفاظ باحتياطات غذاء في الريف، وتقييد تصدير الغذاء، ومنعه كلياً عندما لا تملك البلاد مخزوناً كافياً لتوفير احتياطي. والأهم من ذلك هو أن تُصبح السياسة الغذائية موضوعاً خاضعاً للنقاش العام.

٤- هناك حاجة لنوع جديد من للتعامل مع المساعدات الإنسانية. ينبغي أن يُعالج الغوث، كلما كان ذلك ممكناً، بواسطة السودانيين. وبدلاً من أن يؤسس على أساس المفهوم الغربي للإحسان (والذي يزداد النظر إليه باعتباره غير مناسب لواقع إفريقيا)، ينبغي أن تؤسس على مفاهيم الحق في الاحتياجات الأساسية، والتعبئة والتفويض الشعبيين. لا يجب أن يتّبع العمل الإنساني السوداني، بشكل أعمى، التعريفات الأجنبية لـ "العمل الإنساني" أو يقبلها بطريقة غير نقدية. وينبغي أيضاً أن يُعدل الوضع الحالي الذي يُجبر فيه السودانيون على قبول الغوث بالشروط التي وضعتها المنظمات الأجنبية. وينبغي أن تُرفض في نفس الوقت التفسيرات العسكرية والإقصائية للعمل الإنساني الإسلامي. إن الواجب الإسلامي في تأدية الزكاة لا يصل حد وجوب الجهاد أو تبني "التمكين الإسلامي". يجب أن تمنح الحرية للسودانيين لتنظيم الإغاثة، والتنمية، والمنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان.

٥- ينبغي أن تتوفر الشفافية والمحاسبة في علاقات الغوث. وعلى الحكومة أن تنظم المعايير المهنية وقواعد السلوك لمنظمات الإغاثة (الأمم المتحدة، المنظمات غير الحكومية الدولية، المنظمات غير الحكومية المحلية). يجب أن تُعلن مفاوضات الإغاثة وأحكامها، وأن تُقيَّم علناً. إذ سيمنع ذلك استخدام الإغاثة كحوالة سرية للسياسيين، أو كرشوة وينبغي أن يمنع استغلال الإغاثة بواسطة المنظمات المحلية (كما هو شائع تحت ظل حكم الجبهة).

٦- هناك حاجة لعلاقة جديدة بين الحكومة السودانية الديمقراطية والمانحين الأجانب. وفي وضع مثالي فإن هذه العلاقة تؤسس على تمكين الحكومة الديمقراطية من التصرف في موارد الإغاثة وفقاً لأولوياتها الخاصة، على أساس المحاسبة الديمقراطية والرصد. بدلاً من الوضع الحالي الذي يقوم

فيه المانحون الدوليون والمنظمات بتحديد الأولويات وتطبيق البرامج. وفقاً لهذا الترتيب، فما على المانحين إلاّ أن يقولوا "خذوا" ثم يطالبون الحكومة بتقديم التقارير لاحقاً. وهو الشكل الذي يقوم على أدنى دور لمنظمات الإغاثة الأجنبية. إن هذا النظام -في ظل الظروف الراهنة خاصة في جنوب السودان- يُعتبر مثالاً يُسعى للوصول إليه أكثر من كونه نموذجاً يمكن تطبيقه فوراً. على الرغم من ذلك، لابد من أخذه في الاعتبار عند التخطيط طويل المدى.

إن أهمية إصلاح الغوث في السودان، بجعله أكثر توافقاً مع منظور حقوق الإنسان. وقد صارت هذه الأهميّة أكثر إلحاحاً بزيادة احتمال احتياج السودان إلى إغاثة واسعة خلال الفترة الانتقالية. ويتبع ذلك أن التجهيزات لخلق عمل إنساني ديمقراطي ينبغي أن تبدأ منذ الآن.

المجاعة المستمرة في الجنوب

يبدو، لسوء الحظ، ألا مناص من أن تكون هناك مجاعة مستمرة في وقت الوصول إلى اتفاق لإنهاء الحرب. ففي كل عام تصيب المجاعة جزءاً أو أجزاء عديدة من جنوب السودان.

سوف يؤدي إنهاء الحرب إلى تحسينات معينة، تلقائياً، بما في ذلك، التالي:

١- توصيل أفضل للإغاثة؛ في ظل تقلص العوائق السياسية، سوف تتحرك الإغاثة عن طريق الجو، والطرق، والنهر، والسكك الحديدية. وتزداد كمية الإغاثة مع انخفاض تكلفتها.

٢- نهاية النهب، وحرق القرى، والنزوح القسرى للسكان، ومنع التنقل من المدن إلى الريف وغير ذلك.

٣- تقليص استغلال الإغاثة بما في ذلك تقليل السرقات وتحويل مسار الإغاثة بواسطة الجنود.

ولكن عوامل معينة ستبقى بدون تغيير، وفي بعض الأوجه ستصير الحياة أصعب:

١- سيبدأ مئات الآلاف من السكان النازحين واللاجئين في العودة لمواطنهم في جنوب السودان وسيحتاجون للغذاء، والمأوى، والعناية الصحية، إضافة إلى بعض العون، طويل المدى، لإعادة بناء حياتهم.

٢- ستستمر القابلية الشديدة للمجاعة، وستخلق حتى الفيضانات أو الجفاف المحدودين، أو الاضطرابات المدنية المحلية احتياجاً للغذاء.

٣- سيكون هناك آلاف الشباب المسلحين ومع فرص العمل المحدودة فإن إغراء تحولهم إلى قطع الطرق أو النهب سيصبح كبيراً.

٤- انسحاب الحاميات العسكرية من المدن الكبرى في الجنوب، الواقعة حالياً تحت سيطرة الحكومة، مصحوباً برحيل العديد من التجار الشماليين، ووكالات الإغاثة المدعومة من الجبهة القومية

الإسلامية، سيخلق عطالة واضطرابات في النشاط الاقتصادي في المدى القصير.

٥- إن للمانحين ذاكرة قصيرة؛ إذ سوف تُرسم خطط لإعادة التأهيل والبناء، ولكن بمجرد أن تُزال المجاعة المزمنة فمن المرجح أن تُخصص أموال أقل لجنوب السودان. (سوف تغطي هذه الأموال احتياجات أكثر مما تفعل في الوقت الحالي لأنه سيكون هناك انفاق أقل على النقل الجوي، ولكن الطلب سيكون أعلى).

٦- سوف يكون هناك تدفق لمنظمات غير حكومية دولية ذات تنوع واسع في ما يتعلق بالقدرات، والمهنية، والدوافع. لقد منعت قواعد تنسيق عملية شريان الحياة وصعوبات العمل في مناطق الحرب بعضاً من المنظمات الدولية الأكثر جنوحاً، من العمل في المنطقة، في الوقت الراهن. ولكن من الممكن أن نتوقع أن نراهم يتدفقون، في زمن السلم، إلى جنوب السودان. سوف يكون جنوب السودان جذاباً بشكل خاص للمنظمات المسيحية المتطرفة.

٧- يُبرر الانحياز الإقليمي في المعونة، في زمن الحرب، باعتبارات الظروف الأمنية، والتوصيل الأفضل. ولكن هناك خطورة في أن يصبح الانحياز الإقليمي في زمن السلم موضوعاً سياسياً محفوفاً بالمرارات.

سوف تشكل معالجة تلك المشاكل تحدياً كبيراً لحكومة جنوب السودان (سواء كانت إقليمية، أو فيدرالية، أو كونفيدرالية، أو مستقلة). وسيكون الجنوب مدمَراً وعدد المهنيين محدوداً. كما أن المؤسسات المحلية التي تعالج الغوث سوف تكون ضعيفة جداً. وتتضمن بعض المواضيع والاستجابات الممكنة، ما يلي:

١- سوف تستمر عملية شريان الحياة في الوجود ومن الممكن أن تتحول إلى رصيد ضخم لجنوب السودان. ويجب أن يُحول مكتبها الرئيسي إلى جوبا، وأن يُوحد قطاعاها الشمالي والجنوبي (مع الاحتفاظ بمكاتب فرعية في الخرطوم ونيروبي). وينبغي أن تعمل تحت "اتفاق قطري" مع حكومة جوبا؛ بما في ذلك، تسليم ممرحل للمؤسسات المحلية.

٢- سوف يحتاج جنوب السودان إلى مستوى إقليمي أو قومي من التخطيط لإعادة التعمير والعون. إذا تُرك القرار، حول تحديد المكان الذي ينبغي توجيه العون له للوكالات الأجنبية لتقرر فيه (وفقاً لمنهج دعه يعمل دعه يمر) فإن هناك خطورة من أن يكون هناك تحامل لصالح الاستوائية، وربما أجزاء من بحر الغزال لأنها الأجزاء التي تنشط فيها الوكالات الآن. كما ينبغي أن تُناقش الخطورة السياسية لبرامج الإغاثة المنحازة، منذ الآن.

٣- من الممكن تبني مبادئ العمل الإنساني وقواعد السلوك الحالية لتنظيم نشاطات الإغاثة، والتنمية.

٤- ينبغي أن تؤسس العقود والاتفاقات لكل برامج العون الكبرى على الشفافية المالية، والمنافسة التجارية. ينبغي أن تُجبر كل الوكالات الدولية التي تنفذ مشاريع تنمية اقتصادية كبرى أو عقود خدمات عامة على المنافسة على قدم المساواة مع المؤسسات المحلية والمقاولين التجاريين. ولا يوجد سبب يبرر أن تستمتع الوكالات الأجنبية - التي تنفق أموال دافع الضرائب في الدول المانحة- بتفضيل غير عادل على الشركات والمنظمات غير الحكومية المحلية التي ربما تكون أقدر على تقديم نفس الخدمة بفعالية أكبر. وينبغي أن يُمنع ذلك الوضع الذي يُشوه فيه الاقتصاد المحلي بسبب الوكالات الأجنبية التي تستمتع بمزايا ضريبية وتعاقدية تمكنها من السيطرة على الاقتصاد، كابحةً بذلك نمو التنمية المحلية وقطاع الخدمات العامة.

٥- هناك خطورة من أن تؤدي نشاطات الوكالات الدولية إلى تحجيم حكومة جوبا أو إضعاف الثقة فيها. فإذا قامت المنظمات غير الحكومية الدولية بكل الجوانب الإيجابية من العمل الحكومي من تنمية صحية وتعليمية وغيرها وتركت الحكومة مختصة فقط بالضرائب، والشرطة والسجون فإن ذلك لن يجعل الحكومة محبوبة أو موضع ثقة. ولكن من الواضح أن الحكومة سوف لن تمتلك القدرة على توفير متطلبات الجماهير في التنمية والخدمات الإجتماعية. لذا فمن الضروري تحقيق توازن أو ايجاد صيغة تدخل بموجبها الحكومة في شراكة حقيقية مع المنظمات غير الحكومية.

٦- سوف تلعب منظمات جنوب السودان غير الحكومية دوراً هاماً في إعادة تعمير الجنوب. وينبغي أن يُشجع أيضاً المتعاقدون التجاريون في الإقليم على التنافس على العقود.

٧- ستكون برامج إعادة استيعاب العائدين، والمقاتلين السابقين جزءاً هاماً من إعادة التعمير وتحقيق الاستقرار.

هناك قائمة من موضوعات أخرى فنية ومتعلقة بالسياسات تحتاج لأن تُدرس بعناية. لذلك يجب أن تبدأ حركات جنوب السودان السياسية، ومنظماته المدنية، والمنظمات غير الحكومية بمناقشتها على الفور. ومن المهم أن تتم، منذ البداية، صياغة المبادئ الموجهة لكفالة ضمانات الحق في الطعام وجعل العون ديمقراطياً.

كارثة محتملة في شمال السودان

من المرجح أن يواجه شمال السودان في الفترة الانتقالية القادمة أربعة أنماط من المشكلات العاجلة المتعلقة بالأمن الغذائي:

(١) إذا تصاعدت الحرب في شمال/شرق السودان، أو اشتدت الأزمات الاقتصادية فإن الحكومة القادمة قد ترث أزمات غذاء متمركزة في مدن الشمال. ومن المحتمل جداً أن تصبح المزارع الآلية

متوقفة عملياً نتيجة لنقص الوقود، وانعدام الأمن في مناطق الانتاج، وأن يضطرب نظام الري، واستيراد الغذاء. سيخلق ذلك نقصاً حاداً في الغذاء في الأسواق، وأسعاراً عالية جداً، وجوعاً واسع الانتشار. وسوف يكون المواطنون الريفيون (خاصةً الرعاة والعمال الموسميين)، وفقراء المدن الأكثر تاثراً. ومن المحتمل جداً أن يصل التأثير إلى الطبقة الوسطى. (غالباً ما يُغض الطرف عن هؤلاء الناس من قبل برامج الإغاثة). إلاّ أن حل تلك الأزمات سوف يشكل تحدياً كبيراً للحكومة الجديدة وقد يكون للقرارات التي تتخذها في الأيام الأولى أثراً حاسماً على خياراتها وأجندتها وحتى على وجودها.

(٢) ستنشأ احتياجات إغاثة ملحة في المناطق التي تسيطر عليها المعارضة في جبال النوبة، وجنوب النيل الأزرق، وتلال البجا وسوف تتطلب عمليات مكثفة من وكالات الإغاثة العاملة التي تعمل في تلك المناطق.

(٣) سترث الحكومة الجديدة أزمات اقتصاد كلي. فالسودان غارق في الديون إلى أذنيه، ومجمد من قبل صندوق النقد الدولي، وغير مؤهل لتلقي المساعدات من الولايات المتحدة وغالبية الدول الأوروبية، وسيواجه أزمات تداول نقدية ونقد أجنبي. إن المانحين يتحركون ببطء، وقد تنقضي سنوات قبل أن يعدل الكونغرس الأمريكي قرارات تقييد العون للسودان. قد تصل المساعدات الطارئة سريعاً للسودان لكن الحكومة الجديدة سوف تجد يدها مغلولة بشروط المانحين الصارمة، بعضها شروط وُضعت ضد الحكومة السابقة و لم تتم إزاحتها. وسوف يكون عدد من المانحين المهمين معنيين بمشكلات الاقتصاد الكلية وبالديون أكثر من اهتمامهم بأي أزمات إنسانية راهنة ولن يكونوا رحماء.

(٤) قد تصبح البنية والأساليب الحالية للمساعدات الانسانية عقبة في طريق انشاء نظام ديمقراطي فاعل، وفي هذا الصدد، هنالك ثلاث نقاط رئيسية، هي:

أ- بعض منظمات الجبهة القومية الإسلامية، بما فيها البنوك الإسلامية، والمؤسسات النقدية الطفيلية، وأجهزة الاستثمار، ومنظمات الإغاثة المتصلة بالجهاد، والتمكين والدعوة الشاملة، ستظل موجودة. فالعديد منها دولي ولا يمكن إغلاقه بسهولة. وأخرى ذات نفوذ مالي نافذ أو جيدة التنظيم وإغلاقها سوف يخلق فراغاً كبيراً لأنها حلّت محل مؤسسات ليست موجودة الآن. (سوف تظهر نفس المشكلة عندما تتم مناقشة من يجب إبقاؤه من موظفي الخدمة المدنية والإغاثة ومن يجب إنهاء خدماته).

ب- تشكل المنظمات الدولية بما فيها المنظمات غير الحكومية الدولية، ووكالات الأمم المتحدة، ومنظمات التنمية المتعددة الأطراف نوعاً من السلطة البيروقراطية. لقد وُصفوا، عن حق، بأنهم "آلة معادية للسياسة"؛ وتاريخياً كان ذلك هو تأثيرهم في السودان. وردّ الفعل الأكثر توقعاً من

حكومة انتقالية مجابهة بأزمة غذائية هو أن تعهد بالمسؤولية للمنظمات الدولية تحت إشراف أحد إدارات الحكومة الفنية. (هذا هو ما فعله الفريق سوار الذهب في عام ١٩٨٥). في الواقع يعتبر ذلك تأجيلاً للمشكلة وستصبح مواجهتها أصعب بمرور الزمن.

ج- لم تؤسس بعد القوى الديمقراطية في السودان أجهزة اقتصادية أو أجهزة عمل إنساني فاعلة. ومؤسسات الإغاثة التابعة لحركات المعارضة ضعيفة حتى الآن. إما لأنها صغيرة وحديثة، أو لأنها لا زالت في حاجة لإقناع المانحين بقدرتها على الأداء الفعال (منظمة إغاثة البجا، وصندوق أمل، ومنظمة النوبة للإغاثة والتنمية وإعادة التعمير الخ)، في حالة الرابطة السودانية للإغاثة وإعادة التعمير في جنوب السودان فإن هناك علاقة مؤسسة مع المانحين، ولكن هناك أيضاً مع الأسف مستوى مستمر من عدم الثقة المتبادل. والأكثر خطورة؛ هو عدم وجود عناية كافية ببني الاقتصاد الكلي، والإصلاح الاجتماعي الذي تحتاج له التنمية الريفية، وبناء القدرات. بمعنى آخر؛ لا يوجد "تحرير شامل" في مقابل "الدعوة الشاملة" للجبهة.

في هذه الظروف فإن هناك خطورة تتمثل في أن أي حكومة انتقالية، مجابهةً بمشاكل سياسية ودستورية بالإضافة للمشاكل العسكرية سوف تسلك ببساطة، الطريق الأسهل في ما يتعلق بالأمن الغذائي. ويتلخص ذلك في التالي:

١- مواصلة إدارة الأزمة المالية للدولة على أساس يومي في مواجهة مطالب المانحين الأجانب.

٢- تسليم الأعباء الأساسية لتخطيط وتنفيذ عمليات الإغاثة للمنظمات الأجنبية، والتنسيق بواسطة إدارة حكومية فنية. ومعاملة الأزمة كمشكلة مؤقتة يتم حلها بالعون فقط، بدلاً من كونها مشكلة بنيوية تحتاج لإصلاح جذري.

٣- الاحتفاظ ببعض مؤسسات الجبهة المالية، والتنموية، والإنسانية (مع إصلاحها في بعض الأوجه) لعدم وجود بديل أفضل، في نفس الوقت الذي يتم فيه إنهاء أخريات.

٤- الرجوع لنظام الحكم الريفي السابق (الإدارة الأهلية)، والتنمية الريفية (البنك الزراعي السوداني، ومؤسسة الزراعة الآلية وغير ذلك). لقد أثبتت هذه المؤسسات عدم فاعليتها وكانت عقبة في طريق بسط الديمقراطية.

٥- الفشل في تكوين تنظيمات ديمقراطية بديلة للتعامل مع الشئون الاجتماعية، والاقتصادية، والإنسانية والفشل في تطوير تصور بديل يطرح كيفية سير الديمقراطية جنباً إلى جنب مع التنمية الريفية والإصلاح الاجتماعي.

سوف يكون ذلك مؤسفاً للغاية. وسوف يكون للأغلبية في الريف أسباباً تجعلها تصاب بخيبة أمل في "الديمقراطية". وسيجدون أنفسهم أسرى لحلقة مألوفة من الاستغلال، والإهمال، والجوع. لقد

خبر الشعب السوداني الكثير ليعلم أن المجاعة ليست أزمة عابرة تُحل عن طريق الإغاثة، بل هي مشكلة سياسية واقتصادية جوهرية تحتاج إلى معالجة جذرية.

لقد نجحت الجبهة، رغم كل فشلها، في تحقيق بعض الفوائد المحسوسة لعدد من الناس كالتسهيلات الائتمانية الصغيرة، وبعض الخدمات الضرورية وغير ذلك. وسيكون إلغاء تلك المكاسب الصغيرة بدون توفير بديل بمثابة "وصفة" للسخط.

وسوف يؤدي أيضاً أي برنامج إغاثة كبير تتم إدارته بهذه الطريقة إلى مجموعة من المصالح المؤسسية القوية تتحول بالتالي إلى بؤر لصراع القوى. سوف تنشغل القوى السياسية أكثر بكسب ود المانحين الأجانب وبالسيطرة على آلية إغاثة غنية ومؤثرة. وسوف يجعلهم ذلك أقل تجاوباً مع احتياجات ناخبيهم.

نحو إنسانية ديمقراطية

التناول البديل هو خلق إنسانية ديمقراطية يكون محورها التحرر من الجوع كحق إنساني أصيل.

لقد تم تاريخياً اعتبار الحق في الطعام كحق اقتصادي منفصل عن الحقوق المدنية والسياسية مثل حق التمثيل السياسي، وحرية التعبير، وحق محاسبة القيادة السياسية. وأُستخدم تحقيق التنمية الاقتصادية والتحرر من المجاعة لتبرير القهر. وفضلاً عن الممارسة الملتبسة لتسويق مجموعة من الحقوق على حساب الأخرى- فإن التاريخ أوضح عدم نجاح هذا الأسلوب. انتهى حكم نميري بمجاعة، وانتج حكم الجبهة مجاعة عام ١٩٩١-١٩٩٢، وعلى المستوى الإقليمي هناك مجاعات في كل سنة منذ ذلك الحين. كذلك أثبتت تجارب التاريخ أن إنشاء الهياكل الفوقية للديمقراطية الليبرالية لم يعد بحد ذاته كافياً، فقد حدثت مجاعة حتى في أثناء فترة الحكم الديمقراطي الأخير.

هذه الطريقة التي نحن بصددها مختلفة: فالحق في الغذاء مرتبط بالحقوق الديمقراطية الأخرى إذ نحن نحتاج إلى الحق في الطعام مثلما نحتاج إلى الحقوق الديمقراطية، ويمكن تحقيق الاثنين معاً، إذا أصبح الحق في الطعام موضوعاً من موضوعات التعبئة السياسية والمدنية.

إن ضمان الحقوق السياسية والمدنية ليس كافياً في حد ذاته. ينبغي على الديمقراطيين السودانيين وناشطي حقوق الإنسان التأكد من أن الحق في الطعام في قائمة الأجندة بالنسبة للذين يمارسون حقوقهم المدنية والسياسية: إضافة إلى حق التصويت والترشيح، والتعبير عن الرأي بحرية، وحق الاجتماع والاحتجاج وغيره. وقد تكون أحد نتائج ذلك هو نشوء حزب سياسي يمثل صغار المزارعين والفقراء تكون أجندته السياسية الأمن الغذائي، ولكن من المرجح بما أن غالبية الناخبين من الفقراء الذين عانوا من الجوع فإنهم سيطالبون ممثليهم بأن يولوا اهتمامهم للأمن الغذائي وسوف

ينتج عن ذلك أن تهتم كل الأحزاب بالأمر وتقوم بالالتفات للحق في الطعام.

من المهم لفت النظر إلى أن الحق في الطعام ليس هو الحق في العون الغذائي. إذ أن الحكومة لو قامت بضمان الحق في المعونة الغذائية فقط فإنها ستُبقي في الحقيقة على كل البني الأساسية التي تتسبب في الفقر والجوع وكل ما تحققه هو عبارة عن معونة لأفقر أعضاء المجتمع حتى لا يموتوا جوعاً. يتضمن الحق في الطعام الحق في إمكانية انتاج الغذاء أو امتلاك الدخل الذي يُمَكِن من الحصول عليه. إنه في الحقيقة الحق في العيش.

إن تحقيق هذا ليس أمراً بسيطاً. وإذا ما ظلّت بنية التمثيل السياسي، والمشاركة، تتأثر باستمرار، بمصالح الأقوياء. هناك حاجة لعمل مضنٍ ومثابر حتى تكون البنية مُمثِلة حقاً لمصالح واحتياجات الجوعى.

هناك حاجة للإصلاح، على الأقل في المسائل التالية:

(١) على الأحزاب الرئيسية، التي من المرجح أن تشكل الحكومة الانتقالية، قبول الحق في الطعام ومسؤولية الحكومة في منع المجاعة. من الممكن أن تكون تلك المسؤولية جزءاً من القانون، أو قانون الخدمة المدنية، أو حتى الدستور . وربما يساعد هذا التحديد للمسؤولية في تغيير الاتجاه العام نحو المسؤولية عن المجاعة، ويبعده عن القدرية التي غرستها الحكومات السابقة.

(٢) من المكونات الأساسية لتأكيد الحق في الطعام تجريم الحرمان من الطعام ويمكن استعمال القوانين الموجودة أصلاً مثل عهود جنيف ، لذلك الغرض، أو سن قوانين جديدة

(٣) هناك احتياج لديمقراطية أكبر، على المستوى المحلي، في المناطق النائية. إذ تؤثر معظم المجاعات على المناطق الريفية النائية. وهناك خطر من أنه على الرغم من قيام المؤسسات الديمقراطية، على المستوى القومي، باتخاذ الإجراءات اللازمة لمنع المجاعة- فمن المحتمل أن تتجاهل السلطات المحلية تلك الإجراءات أو تستغلها. لقد تعايشت الأنظمة البرلمانية السابقة مع ديكتاتوريات ريفية إما في شكل إدارة أهلية أو حكام عسكريين. لقد كانت المجاعة في ١٩٨٦-١٩٨٩، لحد كبير من صنع السلطات المحلية. ومن المفارقات أن نظام نميري هو الذي أتاح لهذه السلطات مشاركة أكبر على المستوى الإقليمي والمحلي. إننا نحتاج إلى ديمقراطية مركزية ومحلية في نفس الوقت.

(٤) النازحون غير ممثّلين في الوقت الراهن. وهم يحتاجون إلى نظام تمثيل يوفر لهم صوتاً في اتخاذ القرار الديمقراطي، خاصة في ما يتعلق بحقوقهم في الغذاء والحاجات الضرورية. يجب أن يتم ضمان تلك الحقوق رغم أنهم قد لا يستطيعون التصويت في مجتمعاتهم النازحة.

(٥) تحتاج كل مستويات الحكم للتحلي بالشفافية والوضوح فيما يخص مفاوضات المساعدات ومصادرها. فقد كانت فترة الانتخابات في الماضي هي أكثر الأوقات التي تتم فيها أكثر الانتهاكات

الصارخة لموارد المساعدات، والتي يقوم فيها السياسيون ببذل الوعود الكبيرة حول تقديم الإغاثة. وكان ذلك ممكناً لأن المواطنين العاديين، والمجموعات المحلية لم يكونوا قادرين على معرفة طريقة اتخاذ القرار بخصوص المساعدات. لذا فلم يكن لديهم أي خيار سوى تصديق السياسيين الذين أتوهم وعلى أكتافهم وكالات إغاثة واعدين إياهم بمشاريع إغاثة غذائية وتنموية. بهذه الطريقة يمكن للإغاثة أن تبتذل كل العملية الديمقراطية وتحولها إلى مزاد لرشاوي الإغاثة. هناك حاجة لقواعد صارمة لمنع ذلك من الحدوث. الاحتياج الأساسي هو أن تُجعل كل مفاوضات الإغاثة وميزانياتها علنية حتى يستطيع الناخبون معرفة الموجود. وربما يكون من المهم أيضاً منع أي معاملات مالية بين المرشحين ومنظمات الإغاثة أو تجميد مفاوضات الإغاثة أثناء فترة الانتخابات.

(٦) يحتاج كل نظام الإغاثة لأن يصبح أكثر ديمقراطية وشفافية. يجب أن تخضع منظمات الإغاثة نفسها للمراجعة الديمقراطية الكاملة. وقد يستدعي الأمر نشر ميزانية المساعدات، وديمقراطية المحادثات، وتعيين محقق للنظر في الشكاوى ضد منظمات الإغاثة. إن الوضع المثالي هو الانتقال إلى نموذج من "إدارة التمويل" أو نظام "خذها" حيث يسلم المانحون الموارد للحكومة، المتلقية للعون، للتقرير في أوجه الصرف تحت الرقابة الديمقراطية، ومن ثم تقديم التقارير لاحقاً أو استدعاء المراقبين. وسيأخذ تحقيق ذلك بعض الوقت.

(٧) يحتاج السياسيون الديمقراطيون إلى التخطيط المبكر لتحديات السياسات الاقتصادية التي سوف تواجه الحكومة الانتقالية.

ولن تكون هذه الإصلاحات كافية لوحدها لخلق ضمانات سياسية في مواجهة المجاعة. وسوف يعتمد ذلك على السودانيين وتعبئتهم للدفاع عن حقوق التحرر من المجاعة باستخدام الأساليب السياسية الديمقراطية. من غير الممكن التشريع لذلك ولكن من الممكن التشجيع وفوق ذلك كله من الممكن منع امكانية حدوثها.

مقترحات

يجب وضع الأفكار التالية في الاعتبار قبل الفترة الانتقالية:

١- من أجل تقديم نظام لمحاسبة افضل للسياسيين المسؤولين عن خلق المجاعة

١- للمحاكمة عن الجرائم التي تنتج عن المجاعة هناك ثلاث طرق يجب دراستها:

أ- يجب أن يُقدم الذين يقومون بمخالفة أحكام اتفاقيات جنيف التي تحرم استخدام التجويع كسلاح حرب- لمدع خاص.

ب- يجب محاكمة أي شخص تصرف بشكل جنائي مباشر (مثلاً، بيع مواد الإغاثة) أمام المحاكم

العادية.

ج- من الممكن أيضاً محاكمة أي شخص متهم بإهمال جنائي تجاه منع المجاعة.

٢- من الممكن سن قانون يجرم التسبب في المجاعة لمعالجة الجرائم التي تُرتكب مستقبلاً. وسيكون من الخطأ تطبيق مثل ذلك القانون بأثر رجعي، ولكن ينبغي أن يكون منع المجاعة واجباً أساسياً للضباط الإداريين والنص على ذلك في قانون الخدمة المدنية.

٣- هناك احتياج لاتخاذ اجراءات لإصلاح قوانين الأراضي، وحماية وسائل كسب العيش.

٤- يجب تكوين لجنة للتحقيق في أسباب المجاعة. وينبغي أن تكون جزءاً مكملاً لمحاكمات جرائم المجاعة، لتنظر أكثر في العمليات السياسية والاقتصادية التي أنتجت المجاعة في السودان. يجب ألا يكون نشاط تلك اللجنة صفوياً بالكامل من حيث تضمنه لأكاديميين وفنيين، بل أن تكون لجنة عامة تعقد جلسات في المناطق الريفية المتأثرة بالمجاعة حيث يمكن أن يُسمع فيها صوت الناس العاديين. ويجب أن تكون أقرب إلى لجنة بحث عن الحقيقة منها للجنة مدعٍ خاص. ويوفر قرار الجهاز المركزي لمنظمة الوحدة الإفريقية بتكوين لجنة من شخصيات هامة للتحقيق في كوارث وسط إفريقيا ورد الفعل الدولي بازائها سابقة لهذا النوع من التحقيق على المستوى الإفريقي.

٢- توفير مزيد من الشفافية في توزيع الإغاثة في السودان.

١- تعيين محقق للإشراف على منظمات الإغاثة الدولية و المحلية. ويكون بوسعه سماع الشكاوى والتحقيق في المسائل المتعلقة بالمهنية، والسلوك، والقيم. ومن الممكن أن يكون ذلك خطوة أولى تجاه تقنين مهنية وقواعد سلوك منظمات الإغاثة المحلية والدولية.

٢- يجب نشر كل ميزانيات ومنصرفات العون، ويجب ألا يصبح ذلك سلاحاً سرياً للإداريين والسياسيين. بل يجب أن يكون ذلك الخطوة الأولى في اتجاه التحول إلى نموذج من "إدارة التمويل" أو نموذج "خذها"، ومن ثم تقوم الحكومة الديمقراطية المتلقية للإغاثة بالتقرير في أوجه الصرف ثم تقدم التقارير لاحقاً.

٣- يجب أن تخضع برامج الإغاثة الرئيسية للمنافسة التجارية. وأن تتاح الفرصة لمنظمات الإغاثة المحلية، والمؤسسات الحكومية، والشركات التجارية للمنافسة في الحصول على العقود بنفس شروط المنظمات الدولية.

٤- يجب أن يؤسس السودانيون العاملون بالإغاثة والتنمية رابطة مهنية، لتضع وتفرض المعايير، ولتضمن أن ممارسات مهنية مناسبة قد اتبعت وغير ذلك. سوف تساعد رابطة كهذه على ايقاف تخطي الوكالات الأجنبية للسودانيين المؤهلين وتعيين أشخاص بمؤهلات أقل بسبب جنسياتهم أو ولائهم.

٥- يجب سن قوانين تمنع استخدام الإعانات كرشوة للناخبين. مثل تجميد كل مفاوضات المعونات خلال فترة الحملة الانتخابية، ونموذج آخر هو جعل كل المفاوضات علنية وتضم كل الأطراف المتلقية للمساعدات.

٣- التعامل مع التحديات الخاصة بالمجاعة والعمل الإنساني في جنوب السودان

١- إعداد مسودة لخطة إعادة تعمير واسعة.

٢- إدراك أن الوكالات الدولية سوف تلعب دوراً هاماً في إعادة التعمير، والتنمية، وتقديم الخدمات. وضمان أنها منظمة بشكل مرن وصارم في ما يتعلق بالمهنية، والقيم، والتنافس.

٤- التقليل من مخاطر أزمة شمال السودان الموضحة أعلاه والمتوقع حدوثها في الأيام الأولى للحكومة الانتقالية

١- يجب على قادة المعارضة السودانية وأصدقائهم الإعداد منذ الآن لايجاد طرق للتعامل مع مسائل الاقتصاد الكلي الأساسية بما في ذلك التمويل الحكومي، والديون، والعلاقات مع المانحين والمؤسسات الاقتصادية والمالية الأساسية. وتقع تفاصيل ذلك خارج مجال هذا الفصل.

٢- يجب على القوى الديمقراطية السودانية البدء في بناء مؤسسات عمل إنساني و مؤسسات اقتصادية بديلة. ويشكل تأسيس منظمات إغاثة فعالة خطوة أولى- ولكن من المهم تذكر أن اتخاذ خطوات أخرى للمحافظة على الانتاج الزراعي، والتسويق، والتشغيل، والبني التحتية هي هامة بنفس المستوى.

٥- خلق إنسانية ديمقراطية

١- ستقود الإجراءات الموضحة في الفقرة الأولى أعلاه، بعض الشيء إلى جعل الحق في الطعام مسألة سياسية في السودان، وهو الأساس لعمل إنساني ديمقراطي.

٢- يجب على منظمات حقوق الإنسان أن تُضمِّن الحق في الطعام في نشاطاتها، وأن تشجع المواطنين على التعبير والمطالبة بحقهم في الطعام.

٣-على القوى الديمقراطية البدء بإعداد سياساتها تجاه الأمن الغذائي والخدمات الضرورية.

غني عن القول أن نجاح هذه المقترحات يعتمد على المستوى الذي ستستجيب به الوكالات الدولية. ولكن من الضروري، أيضاً، ألا يكون تردد مانحي العون، والأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية، سبباً للتأخير. على المنظمات السودانية أن تبدأ العمل فوراً.

الفصل الثامن

المواطنون المخفيّون: اللاجئون والمغتربون والنازحون

يتميز السودان بوجود نسبة هائلة من النزوح وسط مواطنيه داخل وخارج البلاد. ويعتبر تدعيم المشاركة الكاملة لهؤلاء المواطنين في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للبلاد تحديا ضخما، إذ أن استبعاد قطاعات كبيرة من هذه المجتمعات يمثل وصفة جاهزة للكارثة.

إن هذا الفصل ليس مكرساً للاهتمام بالمحنة الراهنة للاجئين والنازحين السودانيين، إلا بالقدر الذي تعتبر فيه هذه المحنة ذات صلة بتحديات السياسات المستقبلية. وهو ليس مكرساً لنضالات طالبي اللجوء السودانيين من اجل الحصول على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية في دول المنفى، وإنما يهتم، اكثر من كل ذلك، بالتركيز على ما يجب على حكومة انتقالية مستقبلية تقديمه للتأكد من أن النازحين السودانيين يمكن دمجهم في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية السودانية.

هناك هجرة وشتات (دياسبورا) سوداني في كل أنحاء المعمورة يشمل لاجئين ومغتربين ومنفيين. ويوجد سودانيون الآن في كل قطر من أقطار العالم. وكثيرون من هؤلاء حصلوا على تأهيل رفيع، وبعضهم يتمتع بقدر كبير من الثراء، بينما يناضل معظمهم من اجل البقاء. وهناك جيل من الأطفال السودانيين صاروا عالميين بثقافات متنوعة ينشأون في أفريقيا والشرق الأوسط و أمريكا وآسيا. فكيف يصير هؤلاء السودانيون جزءا كامل الالتحام بالسودان على المستوى الاجتماعي والثقافي والاقتصادي والسياسي؟

ليست هناك أرقام موثوق بها عن أعداد النازحين واللاجئين السودانيين. وتعتبر الأرقام التالية، الصادرة عن اللجنة الأمريكية للاجئين في نهاية عام ١٩٩٧ أكثر الأرقام المتاحة صحة.

"هناك اكثر من ٣٥٠ ألف سوداني يعيشون لاجئين في ٦ أقطار أفريقية: نحو ١٦٠ ألفا في يوغندا

ونحو ٦٠ ألفاً في الكونغو/زائير ونحو ٦٠ ألفاً في أثيوبيا و٤٠ ألفاً في كينيا و٣٢ ألفاً في أفريقيا الوسطى ونحو ألف في مصر (من المؤكد أن الرقم الأخير ليس صحيحاً). وهناك ما يبلغ عددهم ٤ ملايين سوداني من النازحين داخل البلاد، لكن بعض الإحصائيات تقدر عدد النازحين بأقل من ذلك كثيراً. وهناك أعداد إضافية أخرى من السودانيين يعيشون خارج السودان لا يندرجون تحت الوصف الرسمي للاجئين.

تسببت سنوات عديدة من الحرب في أن يصير ١,٥ مليون سوداني نازحين في إطار جنوب السودان وفقاً لبعض التقديرات الإحصائيّة. وبالإضافة إلى ذلك فإن ما يقارب عددهم الـ١,٨ مليون سوداني–العديد منهم جنوبيين اقتلعتهم الحرب خلال الثمانينيات–هاجروا إلى العاصمة الخرطوم. وصار آخرون، يقدر عددهم بمئات الآلاف، نازحين في مناطق وسط السودان وفي منطقة جبال النوبة".

وفي الغالب فإن هذه الأرقام تقل كثيراً عن الأعداد الحقيقية. إن النازحين هم "مواطنو السودان المخفيُّون"، ومعظمهم لم يشمله التعداد. وكما يستطيع أيّ سوداني يزور مصر، أن يشهد فإن أعداد اللاجئين السودانيين في مصر المشار إليها بـ"نحو ألف لاجئ" لا تمثل إلاّ نسبة ضعيفة للغاية من العدد الحقيقي للمنفيين السودانيين في ذلك القطر.

وجاء في تقديرات لجنة الولايات المتحدة الأمريكيّة للاجئين، أيضاً، أن نحو ٨٠ في المائة من نازحي السودان البالغ عددهم ٥ ملايين شخص تعرضوا للنزوح مرّة، على الأقل، خلال الخمسة عشر عاماً الأخيرة. وتأتي من بين الأسباب التي قادت للنزوح: الحرب والاضطهاد السياسي والانهيار الاقتصادي والمحن الطبيعيّة أو كل هذه الأسباب مجتمعة. إضافة إلى ذلك، نلاحظ أن النزوح كان أحد أهداف الحكومة السودانيّة من وراء الحرب. ولقد تم دفع مئات الآلاف من المواطنين، بالقوّة، كي يصيروا نازحين في "معسكرات سلام" حيث يمكن السيطرة عليهم وإخضاعهم إلى برامج الحكومة في مجالات التغيير الاجتماعي والثقافي والديني.

يعاني الكثير من النازحين من الجوع، كما يعاني العديد منهم من الأميّة. ولقد حرموا من ثقافاتهم التقليديّة وقيمهم التي تمتع بها آباؤهم وأجدادهم. وعموماً، فإن نازحي السودان الذين يبلغ عددهم الملايين هم جيل ضائع من السودانيين: مواطنون مخفيّون، ومن بين أفقر الفقراء وأكثر البشر عرضة للنكبات والإحباط في العالم.

لقد اضطر العديد منهم للهرب ليس مرّة واحدة وإنما لمرات عديدة. وتقف قضية شعب الاودوك الذين يعيشون في منطقة شال الفيل جنوبي النيل الأزرق مثالاً على ذلك. لقد نزح الاودوك أولاً بسبب الحرب عام ١٩٨٦–١٩٨٧، وفر بعضهم إلى الخرطوم، كما فر العديد منهم عبر الحدود إلى أثيوبيا إلى

معسكر للاجئين بالقرب من أصوصا. ثم ابعدوا من أصوصا عام ١٩٩٠ بسبب الحرب في السودان وفي أثيوبيا. وفي عام ١٩٩١ اجبروا على الفرار مرة أخرى إلى الناصر في جنوب السودان. لكن هذه المنطقة اجتاحتها المعارك سريعاً، فتشتتوا مرّة اخرى، وفر بعض منهم إلى أثيوبيا وبعض آخر إلى أجزاء أخرى من جنوب السودان بينما عاد البعض إلى النيل الأزرق-التي لم تعد حينئذ منطقة حرب. لكن عندما انفجرت الحرب الأهليّة مرّة أخرى في منطقة النيل الأزرق عام ١٩٩٦-١٩٩٧، صاروا نازحين مرّة أخرى البعض في الدمازين والخرطوم والبعض الآخر داخل منطقة النيل الأزرق.

لقد أنشئت برامج للاجئين من جانب الحكومة السودانيّة وقوى المعارضة، ومن جانب وكالات إغاثة متعددة، ومن الأمم المتحدة، ومن منظمات غير حكوميّة، وطنيّة وعالميّة. وتفاوتت المساهمات التي قدمتها هذه المنظمات من المساعدات الحقيقيّة إلى تقديم الحماية إلى الانتهاك والاستغلال. وهناك حاجة ماسة إلى حكومة ديمقراطيّة مستقبليّة في السودان لتطوير خطة شاملة لكيفيّة الاستجابة إلى المطالب الضخمة للاجئين والمغتربين والنازحين السودانيّين.

اللاجئون

للسودان تاريخ طويل في مجال استقبال اللاجئين. ولقد شهدت العشر سنوات الأخيرة تحول السودان إلى أن يكون من أكثر الدول تفريخاً للاجئين، فهناك، على الأقل، نحو ٣٥٠ ألف لاجئ وطالب لجوء سوداني في الأقطار المجاورة، كما أنّ هناك مائة ألف آخرين مشردين في أوربا وأمريكا. وإذا ما أضفنا إلى القائمة اللاجئين غير المسجلين، خصوصاً في مصر، فإن العدد سيتجاوز، دون شك، المليون.

اللاجئون في شرق أفريقيا

جرّب العديد من السودانيين الجنوبيين الفرار والمنفى خلال الستينيات ومطلع السبعينيات من القرن العشرين. وبعد الحرب الأهليّة الأولى عاد أغلبيّة اللاجئين السودانيّين، الذين كانوا في شرق أفريقيا، إلى البلاد تحت رعاية برنامج ضخم للعودة وإعادة التوطين، نظمته كل من الحكومة السودانيّة والمفوضيّة العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الدوليّة غير الحكوميّة. ولقد شهدت فترة إعادة التأهيل ظهور تباينات اجتماعية وسياسيّة شديدة بين الذين ظلّوا يعيشون داخل البلاد خلال مرحلة الحرب وبين الذين كانوا قد فروا إلى شرق أفريقيا. ولقد حصل بعض الجنوبيين الذين عاشوا سنوات لجوئهم في يوغندا على تعليم رفيع وتوجّه اكثر نحو شرق أفريقيا.

إن تجارب اللاجئين اليوم تعتبر أقل إيجابيّة على عدة مستويات، فاللاجئون السودانيّون في

المعسكرات بأثيوبيا وكينيا ويوغندا، يعيشون حياة بائسة لا يتوفّر فيها أيّ أمان. ولقد ظلت هناك مشاكل مستمرة في ما يتعلق بالحصول على الاحتياجات الأساسيّة مما أدى انتشار الأمراض والجوع، كما ظل التعليم ضعيفاً. أما اللاجئون الذين يستطيعون التنقل حتى يصلون إلى المدن، كمدينة نيروبي، فإنهم، أيضا، يجدون أن حياتهم قاسية. هناك أقليّة نجحت في الحصول على وظائف، كما استطاع أفرادها الحصول على منازل لإيوائهم ومدارس لتعليم أبنائهم، لكن الكثيرين استمروا في العيش على هوامش المجتمع المضيف.

اكتسب اللاجئون في شرق أفريقيا رؤية أكثر أفريقية، وهي رؤية لم يكن من الممكن تحاشيها، يصدق ذلك بصورة خاصة بين الأجيال الشابة. ويتابع الطلاّب دراستهم في المدارس حيث يتميّز المنهج الدراسي في شرق أفريقيا بصعوبة كبيرة ويتطلب من الطلاب بذل جهد أكبر، كما انهم بعيدين عن أثر اللغة وعن التأثّر بثقافة شمال السودان.

ومع وجود تباينات كبيرة تميّز بين تجارب الذين يعيشون خارج جنوب السودان وتجارب الذين استمروا بالعيش في الداخل فإن برامج المساعدات العالميّة لجنوب السودان قد تعني أنّه استهلال الشروع في ربط أواصر الصلة بين اللاجئين ومجتمعاتهم المحليّة، وانتظام زيارات اللاجئين إلى مجتمعاتهم المحليّة في المناطق التي تقع تحت إدارة الحركة الشعبيّة لتحرير السودان. ويعمل بعض السودانيين الجنوبيين في منظمات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكوميّة، كما يعمل عدد أكبر مع المنظمات المحليّة غير الحكوميّة والكنائس. ونتيجة لذلك صار هناك وعي كبير بالتحديات التي ستبرز عشيّة إنهاء الحرب على شكل إعادة تأهيل ومشاريع في مجالات التنمية والتعليم وغيرها.

لكن التواصل بين اللاجئين وبين مدن وقرى المناطق التي تسيطر عليها الحكومة صار يتضاءل. وذلك يوسع من الشقّة الثقافيّة، خصوصاً وسط الشباب، بين هؤلاء الذين يتأثرون بالنظام التعليمي والثقافي في شرق أفريقيا وأولئك الذين يقعون تحت تأثير برامج الدعوة في مدن مثل مدينة جوبا.

هناك العديد من عناصر ظاهرة اللاجئين تحتاج للانتباه

- ستكون هناك حاجة كبيرة لبرامج للعودة وإعادة الاستقرار وإعادة التأهيل. وهذا الأمر لن يكون سريعاً ولن يكون قليل التكلفة. وتثبت تجربة برامج شبيهة (في جنوب السودان بعد عام ١٩٧٢، وفي أريتريا بعد ١٩٩١ وفي موزمبيق بعد ١٩٩٢ الخ.) إن هذه البرامج دائما ما تكون أكثر تعقيداً مما قدر لها في البداية، فلقد صنع اللاجئون لأنفسهم جذوراً في المجتمعات المضيفة. كما أن الأرض التي كانوا يعيشون عليها من قبل ربما قد استولى عليها آخرون. واللاجئون أنفسهم، في بعض الأحيان، يتحوّلون إلى أن يصيروا من سكان المدن، أو على أقلّ تقدير، ينقطعون عن المهن التقليدية مثل الزراعة والرعي. وقد تخلق برامج مساعدات اللاجئين نوعاً من التحامل من جانب السكان، الذين لم يغادروا مناطقهم،

على اللاجئين بوصفهم أشخاصاً ذوي حظوة أكثر منهم ينعمون بتعامل أفضل يميزهم عن المواطنين الآخرين من الفقراء الذين ظلوا في مناطقهم.

● ستشكل الحاجة للتنسيق في مجال السياسات التعليميّة تحدّياً خاصاً. وسيكون المواطنون الجنوبيّون، بمختلف مشاربهم، من الذين بقوا في المناطق الريفية (التي تسيطر عليها الحركة الشعبية) وأولئك الذين بقوا في المدن (التي تسيطر عليها الحكومة)، وأولئك الذين ذهبوا إلى شمال السودان، والذين التحقوا بالجيش، يمثلون تجارب مختلفة ومؤهلات مختلفة واستعداداً مختلفاً نحو التعليم. لذلك، فإن التنسيق بين مختلف أنواع الشهادات واللغات والمناهج الدراسيّة ستكون مهمة بالغة التعقيد. وعلى الذين يؤمنون بسودان موحد تقع مسؤوليّة توفير توجّه تعليمي وثقافي للاجئين العائدين كي يستطيعوا أن يتعلموا شيئاً عن التنوع الذي تزخر به البلاد.

● سيختار العديد من اللاجئين الذين يعيشون في شرق أفريقيا البقاء هناك، في الوقت الحاضر على الأقل، إذ ربما يكونوا قد حصلوا على وظائف ومدارس لأبنائهم ومنازل لإقامتهم، أو ربما لا يشعرون بالاطمئنان للعودة السريعة. لكن ربما يتعرضون إلى ضغوط من البلدان المضيفة تطالبهم بالرحيل بمجرد حدوث سلام في جنوب السودان. وعلى السودان أن يتفاوض حول إجراء ترتيبات مع الدول المضيفة للاجئين كما يجب على المفوضيّة العليا لشؤون اللاجئين ووكالات دعم اللاجئين التأكد من أن اللاجئين سيظلون يتمتعون بالحقوق الأساسيّة في الدول المضيفة بينما يملكون خيار العودة إلى الوطن.

اللاجئون والمنفيون في الدول العربية

ليس هناك اعتراف رسمي بمعظم اللاجئين السودانيين المقيمين في العالم العربي كلاجئين، فهم لا يعيشون في معسكرات، وهناك عدد قليل منهم يتلقى إعانات من المفوضيّة العليا لشؤون اللاجئين. لكن ذلك لا يجعل منهم أقل حاجة للمساعدة والحماية. ويواجه معظم السودانيين اللاجئين في مصر مشاكل ذات طبيعة خاصة بسبب العلاقات التاريخيّة الخاصة بين البلدين مما يعني أن مصر لا تمنح حق اللجوء للسودانيين. وهذا هو السبب الذي جعل المفوضيّة العليا لشؤون اللاجئين تعترف، فقط، بألف لاجئ من بين السودانيّين المقيمين في مصر بينما، في الحقيقة، يوجد نحو مليون سوداني، على الأقل، يقيمون في مصر، وكثير منهم قد فرّ من السودان لأسباب سياسيّة.

إن كثير من المشاكل والتحديات التي تواجه اللاجئين والمنفيّين في العالم العربي تشبه تلك التي يواجهها اللاجئون في شرق أفريقيا، ماعدا أن معظم اللاجئين في مصر هم من شمال السودان، وأن المؤثرات الثقافيّة والتعليميّة يغلب عليها التوجّه العربي على التوجّه الأفريقي.

وتحتاج القضايا الآتية أن تطرح على بساط البحث:

- تعتبر الصعوبات التي يواجهها السودانيّون في الحصول على حق اللجوء السياسي في مصر حالة شاذة يجب تصحيحها.
- يحتاج معظم اللاجئين والمنفيّين السودانيين في الدول العربيّة إلى مساعدات كي يستطيعوا العودة إلى وطنهم واستعادة ارتباطهم بنسيج المجتمع السوداني.
- ربما يشعر السودانيون الذين تلقوا تعليمهم في مدارس وجامعات الدول العربيّة أن تعليمهم يناسب الحياة في السودان. لكن التعليم المدرسي ذو التوجه العروبي الكامل يمثل تشويهاً لسودان متعدد الثقافات. وعلى الملتزمين ببناء سودان موحّد تقع مسؤوليّة توفير توجّه تعليمي وثقافي للاجئين العائدين يسمح لهم بالتعرّف على التنوّع الحقيقي للبلاد.
- هناك تفاوت حاد في الدخول والإمكانيّات بين المهنيّين ورجال الأعمال من جانب، وأولئك الذين لا يشغلون وظائف جيدّة من جانب آخر. وبوجه عام فإن الفقراء والضعفاء هم الذين سيتجهون للعودة للبلاد أملاً في حياة أفضل.

اللاجئون في أوربا وأمريكا الشماليّة

إن ظاهرة وجود لاجئين سودانيّين في أوربا وأمريكا الشماليّة (وفي الحقيقة، في كل الأقطار تقريباً بما في ذلك اليابان ونيوزيلندا) قد حدثت للمرّة الأولى خلال عهد حكومة الجبهة القوميّة الإسلاميّة. ويوجد بين هؤلاء اللاجئين العديد من عناصر نخبة المهنيين في السودان.

وتتلخص بعض المشاكل التي سيواجهها، هؤلاء في المستقبل، في الآتي:

- مشاكل رئيسيّة تتعلّق بالحصول على حق اللجوء، بما في ذلك التهديد بإرجاعهم للسودان، دون رغبتهم، وتأخير منحهم حق الإقامة ومساعدات الضمان الاجتماعي والسكن ووثائق السفر وغيرها لوقت طويل. وفي حالة قدوم سلام وانتقال نحو الديمقراطيّة فإن صعوبات عمليّة اللجوء، وأشكال عدم الاستقرار التي تصاحبها ستتزايد فيما ستشعر الدول المضيفة أن هذه فرصة سانحة للتخلص من اللاجئين السودانيّين.
- ظلّت عملية الاستبعاد الاجتماعي والعنصريّة والفقر في أقطار اللجوء، خصوصاً بالنسبة للاجئين من كبار السن، تمثّل، في بعض الأحيان، تجربة تثير الكثير من البلبلة والإحباط.
- وهناك مشكلة الأجيال الجديدة من الصغار الذين يكبرون على تجارب وقيم شديدة الاختلاف عن تلك التي نشأ وترعرع عليها آباؤهم ورصفاؤهم الذين بقوا في السودان.

إن المشاكل التي تنشأ بين الأجيال في المنفى تتحوّل إلى مشكلة أكبر حينما يعود اللاجئين والمنفيّين إلى السودان.

الحاجة إلى خطة شاملة

إن التحديات التي ستواجه اللاجئين عند عودتهم ستكون هائلة. ويبدو انه، بعد نهاية الحرب، سيعود الكثير من اللاجئين بصورة طوعيّة، لكن العديد منهم سيكونون في حالة من الفقر الشديد لا تسمح لهم بالعودة دون أن يتلقوا مساعدات تسمح بذلك. ومن الواضح أن مشكلة العودة ستكون مشكلة في غاية التعقيد وتحتاج إلى وجود تنسيق مركزي. ومن ناحية أخرى فإن أيام التخطيط الذي يتسم بالمركزيّة الشديدة قد ولّت. وليس هناك حكومة تستطيع أن تعد خطة ثم تفرضها على مواطنيها، بيد أنه بدلاً عن ذلك فإن المطلوب هو إيجاد خطوط عريضة لخطة شاملة تسمح للحكومة ووكالاتها والمجتمع الدولي والمانحين والمنظمات غير الحكومية أن ينشطوا وينسقوا فيما بينهم.

إن إحدى المبادئ الأساسيّة للتخطيط الشامل هو الاعتراف بالتعدديّة وتدعيمها. وسيتميّز اللاجئون العائدون بتنوّع كبير في المهارات التعليميّة والمؤهلات المهنيّة. ويجب على حكومة السودان أن تحاول، بدلاً من السعي لخلق تجانس- كالاعتراف بأنواع معيّنة من المؤهلات مثلاً- إلى السعي لتوظيف هذا التنوّع من أجل تحقيق أفضل المنافع.

المغتربون

لقد وجد عدد كبير من السودانيين خارج البلاد أنفسهم يبحثون عن سبل لتحسين فرص أوضاعهم الوظيفيّة، خصوصاً في بلدان منطقة الخليج، حيث يقدر عددهم بمليوني نسمة.

وتشكّل تحويلات هذه الفئة مصدراً أساسيّاً من مصادر العملات الأجنبية للسودان، ولقد بلغ ببعض السياسيّين السودانيّين أن يدعون إلى أن من الأفضل بقاء المغتربين السودانيّين في الخارج لأن قدرتهم على جلب الأموال في الخارج أكثر منها في الداخل. وتحتاج العناصر الإيجابيّة والسلبيّة التي تتعلّق بفئة المغتربين إلى المزيد من الفحص المتأني كمدخل لرسم سياسات وطنيّة.

على مستوى الإيجابيّات يمكن ملاحظة العناصر التالية:

١- **الدخول المالية والتحويلات:** خلال ثمانينيات القرن العشرين قدرت دخول ٣٥٠ ألف مغترب سوداني في الدول العربية بنحو ٥,٥ بليون دولار، أي ما يعادل ٧٥ في المائة من إجمالي الناتج القومي السوداني. ولقد أرسل المغتربون نصيباً كبيراً من دخولهم هذه إلى أسرهم وأقاربهم في السودان. وكانت مساهمتهم هذه عنصراً أساسيّاً في الحفاظ على اقتصاد السودان طافياً عبر الأزمات التي مرّ بها خلال ثمانينيات وتسعينيات القرن العشرين. وإذا قدّر لمعظم المغتربين أن يعودوا فإن السودان سيتعرّض لخسارة كبيرة في مستوى الدخل القومي، خصوصاً في مجال تدفّق العملات الأجنبيّة.

٢- **التعليم:** تمكن السودانيّون في الخارج من الحصول على مستويات تعليميّة لم يعد الحصول على

مثلها ممكناً في السودان. وحتى فئات اللاجئين من العاطلين عن العمل، والباحثين عن حق اللجوء في أوربا استطاعوا أن يحصلوا لأبنائهم على تعليم جيّد نسبيّاً يمتد حتى المرحلة الجامعيّة.

٣- التنوع الثقافي: يعيش السودانيّون الآن في كل أقطار العالم. ولقد كان التنوّع الثقافي والتسامح من أكثر العناصر التي تمنح قوّة للسودان. وقد تضاعف الآن هذا التنوّع بوجود السودانيّين في أصقاع عديدة مثل جدّه ولوس انجليس وأمستردام ووارسو وكوالالمبور وطوكيو.

ومن السلبيّات يمكن رصد العناصر التالية:

١- **هجرة العقول:** رحل معظم المهنيّين السودانيّين المؤهلين إلى خارج البلاد. ويعتبر السودان أكثر البلاد تصديراً لذوي الخبرات مثل الأطباء والمحامين والمهندسين وأساتذة الجامعات. ولن يرجع هؤلاء إلى السودان إلاّ إذا حصلوا على ضمانات لحقوقهم وتأمنت شروط معاشهم. وإذا لم يتوفّر ذلك فإن هذه المهارات تكون قد ضاعت على السودان إلى الأبد.

٢- **هجرة رؤوس الأموال:** ساهم المغتربون السودانيّون في هروب كثير من الأموال من السودان كما ساهموا في تراكم قدر كبير من الاستثمارات في الخارج. وقد يرسل جزء من دخل هذه الاستثمارات إلى السودان، وقد يرغب بعض السودانيين الذين حقّقوا ثروات كبيرة خارج السودان في الاستثمار في الداخل. لكن، في الغالب الأعم، ينزع رجال الأعمال الذين حقّقوا نجاحاً وتمكنوا من جمع ثروات في الخارج إلى تشجيع غيرهم للخروج بأموالهم إلى الخارج وأن يحذوا حذوهم.

٣- **تفاقم عدم المساواة في الدخل:** يتجه النصيب الأكبر من تحويلات المغتربين إلى المدن الرئيسيّة في السودان. وذلك يخلق قدراً كبيراً من عدم المساواة بين الريف والمدن، كما يخلق انقساماً حاداً، على المستوى الاقتصادي، بين الذين يستطيعون الحصول على العملات الصعبة والذين لا يستطيعون.

٤- **فقدان الثقافة السودانيّة:** يترعرع ويكبر جيل كامل من السودانيّين وهو مقطوع الصلة عن الثقافة السودانيّة. وبالنسبة لهؤلاء الذين يعيشون في العالم العربي فإن الأمر يعني تعريباً ثقافياً. ولقد أدت إذابة قطاع كبير من نخبة المهنيّين السودانيّة في العالم العربي إلى تصاعد عمليّات التوجه العروبي في السودان. ولقد ساعد التوجه الإسلامي في المملكة العربيّة السعوديّة، أيضاً، في تصاعد التغلغل الإسلامي في السياسة السودانيّة. أما في شرق أفريقيا فهناك توجه شبيه نحو الأفرقة مما يؤدي إلى تصعيد الاستقطاب الثقافي في البلاد. وبالنسبة للاجئين في أوربا وأمريكا فهناك عمليّة إذابة في ثقافة العولمة السائدة (ومعظمها أمريكيّة) والتي تحول بين الأطفال السودانيّين وبين ثقافة آبائهم وأجدادهم.

إن هذه التحولات الاجتماعيّة والاقتصاديّة والسياسيّة تعتبر واقعاً لا تستطيع أيّ حكومة أن تتجاهله. وتشير تجارب البلدان التي تتميّز بعدد كبير من اللاجئين (اريتريا، فلسطين) بأن تجربة

المنفى تحدث تغييراً كبيراً في الشخصيّة الوطنيّة.

إن الشيء الذي يعتبر غير عاديّ في ما يتعلق بالتجربة السودانيّة هو تنوّع تجربة المنفى والتي اضافت أكثر إلى التنوع الاجتماعي الثقافي في البلاد. ومن الواجب على أيّ حكومة ديمقراطيّة في السودان تنشأ مستقبلاً أن تحاول الحصول على أقصى الفوائد من إيجابيات شتات العولمة السوداني. ويجب أن تشمل السياسات التي يجدر أخذها بالاعتبار العناصر التالية:

- ايجاد تدابير قانونيّة تسمح بازدواج الجنسيّة: إن السودانيّين الذين حصلوا (على سبيل المثال) على جوازات سفر بريطانيّة أو كنديّة ليس من المتوقّع أن يتخلّوا عنها. وهم سيرغبون في الحفاظ على بعض من حصتهم في أوطانهم الجديدة. ومن المتوقع أكثر أنهم سيشاركون في إعادة تأهيل السودان اجتماعيّاً واقتصاديّاً وسياسيّاً لو استطاعوا أن يظلّوا سودانيّين وكنديّين أو بريطانيّين في الوقت نفسه. ولقد بدأت الحكومة السودانيّة الحاليّة العمل بقانون يسمح بازدواجيّة الجنسيّة. وهذا أمر يجب الحفاظ عليه.
- يجب أن تمتد الحقوق المدنيّة والسياسيّة لتشمل اللاجئين والمغتربين الذين قرّروا البقاء في الخارج، على الأقل في مرحلة مؤقّتة، وتشمل هذه الحقوق حق التصويت في الانتخابات العامة.
- يجب اتخاذ تدابير مرنة في مجال النظام التعليمي السوداني بحيث يسمح بالاعتراف بمؤهلات أجنبيّة في المدارس والجامعات السودانيّة، كما يسمح للمدارس في السودان بتدريس جوانب من مقرّرات أجنبيّة حتى يتيح ذلك لأبناء المغتربين السودانيّين مواصلة دراستهم في السودان دون عوائق كبيرة.
- يجب توفير حوافز ضريبيّة لصالح المغتربين الذين يرغبون في تحويل أموال إلى الوطن (خصوصاً) للاستثمار في مجالات الاقتصاد والأعمال المختلفة في السودان.

النازحون

يقدر عدد النازحين داخل السودان اليوم بأربعة ملايين نازح. ويعتبر هذا العدد أعلى نسبة نزوح سكاني يشهدها بلد أفريقي واحد، كما أنها من أعلى نسب النزوح في العالم. ويعود هذا الارتفاع الملحوظ إلى النتائج المترتبة على الحرب الدائرة في الجنوب وجبال النوبة وشرق السودان، والى المجاعة و الفقر الذي أصاب أجزاء عديدة من البلاد.

ومع أن هذا المستوى المرتفع من النزوح لم يسبق له مثيل فإن معدلات الهجرة شديدة الارتفاع ليست بالأمر الجديد على السودان. ولفهم ظاهرة النازحين يجب وضع العوامل التالية في الاعتبار:

١- إن سكان السودان ظلّوا تاريخيّاً في حالة من الترحال. ولقد شهد القرن التاسع عشر هجرات

واسعة النطاق في أوساط البدو، كما شهد عمليّات نزوح هائلة بسبب الحرب والاسترقاق والهجرات الإجباريّة خلال حقبة المهديّة.

٢- لقد اعتمد وسط السودان، منذ العهد الاستعماري، على قوّة العمل المهاجرة الرخيصة. ولقد ظل يتزوّد بقوة العمل الرخيصة هذه، بصورة متواترة، عن طريق مهاجرين من غرب أفريقيا وغرب السودان، وبلاجئين أثيوبيّين وأريتريين، والآن عن طريق سودانيّين جنوبيّين. ويعتبر مشروع الجزيرة أحد أضخم المشاريع الزراعيّة الاستيطانية المخططة في العالم.

٣- إن التفاوت الضخم في مستويات الدخل، بين مختلف مناطق السودان، يجذب المهاجرين والنازحين إلى المدن الرئيسيّة. ويتمركز ٥٠ في المائة من دخل السودان القومي في الخرطوم، وهذا هو السبب الذي يجعل مدينة الخرطوم قادرة على استيعاب مثل هذا العدد الكبير من النازحين.

٤- إذا لم يتغيّر التفاوت الضخم في مستويات الدخل بين مختلف مناطق السودان فليس من المتوقع حل مشكلة النازحين على المدى البعيد، لأن الفقر سيدفع الناس خارج الريف السوداني وستجذبهم الخرطوم.

ولقد أجبرت الحرب والمجاعة، وعمليّات الاستيلاء على الأراضي، والشعور بعدم الأمان، الملايين على الفرار من مناطقهم خلال الـ١٥ عاماً الأخيرة، والعديد من هؤلاء يرغبون في الرجوع إلى مناطقهم.

النازحون في شمال السودان

يعيش الملايين من النازحين في شمال السودان حول مدن شمال السودان ، خصوصاً، حول المدن الثلاث: الخرطوم وأمدرمان والخرطوم بحري. ويقيم حول وداخل المدن الثلاث نحو ١,٨ مليون نازح مشكّلين نحو ٤٠ في المائة من سكان العاصمة. وتشكّل هذه المعسكرات إحدى أكبر تجمعات النازحين في العالم.

لقد أنشأت الحكومة ٤ معسكرات سلام رسميّة تحتوي على أعداد تتراوح ما بين ٢٥٠ و٣٠٠ ألف نازح. أما أغلبية النازحين، نحو ١,٥ مليون نازح، فإنهم يعيشون في معسكرات واسعة وغير مسجّلة رسميّاً، ويعتبر معسكر (أنغولا) أكبر هذه المعسكرات غير الرسميّة. وقد تأسس معسكر (انغولا)، في الأصل، بواسطة نازحين من النوبة جاءوا من منطقة أنغولو (ومنها أخذ اسمه)، ولكنه الآن يمثل مدينة كوسموبوليتيّة داخل المدينة حيث يضم سكاناً من جميع أنحاء السودان.

إن الأوضاع في معسكرات النازحين بالخرطوم في غاية السوء، ولقد لخّص تقرير للأمم المتحدة صدر في مارس ١٩٩٩ أوضاعهم على النحو التالي:

"يعيش نحو ١,٨ مليون نازح من جنوب السودان وجبال النوبة في ٤ معسكرات معترف بها رسمياً، وفي عدد من المعسكرات الأخرى المتناثرة حول الخرطوم. وتعتبر الحرب وتعاقب مواسم الجفاف والفيضانات من الأسباب الرئيسيّة وراء نزوحهم.

ومن بين النازحين البالغ عددهم ١,٨ مليون نسمة يعيش نحو ٨٢٠ ألف نازح أوضاعاً شديدة التردي، كما يعانون من مخاطر سوء التغذية. وهم لا يملكون أرضاً يزرعونها مما يجعلهم يعتمدون تماماً على العمل بأجر وعلى تجارة القطّاعي، وعلى عمليّات الإغاثة الإنسانيّة. ويحصل نحو ٨٠ في المائة من النازحين على ما يكفي لنصف احتياجاتهم من الغذاء. ويثير النقص الهائل في التغذية الذي تشهده المعسكرات الجديدة وتجمّعات السكن الاضطراري المتناثرة (حيث تقيم النساء والأطفال بصورة رئيسيّة)، كثيراً من المخاوف. وتعتبر المجموعات التي تقيم في مجمّعات السكن الاضطراري الأسوأ وضعاً بين النازحين إذ أن أماكن سكنهم قد أزيلت في إطار إجراءات الحكومة السودانيّة المستمرّة لإعادة تغيير أماكن سكنهم".

تعتبر المعسكرات كوارث اجتماعيّة، وقد بلغ سوء التغذية بين النازحين المقيمين فيها معدّلات عالية. ووفقاً لإحصائيّات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكوميّة فإن من ١٢ إلى ٢٤ في المائة من الأطفال، تحت سن الخامسة، يعانون من سوء التغذية بمستوى يشابه أفقر المناطق الريفيّة خلال فترات تعرّضها لنقص إمدادات الغذاء. ويذهب ثلث أبناء النازحين، فقط، إلى المدارس لتلقي التعليم.

تميّز الحكومة السودانيّة بين سكان أماكن السكن الاضطراري (الذين قدموا قبل عام ١٩٨٤) والنازحين (الذين قدموا منذ ذلك الحين). ولقد منح سكان مناطق السكن الاضطراري حقوق سكن متواضعة بينما لم يمنح النازحون أيّ حقوق. ويشير التمييز بين الفئتين إلى الفوارق بين النازحين بسبب الجفاف، وبين الذين قدموا من الجنوب وجبال النوبة.

الترحيل وتغيير أماكن الإقامة

عموماً، ظلّت الحكومة تعتبر النازحين عبئاً اجتماعياً واقتصادياً وعنصراً من عناصر تهديد الأمن. ولقد انعكس هذا السلوك، أحياناً، في نظرة أوساط واسعة من سكان المدن السودانيّة. ولهذا السبب فإن منحى اتخاذ إجراءات مشدّدة ضد النازحين اكتسب شهرة واسعة في أوساط سكان المدن. وفي الحقيقة، فإن المخاوف من تهديدات تأتي من جانب النازحين لم تجد ما يدعمها في الواقع الفعلي، ولقد قدّم النازحون عمالة رخيصة للمدن كما أن حوادث العنف المنظّم الرئيسيّة التي شهدتها مناطق السكن الاضطراري ومعسكرات اللاجئين قد تمت على أيدي قوات الأمن، وبالذات، حينما أزيلت مساكن سكان هذه المناطق دون إخطار سابق وأجبروا على مغادرتها.

إن سياسة تغيير مواقع سكن النازحين وترحيلهم إلى معسكرات خارج المدينة، بدأت منذ ثمانينيات القرن العشرين بمساندة كل من حكومة جعفر نميري وحكومة الصادق المهدي المنتخبة. وقد كان للحكومة المنتخبة أسباباً إضافيّة لتغيير مواقع إقامة النازحين، فلقد كانت تتخوّف من التبعات الانتخابيّة لوجود النازحين. وقد يؤثر هذا العامل في حكومة مستقبليّة منتخبة إذ ربما تفضّل توزيع الناخبين إلى مناطق مختلفة بهدف تفتيت قوتهم الانتخابيّة. وقد تم خلال التسعينيات، في ظل حكومة الجبهة القوميّة الإسلاميّة، تطبيق سياسة تغيير أماكن الإقامة بطريقة أكثر منهجية.

هناك حاجة حقيقيّة لتخطيط مديني، لكن برنامج تغيير مواقع الإقامة تم تطبيقه دون إجراءات قانونيّة، وأحياناً، تم تنفيذه بوحشيّة شديدة. كما أن الأوضاع في "مدن السلام"، هي الأخرى، كانت على درجة عالية من البؤس، خصوصاً في السنوات الأولى. ولقد انتهكت قاعدة أساسيّة في القانون عندما بدأ البرنامج عام ١٩٩٠ مع تعديل قانون المعاملات التجاريّة المدني. وقد حظر ذلك عمليات الاستئناف ضد الأحكام القضائيّة المتعلّقة بالأراضي التي تتخذها الحكومة، بما في ذلك القضاء على كل القضايا المعروضة أمام المحاكم. وتحتاج هذه القاعدة القانونيّة إلى إنفاذها مرّة أخرى ومراجعة قانون المعاملات التجاريّة المدني.

إن مشكلة النازحين لا يمكن حلّها بمعزل عن غيرها من القضايا. وهي تحتاج لأن تحل في إطار يسمح للنازحين بالعودة الطوعيّة إلى مناطقهم الأصليّة، وهي عودة لن تكون ممكنة إلاّ بإرساء قواعد السلام وإعادة التأهيل.

التحوّلات الثقافية بين النازحين

رغم أن النازحين ظلّوا داخل السودان إلاّ أن الكثيرين منهم مرّوا بتحوّلات ثقافيّة هائلة، بحجم يساوي أو يزيد على حجم التحوّلات التي مرّت باللاجئين الذين عاشوا خارج بلادهم. ولقد نما جيل كامل في بيئة جديدة عليه تماماً. وفي هذه البيئة فإن كل أشكال العيش التقليديّة – كالزراعة والرعي وغيرها– لم تعد موجودة. وصار الناس يعتمدون في معاشهم على العمل في قطاع الإنتاج غير الرسمي أو على الجريمة. ولقد تحطّمت الأشكال التقليديّة للأسرة كما تحطّم التنظيم الاجتماعي. وهناك عدد كبير من الأسر صارت تتولى رعايتها النساء. وشهدت معسكرات النازحين نشوء نوع جديد من العاميّة العربيّة (راندوك) حلّت محل اللغات القبليّة. ويتسع نطاق ظاهرة تعاطي المخدرات حيث يستنشق "أطفال الشوارع" مواد سامة مثل الغرا والجازولين. ولقد أفادت تقارير بارتفاع معدّلات الإصابة بضعف المناعة المكتسبة (الإيدز).

ولقد نشأت في المجتمعات التقليديّة أشكال جديدة من التنظيم الاجتماعي تمركزت، في بعض

الأحيان، حول الكنائس أو منظمات التبشير المسيحيّة أو الإسلاميّة. وقد حاولت الحكومة، أيضاً، الاعتراف بالزعماء المحليّين بهدف بناء شكل من أشكال البنية الإداريّة التي يمكن أن تساعد في السيطرة على المعسكرات. ولقد أنتجت هذه البنيات، في بعض الأحيان، أشكالاً من التوتر بين جماعات النازحين. فمثلاً اختارت الحكومة شيوخاً من الذين تعتقد بتأييدهم لسياساتها، بدلاً من اختيار الشيوخ الذين يتسمون بقدر أكبر من الاستقلاليّة. وفي بعض الأحيان حاولت منظمات الدعوة والإغاثة الإسلاميّة أن تقوم بعمليّة تلقين الأطفال عقائديًا بمنظومات أفكارها العقائديّة المتطرّفة كشرط لتقديم التعليم لهم مما يجعل هذه الجماعات منقسمة على نفسها أيدلوجيّاً ودينيّاً، حسب توجّهات منظمات الإغاثة المتواجدة في المنطقة.

لقد حازت هذه البنى الجديدة على بعض السطوة والمشروعيّة، فقط لأنّها وجدت لبضع سنوات في ظل غياب بدائل لها. ولن يكون لأيّ حكومة جديدة من خيار سوى العمل معها على المدى القصير. لكن هناك حاجة ضاغطة لتقديم طريقة تمثيل ديمقراطيّة جيّدة للنازحين كي يتمكّنوا من اختيار ممثليهم والمشاركة في السياسات الديمقراطيّة على المستويين المحلي والوطني.

إن قوانين الانتخابات السودانيّة تمنح حق التصويت لأيّ شخص أقام في بقعة ما لفترة ٦ اشهر أو يزيد (مع تقدير خاص لوضع البدو الرحّل). وبموجب هذا القانون فإن كل النازحين البالغ عددهم ١,٨ مليون نسمة، المقيمين في الخرطوم وحولها، يحق لهم التصويت فيها. ولن تكون هناك وسائل للتحايل على ذلك، مثلاً، بتغيير موقع سكن النازحين خلال ٦ اشهر من موعد الانتخابات. لكن عدد النازحين يتطلّب تدابير خاصة مثل تحديد دوائر إضافيّة تخصّص لمسكرات النازحين.

إن التمثيل الديمقراطي للنازحين سيخلق حالة ملغزة بالنسبة للديمقراطيّين السودانيّين. ولأنّ النازحين يمثلون نحو ٤٠ في المائة من العدد المحتمل للناخبين في العاصمة القوميّة فإن احتمالات حدوث تحوّلات كبيرة على مستوى السلطة السياسيّة، بعيداً عن الكتلة الانتخابيّة التقليديّة للخرطوم، ستصبح أمراً واضحاً للعيان. إن هذه الحقيقة لا يمكن تجاهلها ولن يستمر النازحون محرومون من حق التصويت، ولن تصير إزالتهم بالقوة عملاً ممكناً. وسيكون على الحكومة السودانيّة أن تواجه التبعات السياسيّة لعشرات السنين من الحرب الأهليّة والإهمال الذي تعرضت له هذه المناطق.

العودة وإعادة التوطين وإعادة الاندماج

كيف يكون من المتوقع لنازحين في الشمال أن يعودوا إلى ديارهم؟ يبدو أن العديد من النازحين سيختارون البقاء في الخرطوم وحولها، وفي المدن الأخرى، ولن يعودوا إلى ديارهم حتى إذا توفّر السلام، وقدر من التنمية الاقتصاديّة في مناطقهم الأصليّة، وسيظل العامل الاقتصادي دافعاً قويّاً

للبقاء: فالدخل المتوفر في المدن الرئيسيّة، رغم أنه قليل إلاّ أنّه يزيد كثيراً عن ما يمكن الحصول عليه من دخل في المناطق الريفيّة. وإذا ما غادر عدد كبير من النازحين المدن، في طريقهم إلى مناطقهم فإن تراخي حدّة الضغط على سوق العمل ربما يجعل الوضع أكثر جاذبيّة للبقاء بالنسبة لمن لم يعودوا بعد إلى ديارهم، كما أن العامل الاجتماعي الثقافي سيكون، هو الآخر، عاملاً هاماً. وبالنسبة للكثير من النازحين، خصوصاً من الذين هم تحت سن العشرين، فلن يكون لهم تجربة سابقة بالعيش في مكان آخر. وستكون "العودة" إلى جنوب السودان أو إلى جبال النوبة بمثابة انتقال إلى بيئة جديدة وغريبة عليهم، وإلى مكان لن يكون لهم فيه مهارات لغويّة أو اجتماعيّة أو تقنيّة تساعدهم في صراعهم من أجل البقاء. هناك نازحون من شباب الدينكا لم يقوموا برعي بقرة واحدة في حياتهم كما أن هناك نازحون من شباب النوبة لم يعتنوا بحقل ذرة في حياتهم. وليس هناك بديل آخر غير الاعتراف بأن العديد من النازحين سيصيرون، مع الزمن، مواطنين لهم كامل حقوق المواطنة، في العاصمة القوميّة ، مع كامل حقوقهم الديمقراطيّة هناك.

لكن بالنسبة لأغلبيّة النازحين فإن أملهم الكبير يكمن في العودة إلى مناطقهم الأصليّة. أما بالنسبة للسلطات في الشمال فإن ذلك يمثل لها حلاً إذ أن ابتعاد النازحين عن أنظارها يرافقه إبعادهم عن قلبها، أي السلطات لكن هناك قضيّتين تبرزان:

١- كيف سيكون استقبال النازحين؟ هل سيكونون موضع اتهام من قبل السلطات السياسيّة المحليّة؟ هل سينالون استقبالاً طيباً من جانب مجتمعاتهم المحليّة؟ ما هي التغيرات السلوكيّة التي جلبوها معهم؟ إن التغييرات التي ستجلبها العودة ستكون تغييرات اجتماعيّة واقتصاديّة وثقافيّة.

٢- هل سيستقر العائدون في مناطقهم الأصليّة؟ يمكن توقع هجرة معاكسة إلى الشمال من البعض. ولقد حدث ذلك من قبل لبعض برامج العودة، إذ وجد العائدون أن الأوضاع في ديارهم ليس كما توقعوا أن تكون، لذلك تركوا ديارهم.

وكما في حالة اللاجئين، فإن حلول أزمة النازحين تتطلّب توجّهاً يتسم بالشمول ويتصف بالقدرة على إجراء عمليات التنسيق اللازم، فالحكومة لن يكون في مقدورها فرض مخططاتها على النازحين. وبدلاً من السعي من أجل ذلك فإن من الضروري التفاوض في إطار ما مع النازحين ومع المجتمع الدولي الذي يموّل الجزء الأكبر من برنامج تقديم المساعدات للاجئين.

النازحون في أقاليم السودان

إن النازحين المقيمين حول المدن الكبيرة مكشوفون للعيان، لكن أعدادهم حول المدن الإقليميّة، أيضاً، ليست بالقليلة. فهناك عدد لا بأس به يعيش حول مدن غرب السودان مثل الضعين ونيالا

والمجلد والأبيّض وغيرها من المدن، وهناك عدد من معسكرات النازحين في جبال النوبة، خصوصاً بالقرب من كادوقلي ولقاوة والدلنج، وفي مناطق شرق الجبال. وهذه المعسكرات تعاني أقصى حالات التهميش، لقد لخّص تقرير للأمم المتحدة صدر في يونيو ١٩٩٩ الوضع في هذه المناطق كالآتي:

"هناك نحو ٧٢ قرية سلام يقطنها حوالي ١٧٣ ألف نسمة. ويقدر عدد النوبة المتأثرين بالحرب نحو ٦٠ في المائة من سكان هذه القرى. وتمثل أحوال ٤١ قرية من قرى السلام تضم نحو ١٠٥ ألف من السكان أقصى درجات المعاناة. ولا يكاد إنتاج الحبوب في قرى السلام يبلغ مستوى إعاشة سكانها منه، ويعيق من بلوغ ذلك عدم توفر الأمن وعدم وجود الأراضي الخصبة. وتعاني هذه القرى ضعفاً شديداً في مجال العناية الصحيّة، ولا يتوفر القدر الكافي من المياه والعناية الصحية التي تمنع تفشي الأمراض".

يذكر التقرير الرسمي لعمليّة شريان الحياة بالسودان (١٩٩٦) " وجود ارتباط غير مريح بين سياسات التنمية الاقتصاديّة للحكومة السودانيّة، في ما يتعلّق بالزراعة، وسياساتها بخصوص وضع النازحين الفارين من ويلات الحرب، وإصرارها في السيطرة على الأرض في سياق إدارة حرب داخليّة". إن ذلك يشير إلى الطريقة التي أجبرت بها الحكومة نوبة الأرياف على النزوح من قراهم إلى"معسكرات السلام" حيث يمكنها السيطرة عليهم واستخدامهم كقوّة عمل في مناطق الزراعة الآليّة.

إن مشكلة النازحين في جنوب كردفان لا يمكن تجاوزها إلاّ بإنهاء الحرب وتبني سياسات تمكن سكان هذه المنطقة من العودة إلى قراهم الأصليّة واستئناف تملك وزراعة الأراضي التي كان يزرعها أسلافهم في السابق. إن إعادة تأهيل المناطق التي تأثّرت بالحرب في جنوب كردفان ستتطلّب إزالة الألغام، وإعادة تأسيس البنية التحتيّة، وتطبيق سياسات لدعم تأمين سبل العيش، وسياسات لتأمين حق السكان في حيازة الأراضي.

هناك أكثر من ٦٠ ألف نازح في شرق السودان يقيمون حول طوكر وكسلا وبورتسودان وغيرها من المدن الأخرى. ولا يمكن معالجة مشاكلهم، هم أيضاً، دون تناولها في سياق السلام وإعادة التأهيل.

في جنوب السودان، توجد أعداد كبيرة من اللاجئين يعيشون حول مدن تقيم بها وحدات عسكريّة، وفي الأرياف، خصوصاً في المناطق التي ظل برنامج شريان الحياة السوداني يقدم لها الدعم الغذائي. ولقد أثبتت التجربة أن اللاجئين يأتون دائماً في آخر قائمة المستفيدين من توزيع الغذاء وغيره من برامج المساعدات أيّاً كانت الجهة التي توزع هذه المساعدات. ويجب تكرار القول، مرّة أخرى، بأن مشاكل المدى القصير المتعلقة بالإسعافات الغذائية العاجلة ومشاكل المدى الطويل المتعلقة بالعودة وإعادة التوطين تتطلّب برنامجاً شاملاً لشؤون السلام والأمن المحلي وإعادة التأهيل وإزالة الألغام وضمانة حقوق الأراضي.

حريّة التنقل

إن أكثر ردود الفعل عند الحكومات السودانيّة شيوعاً هي محاولة تقييد حريّة التنقل. وبصرف النظر عن انتهاك ذلك للحقوق المدنيّة فإنه لم يفد الحكومة أبداً. ونتيجة لذلك فإنه يجب أن تعطي أيّ حكومة ديمقراطيّة مستقبليّة أهميّة كبيرة لضمان حريّة التنقّل والإقامة، وتزويد النازحين بأوراق ثبوتيّة. ويحق للمواطنين السودانيين أن يتنقلوا ويقيموا في أيّ بقعة في السودان يرغبون في الإقامة فيها، ولا يجب أن تكون هناك قيود على حق السودانيّين في الخارج وفي المنافي من الدخول والخروج متى يشاءون.

إن برامج عودة النازحين وتوطينهم ودمجهم بباقي السكان تعتبر جزءاً من ما يجب أن يمثل أهدافاً لسياسات أساسيّة تنتهجها حكومة انتقالية مستقبلية للسودان. لكن المشاركة في هذه البرامج يجب أن تتم على أساس طوعي إذ لا يجب أن تكون هناك عودة قسريّة.

أسباب عميقة

إن حل مشكلة النازحين لا يمكن لها أن تزول إلاّ بزوال السببين العميقين للهجرات الجماعيّة وهما:

- الحرب

- القدر الهائل من عدم المساواة بين أقاليم البلد المختلفة على مستوى الدخل وفرص الحياة.

إن حقيقة وجود ملايين من المواطنين يعيشون أوضاعاً مزرية في معسكرات النزوح ومناطق السكن الاضطراري في المدن الكبرى تقف شاهداً على درجة السوء التي تردّت إليها الأوضاع في الكثير من المناطق الريفيّة. ولا توجد سياسات يمكنها أن توقف الهجرة في السودان، فالناس الذين يعيشون أحوالاً متردّية سيجدون السبيل للرحيل إلى حيث يمكن أن يتوفّر بعض الطعام أو المال. وليس هناك سور يستطيع أن يحول دون دخول النازحين إلى الخرطوم، كما لا يستطيع أيّ برنامج إعادة توطين أو ترحيل لمواقع سكن أخرى أن يوقف النازحين من العودة إلى المدينة إذا ما كانت هي المكان الذي يمكنهم فيه أن يحصلوا على دخل يعينهم في معاشهم. إن الحل الوحيد يكمن في جعل بقائهم في المناطق الريفيّة أو عودتهم إليها أمراً أكثر جاذبيّة.

الخلاصة

إن السودان بلد متعدد الثقافات، وقد جعلت تجربة النزوح الجماعي، والهروب إلى أقطار أجنبية، وفترات المنفى الطويلة، من السودان بلداً أكثر تعددية ثقافيّة عن ما كان عليه من قبل. وبعد استتباب السلام والانتقال إلى الديمقراطيّة فإن شوارع مدن مثل الخرطوم وجوبا وكسلا وكادوقلي ستكون مكتظة بمواطنين سودانيّين عاشوا تجارب حياة مختلفة داخل السودان وفي البلدان الأفريقيّة والعربيّة المجاورة، وعبر بلدان الكرة الأرضية جميعاً. وسيكون التحدي الأكبر هو تلبية الحاجات الاقتصادية الملحة في مساعدة العائدين والتأكد من مدى استطاعتهم على الاندماج في الحياة السودانيّة مرّة أخرى. وستكون هناك حساسيّات سياسيّة بسبب المستويات المختلفة نفسها، ومن أنواع المؤهلات التعليميّة والمهنيّة لمختلف الناس. وستكون هناك تحديات هائلة، اجتماعيّة وثقافيّة، تتعلّق بإذابة كل هذه التجارب المتنوعة في بوتقة تجربة شعب واحد.

إن هذه الورقة قصيرة للغاية بحيث أنّها لا تتسع بالقدر الكافي كي تضم تفاصيل سياسات وبرامج عديدة ستكون ضروريّة كاستجابة فعالة لما تتطلبه مشاكل اللاجئين والمنفيّين والنازحين، لكن هناك ثلاثة مبادئ أساسيّة يمكن طرحها وهي:

١- إن لاجئي السودان ومنفيّيه ونازحيه يعتبرون رصيداً له وليس عبأً عليه. ويجب النظر إلى التنوّع، على صعيد التجربة والعيش في ظل ثقافات وطرق وأنماط حياة مختلفة، بوصفه إضافة إيجابيّة للبلاد في القرن الحادي والعشرين. وقد أصبح معروفاً، وعلى نطاق واسع، أننا ندخل الآن مرحلة من العولمة، يستطيع فيها من يمتلكون أفقاً ثقافياً أوسع أن يكونوا الأكثر نجاحاً. وعلى السودان أن يستفيد من التنوع الاجتماعي الثقافي المتزايد الذي أتى نتيجة للتجارب المحزنة التي مرّ بها في العقود الأخيرة من السنوات.

٢- هناك حاجة ماسة إلى توفر مجموعة من الموجهات الشاملة لتساعد في التعامل مع التحديّات ذات الصلة باللاجئين والمنفيّين والنازحين. لقد مضى الزمن الذي كانت الدولة تقوم فيه بالتخطيط الشامل، لكن مشاكل عودة واستقرار واندماج الملايين من المواطنين الفقراء بنجاح هي مشاكل ذات مدى شاسع تحتاج لإطار شامل يضمها. وهذا الإطار الشامل لا يمكن فرضه بواسطة الحكومة إذ يجب التفاوض بشأنه بعناية مع المجتمع الدولي ومع المنظمات الطوعيّة غير الحكوميّة (العالميّة والسودانيّة)، وفوق ذلك، مع اللاجئين والمنفيّين والنازحين أنفسهم. وهذا يعني الاعتراف بالمبدأ الأساسي الذي يفيد بأن المشاركة في كل البرامج يجب أن تقوم، بصورة كاملة، على أساس طوعي.

٣- إن أزمة اللاجئين والنازحين لا يمكن تجاوزها إلاّ بإيجاد الحلول للأسباب العميقة التي تؤدي إلى الهجرات الجماعيّة. وتعتبر عمليّة تحقيق السلام واحترام حقوق الإنسان أهدافاً أساسيّة، لكنها ليست كافية إذ أن إعادة تناول قضايا عدم التوازن بين الأقاليم المختلفة في مجالات التنميّة وتوفير الخدمات وتقديم تنمية مستدامة للمناطق الريفيّة من العناصر الأساسيّة أيضاً.

الفصل التاسع

الحركة النسائية
تحديات السلام وحقوق الإنسان

يطرح هذا الفصل التساؤل التالي: كيف يمكن للنساء التأكد بأن مصالحهن في ما يتعلق بعملية السلام وبالسياسة في السودان تجد التعبير عنها؟ وما هي المعوقات التي تواجهها النساء السودانيات وهن يحاولن تنظيم أنفسهن والتأكد من خدمة مصالحهن؟ وما هي الإستراتيجيات التي يمكن للنساء السودانيات اتباعها لكي ينخرطن بدرجة أعمق، وأكثر فاعلية، في السلام، وفي التعبئة من أجل الحصول على حقوقهن؟

يهتم الفصل أولا، وباختصار، بوضع النساء في موضوع الحرب في السودان. وثانيا، يقوم الفصل بفحص بعض التحديات الرئيسية لحقوق الإنسان التي تواجه حركة النساء. ويحلل الجزء الثالث المعوقات البنيوية للمنظمات النسائية في ما يتعلق بالوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي في السودان وهذا يساعدنا في فهم حقوق الإنسان.

أما الجزء الموسع الأخير فيتناول الإستراتيجيات الممكنة التي تتيح للنساء، وللمنظمات النسوية، إمكانية التعبئة لأجل تحقيق السلام وحقوق الإنسان. ويختتم الفصل بملاحظة أن من السابق لأوانه الحديث عن حركة نسائية فعالة في السودان. وأنه، فقط، في إطار السلام والديمقراطية وتطوير المجتمع المدني يمكن للنساء امتلاك القدرة على التعبئة والحصول على حقوقهن.

الحرب والنساء في السودان

توصف النساء عادة بأنهن "صانعات طبيعيات للسلام"، في السودان وفي غيره من أصقاع أفريقيا. وتعتبر معظم الكتابات عن النساء والسلام بأنها ذات طابع حقوقي. وتتجه هذه الكتابات إلى القول بأنه، ومن منطلق مصلحة النساء في السلام، يجب أن يكون لهن دور في الدعوة إليه، وأنهن

أصلح من الرجال لصنع السلام. ولكن ، ليس هناك حتى الآن سوى قدر ضئيل من التجربة العملية في تأييد صدق مثل هذه الأطروحة. لقد ظل الانخراط العملي للنساء في صناعة السلام أمرا هامشياً. وقد جاءت معظم المبادرات التي تتعلق بالنساء والسلام من خارج البلاد، أو أنها حدثت بإلهام من تجارب وآراء من مناطق أخرى. ولم تحز هذه المبادرات، حتى الآن، إلاّ على الترويج الإعلامي، لكن لا يبدو أنها استطاعت تحريك ودفع عملية السلام إلى الأمام. وهذا ما يجعل هذه المبادرات فاقدة للمصداقيّة أو خاطئة، ولكنها تجبرنا على التساؤل عن لماذا يظل الدور العملي للنساء في تعزيز السعي نحو السلام ضعيفاً؟ تقوم الأجزاء اللاحقة من هذا الفصل بتحليل العوائق التي تكبح دور النساء في صناعة السلام ، وسيكون واضحا أن ما تستطيع النساء تحقيقه فعلياً خلال فترات الحرب محدود للغاية، بينما يفوقه كثيرا ما يستطعن تحقيقه عند استتباب السلام.

معاناة النساء أثناء الحروب

ليس هناك شك في أن معظم النساء السودانيات يرغبن في السلام، مثلهن مثل معظم الرجال السودانيين. ولقد عانت النساء في السودان كثيراً خلال الحرب، وهناك تجلّيات عديدة لهذه المعاناة.

١- أعباء اقتصادية أكبر

تقوم النساء، أصلاً، بمعظم أعباء العمل المنزلي، وبالعمل في مجال الزراعة في أرياف السودان المختلفة، خصوصا في المناطق المتأثرة بالحرب في الجنوب والشرق وجبال النوبة. وتتسبّب الحرب، عادة، في إضافة عبء أكبر من العمل والمسؤوليات. وسواء كانت النساء في المنازل أو أن أزواجهن فرّوا، أو جنّدوا، أو ماتوا، أو نزحوا إلى المدن الشماليّة، أو صاروا لاجئين ، فإن النساء يتحملن المزيد من المسؤوليات. وعلى النساء من أفراد الأسر التي تعولها نساء أن يتحملن وحدهن مسؤولية رعاية أفراد الأسرة الباقين. وأحيانا يصرن مسؤولات عن رعاية الأيتام من أبناء إخواتهنّ وإخوانهن أو من أحفادهن. وقد تجد النساء أنفسهن المسؤولات الوحيدات عن زراعة المواد الغذائية وتوفير الدخل للأسرة. وربما يكون عليهن أن يقتحمن مواقع اقتصادية جديدة كالتجارة الصغيرة التي قد تعرضهن للمخاطر. وتعمل النساء النازحات إلى المدن الشماليّة، في كثير من الأحيان، في بيع الخمور من أجل توفير معاشهن، ويخاطرن بالتعرض للاعتقال وأحكام الغرامة والسجن. وقد تقوم النساء في مناطق الحرب بجمع الحطب للوقود أو جمع المواد الغذائيّة من الغابات والسهول البريّة فيما يخاطرن بالوقوع ضحايا لانفجار الألغام الأرضية تحت أقدامهنّ أو يتعرضن للاختطاف على أيدي المليشيات المسلحة. وبينما تمثل الحرب لبعض النساء تجربة إنعتاق، إذ يتحرّرن من العمل المنزلي وزراعة الحقل، فإنها

تمثل لأغلبية النساء مجرد عبء إضافي، ومنظومة جديدة من المخاطر.

٢- أكثر عرضة للاستغلال

إن النساء الفقيرات، والأكثر حاجة للغذاء أو المال لهنّ أو لأطفالهن، هن الأكثر عرضة للاستغلال. ويمكن أن يتعرضن للاستغلال الاقتصادي من جانب التجار الذين يشترون مدخراتهن بأسعار زهيدة، أو من أصحاب المزارع الذين يستخدموهن في شتى الأعمال بأجور أدنى من الأجور السائدة في سوق العمل. وقد لا يتوفر للنساء الشابات من خيار سوى بيع المتعة الجسدية أو الارتباط بحلقة من الرجال من أجل البقاء. ومن أشكال الاستغلال الأكثر وحشيّة وعنفاً ما يتم من اختطاف للنساء على أيدي الجنود ورجال المليشيات لخدمتهم دون أجر ولإرغامهن على توفير المتعة الجنسية لهم.

٣- الجوع والمرض

عانى السودان خلال العشرين عاما الماضية من سلسلة من المجاعات والأوبئة، بالإضافة إلى سوء التغذية المزمن والتدهور الصحي الذي يعاني منه أغلبية السودانيين في الأوقات العاديّة. ولقد ترك انهيار الخدمات الصحيّة، ورفع الدعم عن الدقيق، الأسر السودانيّة عرضة لمعاناة أكبر. ولقد عانت النساء كثيراً، بيد أن من الأجدى ملاحظة أن كل الإحصائيّات التي تتعلّق بالوفيّات خلال حقب المجاعة تشير إلى أن الرجال أكثر تعرّضاً للموت من النساء. وتشير الإحصائيّات القوميّة إلى أن متوسط عمر المرأة في السودان أعلى من متوسط عمر الرجل. ومن بين الأسباب التي تؤدي إلى ذلك القدرة البيولوجيّة العالية على التحمّل عند النساء، وتمكن النساء من مهارات تفوق مهارات الرجال في الكفاح من أجل البقاء- فمثلا تستطيع النساء التعرف، أكثر من الرجال، على أنواع النباتات البريّة التي تصلح للطعام.

٤- نقص التعليم

البنات هن أول من يعاني من إغلاق المدارس وأول من يعاني حين تتعرض الأسر إلى أزمات اقتصاديّة مما يعني أنّهن لا يستطعن توفير المصاريف المدرسيّة. ولقد أخرجت العديد من الأخوات الكبار من المدارس للمساعدة في رعاية اخوتهن الصغار أو لمساعدة الأم في الحصول على دخل. وتنظر القيم الثقافية السائدة إلى مدارس البنات بوصفها مدارس أقل قيمة من مدارس الأولاد، كما ينتهي دوامها اليومي قبل انتهاء دوام مدارس الأولاد. وهناك أسر تضم أطفالاً كثيرين، وتكون البنت الكبرى في الأسرة، والتي هي في سن الدراسة، أكبر أطفال المنزل. ورغم أنها طفلة إلاّ أنها تتحمّل

مسؤوليّة الكبار.

إن الآثار بعيدة المدى للفشل في نيل التعليم المدرسي تعتبر كارثة. وتعتبر البنات غير المتعلمات والأميّات أقل حظاً في النجاح في حياتهنّ. ويكون أطفالهن أقل حظاً في معركة الصراع من أجل البقاء، وأقل حظاً في تحصيل نجاح مهني، وأكثر عرضة للانتهاكات والاستغلال.

٥- التعرض للانتهاكات الجنسيّة

تكون النساء أكثر تعرّضاً للاغتصاب حين يوجدن خارج قراهن أو عشائرهن أو أسرهن الممتدة، وهذا يعرّضهن لمخاطر الإصابة بفيروس (HIV) المؤدي إلى الإصابة بمرض (الإيدز) ضعف المناعة المكتسبة (يعتبر الجنود أكثر المجموعات المهنيّة الناقلة للإصابة بضعف المناعة المكتسبة)، والأمراض التي تنتقل عدواها عن طريق الاتصال الجنسي، وحالات الحمل غير المرغوب فيها، والوصم بالعار والجراح النفسيّة، وربما الإرغام على المتاجرة بمتعة الجنس.

٦- مختلف المخاطر

تحاول النساء الفقيرات في أزمنة الحرب تحاشي مختلف المخاطر إذ ليس هناك شيء يقيني أو موجهات يمكن الركون إليها بصدد ما ينبغي فعله، كما لا تتوفر معلومات يمكن الوثوق بها. وتجد العديد من النساء أنفسهن أمام خيارات غير مقبولة، فعليهنّ الاختيار بين تخزين البذور (غير مدركات ما إذا سيكون في مقدورهن بذرها، على الإطلاق) أو إطعام أطفالهن بها، وبين استخدام الوقت الضئيل المتاح بالسير على طريق آمن إلى بئر أو المخاطرة بالسير على طريق قصير قد يكون مزروعاً بالألغام الأرضيّة ، وبين المخاطرة بالإصابة بفيروس HIV عبر تقديم خدمة جنسيّة أو الركون إلى "أمان" التسوّل للحصول على صدقة قد لا تأتي.

٧- توفير الدعم للأطراف المتحاربة

تتعرض النساء للإرغام على تقديم الدعم للجيوش. وقد يتعرّض طعامهن للنهب، وقد يجبرن على طهي الطعام، وتقديم الخدمات المنزليّة للجنود، وقد يجمعن في معسكرات للنازحين بهدف جذب وكالات الإغاثة، ثم يجدن أن معظم الغذاء الذي يأتي من وكالات الإغاثة يسرقه الجيش. وعلى مستوى غير هذا، قد تتعرض القيادات النسائيّة للضغوط أو يكرهن على دعم الخط الحزبي للقوى العسكريّة المهيمنة خلافاً لما يعتقدنه حقيقة أو لما تقتضيه مصالحهن.

يقول البعض أن النساء يعانين في الحرب أكثر مما يعاني الرجال، وفي الحقيقة فإن مثل هذه

المقارنة غير مفيدة. إن أحد الأسباب التي تجعل عدد النساء أكثر من الرجال في جنوب السودان هي أن هناك أعداداً أكبر من الرجال قد قتلوا في المعارك أو لقوا حتفهم بسبب الغزوات التي تجتاح مناطقهم. فهل من الأحسن أن تقتل أم تختطف وتتعرض للأذى وللاغتصاب؟ مع أن مثل هذا السؤال يفتقر للرصانة.

هل النساء صانعات سلام حقيقيّات؟

إن القادة السياسيين والعسكريّين من الرجال هم المسؤولون عن العنف والدمار الذي أصاب المجتمعات السودانيّة عبر التاريخ. وتعتبر النساء أقل تورّطاً في مثل هذه الجرائم، وأقل تخبّطاً من الرجال. فهل هذا يجعل من النساء صانعات سلام طبيعيّات أو صانعات سلام أفضل؟ هناك حجج يمكن إيرادها لصالح أيّ من الجانبين. إن النساء لسن بريئات، كما أن لهن ولاءات وهويّات بوصفهنّ أعضاء في مجتمعاتهن أو قبائلهن أو أحزابهنّ السياسيّة أو جماعاتهن الدينيّة. وتصير مثل هذه الهويّات، في كثير من الأحيان، أقوى من ارتباطهن بغيرهن من النساء. وهذا شيء طبيعي إذ أن للنساء هويّات اجتماعيّة مثلما لهنّ هويّاتهن كنساء. ولقد ظلّت العديد من النساء ناشطات في تأييد القوى التي ينتمين إليها خلال الحرب. وساعدت قليلات منهن في الجهد الحربي إذ انخرطن في القتال.

لكن هناك اختلاف على مستوى الجنوسة (اختلاف جيندري)، فالرجال هم مجرمو الحرب وضحاياها. أما النساء السودانيّات فقد ظللن، على درجة تفوق الوصف، ضحايا، فقط، للحرب. لقد عانين من العنف ولم يرتكبنه، أما الأطفال السودانيون فقد ظلّوا هم الضحايا على نحو مطلق.

إن النساء اقل نزوعاً إلى العنف من الرجال. ولاختلافهن البيولوجي عن الرجال، خصوصا في دورهنّ كمنجبات للأطفال، فإنهن أقل ميلاً إلى صناعة الحرب. وتوجه الثقافات السودانيّة النساء ليكن أكثر نزوعاً إلى السلم. لكن هل تجعلهن مصلحتهن في السلام صانعات أفضل للسلام؟ وإذا كان لابد للسلام أن يكون مؤثّراً فيجب أن يقوم بين هؤلاء الذين يتقاتلون بالفعل. إن كل هدف مفاوضات السلام هو أن تجري بين أعداء لا بين أصدقاء. وإذا اتفقت النساء في السودان، على اختلاف مشاربهن، في رغبتهن في العيش مع بعضهن البعض بسلام فأي فائدة ستجنى من ذلك؟ فقد يظل ممكناً، أيضاً، لأزواجهنّ أن يستمروا، بكل بساطة، في تجاهل تلك الرغبة، ويواصلون حربهم.

إن معظم القيادات النسويّة في السودان لم تنشط في الدعوة للسلام. وهذا قد يعكس حقيقة أن القائدات النسائيات ينزعن للإقامة في المدن بعد إكمال تعليمهن مما يعزلهن عن معاناة ومخاوف أخواتهن، ولقد نجحت قلة من هذه القيادات في وضع اهتمامهن بالسلام فوق التزامهن بالأجندة السياسيّة.

إن النساء، مثلهن مثل الرجال، لهن طموحاتهن التي قد يعطينها الأولوية على الاهتمامات الإنسانيّة وعلى التضامن النسوي.

للنساء في بعض الثقافات السودانيّة نوازع تقليديّة نحو العمل من أجل استتباب السلام، فمثلاً في بعض المجتمعات الجنوبيّة أقدمت النساء على نحو جماعي بالتوقف عن معاشرة أزواجهن في محاولة للضغط عليهم كي يوقفوا القتال. لكن مثل هذا السلاح يعبّر في الحقيقة عن ضعف وسط النساء. وإذا كان هذا السلاح هو أقوى أسلحتهنّ فإنه لا يقف دليلاً على أنهن يتمتعن بموقف قوي يستطيع دعم السلام.

ومن جانب آخر، يمكن أن يقال أن في ضعف النساء تكمن قوتهنّ الكبرى. وحين تدعو النساء إلى السلام يكون سلاحهن الأمضى هو وضعهن الضعيف. ويمكن أن يمثلن صوت الصدق مع النفس والضمير. ويمكن أن يناشدن الضمير والحس السليم والمصلحة الذاتيّة على المدى الطويل. ولأن النساء، تحديداً، في وضع يتسم بالهشاشة فإن أصواتهن تكتسب سلطة أخلاقيّة. ويجب الاستماع للنساء ليس بسبب قدرتهنّ في دعم مطالبهنّ، وإنما لأنهنّ يتحدثن نيابة عن الذين لا حول ولا قوة لهم، وهن يطرحن القضايا التي لا يمكن تجاهلها. أنهن لا يسعين للحصول على أدوار ذات امتيازات من وراء عمليّة السلام، ولا يعملن على تهميش الرجال. إنهن يسعين، ببساطة، لإسماع أصواتهن، ولإعادة طرح ما يتعلق باختلال التوازن الذي حجبهن وجعل أصواتهن غير مسموعة على مائدة المفاوضات.

جنوسة (جندرة) السلام

يعتبر برنامج جنوسة (جندرة) السلام الذي نظمته الحكومة الهولنديّة أهم المبادرات، واسعة الشهرة، في ما يتعلّق بموضوع النساء والسلام في السودان. ولقد بدأ البرنامج بسلسلة من المشاورات الموسّعة مع عدد من النساء السودانيّات في جميع أرجاء البلاد. ولقد توّج كل ذلك بمؤتمر عقد في ماستريخت بهولندا في أبريل عام ٢٠٠٠. وقد مثّل ذلك المؤتمر تجمّعاً رفيع المستوى للنساء السودانيّات القادمات من مختلف أرجاء البلاد مع عدد من الناشطات العالميّات في شؤون النساء. وكان ذلك بمثابة إشارة تضامن عالمي وتعضيد لنساء السودان في وقت اشتدت فيه معاناتهن. ولقد سمح ذلك بسماع أصوات النساء على المستوى القومي والعالمي. ولكن يجب أن نتساءل أيضاً عن مدى استمرار هذه المبادرة، وكيف يمكن أن تُرفد بها حركة النساء في السودان بصورة مستدامة.

النساء وحقوق الإنسان: قضايا

تواجه النساء في السودان قضايا ضخمة ذات أثر على حقوقهن. ويعرض هذا الجزء من الفصل مجموعة من هذه القضايا، بيد أنه لا يهدف أن يكون حصرياً: إن أيّ بحث متعمق حول تحدّيات حقوق النساء في السودان يحتاج إلى كتاب كامل، على أقلّ تقدير. ويجب أن يقرأ هذا الفصل في ارتباطه بالفصل الخاص بحقوق المرأة في كتاب "قضايا الانتقال إلى الديمقراطيّة وحقوق الإنسان".

قانون الأحوال الشخصيّة والأعراف

إن قانون الأحوال الشخصيّة المعمول به في السودان في الوقت الحاضر قد صدر عام ١٩٩١ استناداً إلى تفسير خاص للشريعة الإسلاميّة. ويحتوي قانون الأحوال الشخصيّة هذا على عناصر تتعارض مع الحقوق الأساسيّة للإنسان. ويعتبر هذا القانون أول تقنين لقانون الأحوال الشخصيّة، وهو يؤكد على العناصر المقيّدة للقوانين السابقة، ولا يترك سوى هامش ضئيل للتأويل الذي قد يقدم عليه قاضي ليبرالي كي يوسّع إطار حقوق النساء. ومن القوانين المقيّدة التي يتضمنها هذا القانون ما يلي:

١- يتطلّب الزواج موافقة وليّ الأمر: لا يحقّ للمرأة السودانيّة أن تتزوّج دون موافقة ولي أمرها. ولوليّ أمرها الحق في إنهاء الزواج على أساس عدم الكفاءة (يجب أن يكون الزوج والزوجة كفؤان في الإسلام والحريةّ والنسب)، أو المهر (مهر الزوجة المدفوع يجب أن يكون مساوياً لما يتوقع لامرأة مساوية في الأصل والجمال والعمر، الخ).

٢- الطلاق حق مطلق للزوج يمكن أن يمارسه لأيّ سبب أو لدونما سبب دون أن يكون للزوجة حق الاستئناف. ولا تملك المرأة حقاً إلا إذا كان قد ورد بوضوح في عقد الزواج (وهذا لا يحدث إلاّ نادراً). ولكي يمكن للمرأة الحصول على طلاق يجب عليها أن تمر بعمليّة شاقة ومعقّدة لتثبت مثلاً أن زوجها عاجز جنسياً (عنين) أو أنه ألحق بها أذى جسيم، أو فشل في إعالتها مادياً. وعلى المرأة تقع مسؤوليّة إقامة الدليل. ومن الناحية العمليّة لا يعتبر ارتكاب الزوج للزنا من مسببات الطلاق.

٣- كفالة الأطفال الذكور تعطى للمرأة حتى سن السابعة، أما كفالة الأطفال الإناث فتعطى للمرأة حتى سن التاسعة. وبعد هذه السن تحوّل الكفالة إلى الأب. وإذا ما تزوّجت المرأة ثانية قبل أن يصل الأطفال إلى تلك السن فإنها تفقد حق الكفالة. لكن العكس من ذلك لا يحدث إذ تظل الكفالة للرجال حتى ولو تزوّج الرجل مرّة ثانية.

٤- الطاعة: تطالب الزوجة بطاعة زوجها إلاّ إذا تعارضت أوامره لها مع الإسلام. ومن التبعات التي تترتب على ذلك تقييد حق السفر إذ يسمح للنساء بالسفر، فقط، في حالة حصولهن على إذن بذلك من أزواجهن.

الجدير بالذكر أن قانون الأحوال الشخصية لعام ١٩٩١ يتشابه، في كثير من النواحي، مع القانون الذي سبقه. وهو إلى حد كبير تقنين للقانون السابق للأحوال الشخصية للمسلمين السائد منذ العهد الاستعماري. فمسائل الزواج والطلاق والميراث والوقف والوصية كانت تخضع للسائد من أقوال الحنفية فيما لم يرد بشأنه نص في منشورات قاضي القضاة. وقد استمر الوضع في أثناء الديمقراطية الأخيرة في الزمن الذي كان فيه معظم القادة الحاليّين للتجمع الوطني الديمقراطي يحتلون مواقع قياديّة في الحكومة. وتتخوّف العديد من النساء السودانيّات من أن التجمع الوطني الديمقراطي سيكون، هو نفسه، ميّالاً لتفسير الإسلام والتقاليد السودانيّة بالطريقة نفسها، مما سيكون له أثره في التحكم في النساء وحرمانهن من حقوقهن الكاملة. وتشير المادة الخامسة في مقررات أسمرا إلى أن التجمع الوطني الديمقراطي قد يحافظ على الوضع السائد. وفي الحقيقة فإن العديد من النساء السودانيّات يعتقدن أن هذا التوجّه لا يتعارض، فقط، مع الحقوق الأساسيّة للإنسان وإنما يتعارض مع روح ونصوص الإسلام.

إن قوانين عام ١٩٧٣، ومنظومة التشريعات الأخرى التي طرحت في منتصف السبعينيات منحت المرأة حقوقاً واسعة عديدة. لكن هذه القوانين والتشريعات لم تبلغ مستوى مساواة النساء بالرجال. فمثلا يمكن للمرأة التي يعترض ولي أمرها على زواجها أن تذهب إلى المحكمة حيث يقوم القاضي مقام ولي أمرها. ولكن إقدام المرأة على الذهاب إلى المحكمة بهذه الطريقة يعتبر سلوكاً يجلب عليها العار. وهناك مثال آخر هو أن حصول المرأة المطلقة على حق الإعالة من زوجها السابق يعتبر حقاً يقرّه القانون، لكن من النادر تحقيقه عملياً لأنه لا يعتبر عرفاً. وبالمثل فإن الكثير من المواد القانونيّة التي تتعلّق بحقوق النساء نادراً ما تجد طريقها للتطبيق لأن النساء لا يعلمن بوجودها أصلاً، أو لأنّهن أسيرات لقيود العادات والضغوط الاجتماعيّة، أو لخضوعهن للتمييز الأبوي والجنساني داخل نطاق العائلة، أو بسبب الوظيفة. لذلك لا أحد، ببساطة، يقدم على التوجه إلى المحاكم.

تتحكم القوانين التقليديّة والأعراف على النساء غير المسلمات في الأرياف. وتستند معظم هذه القوانين التقليديّة على ممارسات أبويّة يسودها التمييز. وبينما يعتبر مبدأ جمع وتنسيق القوانين العرفيّة الذي يهيئ، إن وجد، لضمها إلى التشريعات المعمول بها، مبدأً جيّداً، إلاّ أن العديد من مظاهر القانون العرفي تنتهك الحقوق الأساسيّة للنساء.

المعايير العالميّة لحقوق الإنسان والقيم الدينيّة

يعتبر موضوع المعايير العالميّة لحقوق النساء والقيم الدينيّة التي قد لا تتوافق مع هذه المعايير من أكثر الموضوعات إثارة للجدل في السودان في الوقت الحاضر.

لقد قامت الحكومة السودانيّة الحاليّة بتأويل الدين بطريقة تمنح الرجال سلطة مطلقة على النساء. ولقد طبّقت الحكومة العديد من القوانين التي تميّز بين الجنسين دون احترام للاتفاقيات العالميّة لحقوق الإنسان التي وقعت عليها، أو للتقاليد الدينيّة للمجتمع السوداني الأكثر تسامحاً. إن القوانين، كما هي مطبقة الآن، تقوّض بالفعل القيم الدينية العرفيّة التي يحترمها كل السودانيين. إن محاكم النظام العام مثلاً تعمل كهيئات قضائيّة توقّع عقوبات اعتباطيّة قاسية، وتعمل أيضاً كمفسرة للقانون الإسلامي متقلّدة سلطة تحديد ما يجب اعتباره خطأً وما يمكن اعتباره صواباً. ولقد أدى وجود مثل هذه المحاكم إلى خلق حالة من عدم الاحترام للنساء، وشجع بعض أنواع السلوك العدواني تجاههن.

تضمنت مقرّرات أسمرا التي أقرّها التجمع الوطني الديمقراطي المادة الخامسة التي تجعل احترام المعايير العالميّة لحقوق الإنسان مشروطاً بـ"المعتقدات الدينيّة المقدسة". وترى العديد من النساء في ذلك أداةً تمكن التجمع الوطني الديمقراطي من المحافظة على القيود المفروضة على حقوق النساء باسم الإسلام. وهذا يعتبر بمثابة ثغرة تسمح ، في ظل حكومة "ديمقراطيّة"، باستمرار العديد من القوانين القمعيّة نفسها، وباستمرار الممارسات التي عانت منها النساء خلال حكم الجبهة القوميّة الإسلاميّة.

لم توقع الحكومة السودانيّة على معاهدتي الأمم المتحدة المتعلقتين بحقوق المرأة، ولم تصادق عليهما. إن التوقيع والمصادقة على المعاهدتين يساعد على الدفاع عن قضايا المرأة، وسيمثل خطوة كبيرة لضمان أن تتمتع كل النساء السودانيات بحقوق متساوية مع الرجال.

الحقوق السياسيّة للنساء

حصلت النساء السودانيّات على العديد من الحقوق التي طالبن بها، وذلك بعد نضال طويل بدأ قبل الاستقلال. واستطاعت النساء خلال الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي الحصول، على أقل تقدير، على حق التصويت والترشيح في الانتخابات، كما حصلن على حق العمل، وحق الأجر المتساوي للعمل المتساوي، وحق إجازة مدفوعة الأجر للولادة. وأمكن الحصول على الحق في ساعة يوميّا للرضاعة بالنسبة للأمهات العاملات. وقد حصلت النساء على الحق في التعليم، وتقدّمن ليحصلن على نصيب كبير في مقاعد جامعة الخرطوم. وبموجب الحقوق التي أحرزتها النساء استطعن الانخراط في القوات المسلحة وقوات الشرطة والخدمة المدنيّة. وأثبتت معظم النساء جدارتهن في المناصب التي تقلدنها. وفي الحقيقة، تمتعت النساء السودانيات بوضع افضل، نسبيّاً، إذا ما قورنّ بغيرهن من النساء في أفريقيا والدول العربيّة. ولقد أهّلت الجهود المتميّزة، التي بذلتها النساء السودانيّات عبر الاتحاد النسائي، المرأة السودانيّة للفوز بجائزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

عام ١٩٩٣.

لكن سنوات الثمانينيات، وسنوات التسعينيات بشكل خاص، من القرن الماضي، كانت سنوات تراجع. وخلال السنوات الأخيرة من حكم الرئيس الأسبق نميري بدأ وضع النساء في التحول نحو الأسوأ، وتم تطبيق قوانين جديدة تستهدف النساء، خصوصاً خلال فترة تطبيق الشريعة منذ عام ١٩٨٣ وما بعدها. والآن، في ظل حكومة الجبهة القوميّة الإسلاميّة، حرمت النساء السودانيّات من حقوقهن، واستهدفن بطرق عديدة لكونهنّ نساء، أو بسبب خلفيتهن الثقافيّة أو لأفكارهن السياسيّة. ولم يسمح للمنظمات والهيئات النسائيّة ممارسة نشاطاتها بحريّة، وفصلت النساء اللاتي لم ينصعن للأيدلوجيّة الإسلامويّة من وظائفهن واستبدلن بكوادر تنتمي للجبهة القومية الإسلاميّة.

لقد تعرضت النساء الناشطات سياسيّاً، من غير عضوات الجبهة الإسلاميّة، إلى السجن وللتحرّشات. وأجبرت النساء على أداء الخدمة العسكريّة ضمن قوات الدفاع الشعبي حتى ولو كن مريضات. أما اللاتي رفضن أداء الخدمة الإلزاميّة فقد فقدن وظائفهن ولم يستطعن الحصول على غيرها. وتعرضت الناشطات في مجال حقوق الإنسان إلى الجلد في الشوارع، واقتدن إلى مكاتب سلطات الأمن لمزيد من الاعتداء عليهن، وتعرضن للسجن دون محاكمة أو صدور إدانة. واعتقلت الأمهات وغيرهن من المحتجات على تجنيد الطلاب من أبنائهنّ في القوات المسلحة ، وتعرضن للجلد بسبب احتجاجاتهن.

كان تعذيب النساء ظاهرة غير معروفة تقريبا حتى وصول الحكومة الحاليّة إلى السلطة. ولكن النساء اليوم يتعرضن خلال فترات الاعتقال للضرب والعقوبات القاسية كإجبارهن على الوقوف طوال ساعات النهار تحت حرارة الشمس المحرقة. وتتعرض العديدات إلى عقوبات قاسية مثل الجلد. ومن أكثر أشكال التعذيب قسوة على النساء الاغتصاب أو التهديد بالاغتصاب. ولقد صار الاغتصاب في بعض مناطق الحرب، ظاهرة واسعة الانتشار، تمارس على نحو منتظم للدرجة التي تبدو فيها وكأنها سياسة مقرّة. وفي المناطق الحضريّة تكون النساء المعتقلات أكثر عرضة للعنف الجنسي. ويستخدم التهديد بالاغتصاب كوسيلة لإجبار النساء على تقديم معلومات، ولإرغامهن على ترك أيّ نشاطات سياسيّة أو أيّ نشاطات تتعلق بحقوق الإنسان.

الحقوق الاقتصادية

إن الموقع الاقتصادي، غير الملائم، للنساء في السودان هو المصدر لضعف مكانتهن الاجتماعيّة والسياسيّة. وتلعب النساء دوراً اقتصاديّاً رئيسيّاً في السودان في المناطق الريفيّة والحضريّة. فعلى سبيل المثال تعتبر النساء هن المنتجات الأساسيّات للغذاء في القطاع الاقتصادي التقليدي، وهن العمود

الفقري للأمن الغذائي. وتقوم النساء أيضاً بتحمّل العبْء الأعظم من العمل الأساسي في اقتصاد الأسرة، بما في ذلك جلب الماء وحطب الوقود وتجهيز الطعام والقيام بعمليّات النظافة ورعاية الأطفال والعناية بالحيوانات، وممارسة النشاطات التي تجلب دخلاً صغيراً مثل صناعة البروش (الحصائر) وبيعها وطهي الطعام. وبدون النشاطات الاقتصاديّة للنساء فإن الوجود الاقتصادي الأساسي في العديد من مناطق الريف في السودان كان سيتعطل.

لقد تم الاعتراف في بعض أنحاء العالم، بالدور المركزي لمساهمة النساء في الاقتصاد من قبل صنّاع القرار السياسي والعاملين في مجالات التنمية. فمثلاً هناك نشاطات تتعلّق بتسليف القروض الصغيرة لبنك غرامين في بنغلاديش، وهي نشاطات تركّز على النساء الفقيرات. و لقد أثبتت هؤلاء النسوة، رغم فقرهن، أنهنّ مخلصات ، بصورة ملحوظة، في استخدام القروض الصغيرة التي تمنح لهنّ من أجل الحصول على دخل. ولقد سجّلن معدّلات مرتفعة في عمليّات تسديد القروض. ويمكن للسودان أن يتعلّم الكثير من نماذج كهذه. وقد تمثل استراتيجيّات التنمية الريفيّة، ذات التركيز الخاص على أدوار وإمكانيّات التنمية في أوساط النساء، مكوّنات أساسيّة لاستراتيجيّة مستقبليّة في مجال إعادة تأهيل الاقتصاد واستعادة عافيته في السودان، بالإضافة إلى المساعدة في إكمال الحقوق الاقتصادية الأساسيّة للنساء.

تعليم النساء والتوظيف

إن معدل محو الأميّة في السودان، خصوصاً في المناطق الريفيّة، منخفض للغاية. أما في أوساط النساء فإن معدل محو الأميّة يعتبر أكثر انخفاضا مما هو عليه في أوساط الرجال. ونتيجة للأميّة، جزئيّاً، فإن أغلبيّة النساء السودانيّات في الأرياف محصورات في أدوار محدودة مثل العمل في الحقول وأداء العمل المنزلي والعناية بالأطفال. ولذلك فإن فرص النساء في الحياة محدودة للغاية. إن احترام حقوق التعليم لكل السودانيّين عبر توفير التعليم للجميع سيكون بمثابة خطوة كبيرة.

إن تجربة البلدان النامية تشير إلى أن العنصر الوحيد الذي يمثل أهم عامل في تقليص عدد الوفيّات بين الأطفال وتهيئة الشروط المناسبة للتقدم الاجتماعي والنمو الاقتصادي، هو توفير فرص التعليم للبنات.

من بين المشاكل الرئيسيّة التي تواجهها الفتيات، اللاتي يسعين للحصول على فرص للتعليم، عدم توفر الإرادة لدى أسرهنّ لإرسالهنّ إلى مدارس مختلطة، وصعوبة المواصلات في المناطق الريفيّة مما يعني أن الفتيات لا يمكن أن يحصلن على التعليم إلا عندما تكون منازلهن قرب مدرسة أو عندما يتوفر من يقمن معه من أقارب يقطنون قرب مدرسة.

وفي هذا المجال، كما في مجالات أخرى، فإن التقدم المتواضع الذي كان قد تحقّق في أعوام سابقة أجهض على يد الجبهة القوميّة الإسلاميّة. ولقد أصدرت الحكومة الحاليّة قوانين وتدابير للتمييز ضد النساء في مجال التعليم. فمثلاً: هناك تمييز ضد الطالبات في التعليم الجامعي، فثمة مواد تدرّس للطلاّب الذكور دون الطالبات، وهناك بعض الكليّات التي لا تسجّل بين صفوفها إلاّ الطلاب الذكور مثل كليّة القانون في جامعة أم درمان الإسلاميّة، وقسم علوم البحار بكليّة العلوم في جامعة البحر الأحمر، وبالمثل شعبة المساحة بكليّة الهندسة بجامعة الخرطوم.

إن القانون الذي يحكم التعليم العالي لا يميّز، هو نفسه، بين الرجال والنساء، ولكن التدابير الإداريّة لبعض المؤسسات التي ترعاها الجبهة القوميّة الإسلاميّة هي التي أنشأت وعضدت هذا التمييز.

لقد حرمت النساء من حقوقهنّ الاقتصاديّة في الخدمة المدنيّة، فمثلاً رغم أن لموظفي الخدمة المدنيّة الحق في الحصول على أراضي سكنيّة إلاّ أن المرأة الموظّفة لا يحق لها الحصول على قطعة أرض إذا كان زوجها يمتلك أرضاً أو منزلاً. وإذا لم يكن للزوج قطعة أرض أو منزل فإن حق المرأة في ذلك يتحوّل إلى الرجل. ثانيا؛ تجبر متطلبات العناية بالأطفال والفرص المحدودة للترقي، النساء على الاستقالة المبكرة من وظائفهنّ مما يحرمهنّ من الحصول على كامل ترقياتهنّ ومعاشاتهنّ التي يستحققنها. ويجب معالجة هذه المشكلة من جانبين: بتعزيز التشريعات الخاصة بالمعاملة على قدم المساواة، وتشجيع أماكن العمل كي تسن قوانين لإنشاء دور لرعاية الأطفال والسماح بالدوام الجزئي للأمهات العاملات.

حقوق الأراضي

إن قانون الأراضي في السودان قانون معقّد، يعكس مزيجاً من القوانين العرفيّة والتشريعات الاستعماريّة والقانون الإسلامي (أنظر الفصلين ٦و٧). وهذه القوانين تحمل في عدة أوجه منها تمييزاً ضد النساء.

١-تتميّز القوانين العرفيّة الخاصة بالنساء بتنوّع كبير. ولكن من الشائع فيها أن تجد أن حقوق النساء محاطة بالقيود. وتحديداً، يخوّل ، عادة، لشيوخ العشائر وزعمائها الحق في منح الأراضي. ولكن القانون العرفي، في بعض الأحيان، يكون أكثر كرماً تجاه النساء من القوانين التشريعيّة ومن القانون الإسلامي.

٢-تتسم عمليّة تسجيل الأراضي بالتمييز ضد النساء. وحتى في الأماكن التي تتمتّع فيها النساء بحق عرفي في الأراضي فإنهنّ يجدن صعوبة بالغة في ترجمة هذا الحق في مجال تسجيل الأراضي.

وجرت العادة أن تسجّل أرض المرأة كاملة لزوجها.

٣-يحتوي القانون الإسلامي، كما يتم تفسيره في السودان، على قواعد وراثة تتسم بالتمييز لغير صالح النساء. وتحصل الأرامل والبنات على نصف الأنصبة التي يحصل عليها الورثة من الذكور (في الغالب).

٤-قيّدت التشريعات الحكوميّة من حق النساء في أراضي المدن. فمثلاً تمنح حقوق الموظفات الحكوميّات في الأراضي لأزواجهنّ. وتعتبر الأراضي أهم ثروة يملكها فرد سوداني. ويعتبر التمييز المتواصل، متعدّد الوجوه، للنساء في السودان في مجال ملكيّة الأراضي أحد أهم الطرق التي يتم بها تهميش المرأة. وهذه قضيّة تحتاج إلى الدراسة المتأنيّة كما تتطلب إصلاحاً بعيد المدى.

المشاكل التي تواجه النازحات واللاجئات

تمثّل النازحات قطاعاً من أكثر قطاعات المجتمع السوداني بؤساً وضعفاً، فهنّ لا يعانين فقط من أقصى درجات الفقر وإنما يعشن ضمن شرائح اجتماعيّة تعرّضت للتمزّق إذ يجبرن على النزوح في الغالب مع قلّة من الرجال، ويصرن أهدافاً للتحرّشات، وإلى تمييز واستغلال وعنف السلطات. ومن بين الذين يشملهم النزوح تعتبر النساء، أكثر من غيرهن، عرضة لسوء المعاملة. ومعظم النازحين قدموا من الغرب أو الجنوب. ويجبر ضعف الموارد معظم النازحات على تقطير الخمور كنشاط يحقق دخلاً اقتصادياً. ورغم أن هذا العمل يعتبر من تقاليد سكان معظم الأرياف السودانيّة إلاّ أنه يعامل من جانب السلطات بوصفه عملاً ضد القانون المعمول به، ويعرّض النساء إلى الحكم عليهنّ بتهم تقطير الكحول وبيعها. وتوقّع عليهنّ عقوبات تبدأ بالجلد والغرامات وتتدرج إلى أن تصل عقوبة السجن.

قد يتجه أطفال النازحين للعيش في الشوارع، وينضمون إلى فئة أطفال الشوارع (الشماسة)، حيث يتشرّدون بسبب الجوع في الطرقات بحثاً عن الطعام، أو العمل في وظائف بسيطة. ويجبرهم فقرهم وحاجتهم إلى الطعام إلى ممارسة نشاطات إجراميّة، ويستنشق بعضهم الغراء والجازولين كمخدرات. ولا تقدم الحكومة أي شكل من أشكال الحماية لهؤلاء الأطفال. وغالباً ما تعتقلهم وتنقلهم إلى معسكرات حيث يتلقّون تدريباً يمهد لجعلهم جنوداً. وقد ينتزعون من دياناتهم وثقافاتهم، وقد يجبر المسيحيّون منهم على اعتناق الإسلام، وأخذهم بعيداً عن أسرهم حيث يعانون من الوحدة والعزلة. وفي بعض الأحيان يتشتت أطفال الأسرة الواحدة بين عدّة معسكرات.

لا يملك النازحون أيّ تمثيل سياسي. وتسمح الحكومة الحالية لهم باختيار زعمائهم (كلهم رجال) الذين يتفاوضون باسمهم. لكن هؤلاء الزعماء غالباً ما يكونون فاسدين يلازمهم الفشل في تمثيل مطالب الشرائح الاجتماعيّة التي ينتمون لها تمثيلاً حقيقياً. وخلال الحقب الديمقراطيّة السابقة لم

يستطع العديد من النازحين تسجيل أسمائهم في سجلات الانتخابات كي يشاركوا في الاقتراع. وكان سكان المدن يتخوّفون من أن أصوات النازحين قد تخلّ بالتوازن السياسي في المناطق الحضريّة. لكن النازحين لا يستطيعون العودة إلى ديارهم للإدلاء بأصواتهم، ونتيجة لذلك ظلوا محرومين من التصويت.

الحقوق الأساسيّة وحريّة التعبير

خلق التعايش بين الثقافات المختلفة في السودان مجتمعاً فريداً في تقاليده الاجتماعيّة. وقد انعكس هذا الشيء تاريخيّاً في قيام مجتمع أكثر انفتاحاً وتسامحاً من العديد من المجتمعات في أفريقيا والعالم العربي. ويعتبر الفلكلور والرقص والغناء من المظاهر العامة للثقافات السودانيّة في جميع أرجاء البلاد. وليس هناك قبيلة سودانيّة في أيّ جزء من البلاد، بما في ذلك الشمال، لا تملك تراثاً تاريخيّاً أصيلاً. وقبل صعود الجبهة القومية الإسلاميّة كانت النساء والرجال السودانيون يستطيعون التعبير عن أنفسهم بالرقص دون أن يتعرّضوا اجتماعيّاً لمضايقات. وكانت فرق الفلكلور الشعبي تستطيع السفر إلى الخارج عبر القنوات الرسميّة لتعرض رقصاتها وفنونها الشعبيّة على الشعوب الأخرى في العالم. وفي تلك الحقبة أعتبر الفن والفنانون بمثابة سفراء يمثّلون السودان.

ولقد حرم القانون الجنائي لعام ١٩٩١، وقانون النظام العام لعام ١٩٩٦، النساء من حريّاتهن على نحو اتسم بالاحتقار والتمييز. ولقد عوملت النساء بموجب هذه القوانين كأدوات، وكشياطين خلقن فقط لإغواء الرجال. واعتبرت النساء غير مسؤولات وضعيفات ولا يملكن القدرة على الدفاع عن أنفسهن.

الحقوق الصحيّة للنساء

تعتبر الخدمات الصحيّة إحدى الحاجات الأساسيّة لأيّ مجتمع ، وهي ضروريّة لتقدم أيّ بلد. وتكتسب الحقوق الصحيّة أهميّة خاصة عند النساء آخذين في الاعتبار وضعهنّ كأمهات. وتعتبر النساء وأطفالهن المستخدمات الأساسيّات للخدمات الصحيّة في المجتمعات الديمقراطيّة التي تمنح حقوقاً كبيرة للنساء. ويؤدي تدهور الخدمات الصحيّة في السودان، الناتج عن العديد من العوامل الاقتصاديّة والسياسية، إلى تأثير مضاعف على النساء. وسيكون من أولويات أيّ حكومة تهتم اهتماماً حقيقيّاً بالنساء أن تبدأ بإعادة تأهيل مكثّف للخدمات الصحيّة في السودان.

ومن الممارسات التي تحتاج إلى اهتمام خاص ممارسة ختان الإناث"، والتي تعتبر تقليداً اجتماعيّاً وثقافيّاً يمارس في جميع أنحاء السودان ما عدا الجنوب و بعض أجزاء غرب السودان. وبالرغم من

الحملات العديدة التي قامت بها مجموعات مختلفة من المجتمع السوداني مثل القافلة التي تنظمها كليّة الطب بجامعة الخرطوم، وإصدار قوانين من قبل مختلف الحكومات السودانيّة، فإن هذه الممارسة الفظة ظلت واسعة الانتشار. وهي منتشرة أيضاً حتى بين أكثر الأوساط تعليماً بما في ذلك الأطباء ومحاضري الجامعات، مما يمثّل مؤشّراً واضحاً لأصولها الاجتماعيّة العميقة.

إن تقليد ختان الإناث هو ممارسة مسيئة جسدياً للفتيات صغيرات السن، كما أنها تمثّل انتهاكاً لحقوقهن. ويدفع تأثير هيمنة المجتمع الأبوية على النساء إلى الاعتقاد بأنّ ختان البنات يمثل ضمانة اجتماعيّة أساسيّة لمستقبل البنت.

إن ضرورة وقف ممارسة ختان الإناث لم يؤخذ أبداً مأخذ الجد من قبل كل الحكومات السودانيّة المتعاقبة. ومنذ أيام الحكم الاستعماري ظلّت الحكومات تكتفي بمجرّد التشريع بعدم قانونيّة ختان البنات دون اتخاذ أيّ خطوات عمليّة أخرى تعطّل ممارسته. ولم تتم مناقشة ختان البنات، على الإطلاق في أي برلمان سوداني. ويحتاج وقف ختان الإناث إلى أكثر من القوانين أو الحملات المؤقتة إذ يحتاج إلى تغيير هائل في السلوك الاجتماعي الشيء الذي لا يمكن تحقيقه إلاّ خلال مرحلة طويلة من الزمن، وعبر انخراط قطاعات واسعة من النساء السودانيّات أنفسهنّ في فهم الآثار المعيقة التي تنجم عن ختان الإناث. ويجب أن نتساءل لماذا أثبتت القوانين المضادة لختان الإناث عدم فعاليّتها واستحالة إنفاذها. إن أسباب ذلك تكمن في الجذور الاجتماعيّة والثقافيّة العميقة لهذه الممارسة مما يعني أن أيّ محاولات سطحيّة لتجريمها ومعاقبة من يمارسها سيجعل القانون قانوناً سيئ السمعة ويدفع الناس إلى الاعتقاد بأن ثقافتهم مهددة بقيم أجنبيّة تدعمها دولة قمعيّة. ويتبادر السؤال عن من هو الشرطي السوداني المستعد لاعتقال مواطن محترم بسبب ممارسة ختان الإناث؟ ومن هو القاضي المستعد لإصدار الحكم؟.

ربما يكون أكثر المداخل تأثيراً في هذه القضيّة هو البدء في التركيز على أكثر المشاكل الصحيّة خطورة عند النساء، والتي تنتج عادة بسبب الختان، وليس التعامل مع ختان الإناث بوصفه موضوعاً يتعلّق بحقوق الإنسان أو وضعه في مصاف الجريمة. إن استخدام لغة مناسبة ثقافيّاً (كالحديث عن ختان الإناث وليس بتر الأعضاء الجنسيّة) قد يساعد في تحقيق بعض القبول والتنازلات. ويعتبر الحديث عن المظاهر الصحيّة الضارة لختان الأنثى أقل إثارة للجدل، كما أن التركيز عليها قد يحقق فرصاً أكبر في الحصول على قبول واسع في الحملة ضد الختان، وبالتالي تشجيع النساء (اللاتي يقمن بأنفسهن بإجراء عمليات الختان) بتقليص ما يبتر من أعضاء. ومع مرور الزمن، وتغيّر السلوك الاجتماعي، وبعد أن يصير ختان الإناث هو الاستثناء وليس القاعدة سيمكن أن يكون مناسبا إقامة تشريعات تجعل منه جريمة جنائيّة. ومثل هذا المدخل ليس سهلاً أو هيناً: يحتاج الإنسان إلى قدر

هائل من الطاقة والإمكانات كي يحقق تغييراً اجتماعياً في السلوك، وهي طاقة وإمكانات تزيد على ما يحتاجه منها لإجازة قانون.

تعبئة النساء: المعوّقات

تقف أمام النساء السودانيّات معوّقات كبيرة حين يحاولن التحرّك من أجل السلام وحقوق الإنسان. وتختلف هذه المعوّقات وفقاً للمنطقة التي تعيش فيها النساء، وما إذا كن يعشن في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة أو الجيش الشعبي لتحرير السودان أو قوات التجمع الوطني الديمقراطي في شرق السودان أو في مناطق الشتات والهجرة. وتواجه النساء المنضويات تحت لواء أحزاب التجمع الوطني الديمقراطي، أيضاً، بعض المعوّقات. ولكن كل النساء السودانيّات يواجهن مجموعة من المعوقات المشتركة منها الحرب والتجييش، فما دامت هناك حرب في السودان فإن الفضاء الخاص بالفعل المدني والتعبئة الاجتماعيّة يظل محدوداً. وتكون الأمزجة التي تدفع بالمنظمات السياسيّة نحو العسكرة هي المهيمنة، وهذا لا يتيح إلاّ فرصة ضيقة للمجتمع المدني عموماً، دع عنك إتاحة الفرصة للتعبئة النسوية من أجل السلام وحقوق الإنسان. وفي عرف ثقافة العسكرة التي تتسم بها فترات الحرب يعتبر التعبير عن المعارضة الخطوة الأخيرة التي تسبق اقتراف فعل الخيانة.

النساء في الأماكن التي تسيطر عليها الحكومة

في القسم السابق من هذا الفصل أوردنا الخطوط العريضة لقيود بعينها وانتهاكات ارتكبتها الحكومة السودانيّة في حق النساء. أما هذا القسم فسيركز على بعض الصعوبات البنيويّة الكبيرة التي تقف في طريق الحركة النسائيّة السودانيّة، وأمام النساء السودانيّات عموماً في أن يلعبن دورهنّ كاملاً كمواطنات وعضوات مشاركات في المجتمع المدني والسياسي.

١ - **عسكرة المجتمع:** وهذا يعني أن البنى السياسيّة تعمل وفقاً لأوامر بدلاً عن العمل بالحوار ومبادئ التراضي. ولقد تبنّت الحكومة أيدلوجيّة العسكرة والتي تلحق المرأة بدور أقل من الرجل. وتبعاً لذلك تكون القيم التي تروّج لها الحكومة قيماً ذكوريّة بينما تحط من قدر النزعات الأكثر أنوثة. وتنعكس العسكرة على كل مستويات المجتمع كدوائر الحكومة ومجال الأعمال والمدارس. وحتى الأسر تنظّم وفقاً للقيم العسكريّة كإعطاء الأوامر والتهديد بالعنف وضمان الطاعة العمياء. وتستنهض النساء للانخراط كجنديّات في صفوف قوات الدفاع الشعبي. وفي هذه البيئة تحتقر النساء وتبخّس قيمة الاتجاهات الأكثر أنوثة ومدنيّة مثل التفاوض والتسوية والمجاملة.

٢-**تعبئة الحكومة للنساء في اتجاه التأييد المباشر وغير المباشر للحرب:** تمنح السلطات الموارد

والمشروعيّة للنساء اللاتي يعملن مع الحكومة لتعزيز الجهود الحربيّة والنشاطات المتعلّقة بالحرب. وتتيح الحكومة القليل من المنافذ المشروعة لتنظيم النساء. ولكن هذه المنافذ تنحصر في ما هو مقبول في إطار الأيدلوجيّة الإسلامويّة والتجييشيّة التي تتبناها الحكومة. ولقد احتفل الإعلام وشجّع، خلال فترة طويلة، النساء اللاتي يؤيّدن الجهاد بالسماح لأبنائهن بالتطوّع للحرب وبالتبرع بالحلي أو بالعمل. وقد فاقم ذلك من الضغوط على النساء اللاتي يرغبن في تنظيم أنفسهنّ بطرق أخرى مغايرة.

٣ – **القيود المفروضة على نشاطات النساء:** تقدّم القوانين والتوجّهات القليل من الفرص للنساء على مستوى تنظيم أنفسهنّ بصورة فعالة. وتحظر هذه القوانين والتوجّهات العديد من النشاطات المشروعة والأساسيّة على المستويين الاجتماعي والسياسي. وهناك قلّة من النساء ضمن التشكيل الحكومي، ولا تتضمّن أجندة الحكومة منح حقوق للنساء، وإنما على العكس من ذلك، هناك الكثير من الأجندة التي تلتزم بتقييد حقوقهن.

٤– **الضغوط الاقتصاديّة تعني أن هناك القليل من الفرص لتعبئة النساء:** إن ثقل الأعباء على النساء في مجال العمل المنزلي يعني أن قليلات منهن يملكن وقتاً فائضاً لإنفاقه في العمل كعضوات ناشطات في منظمة. كما أن الأغلبيّة العظمى من النساء غير قادرات، أيضاً، على تقديم مساعدات طوعيّة توفر تعيين مسؤولة تنظيمية بدوام كامل للعمل نيابة عنهنّ.

٥–**المعوّقات القانونيّة:** إن واقع تبعثر النساء في جميع أرجاء السودان، وصعوبة المواصلات وأدوات الاتصال، تعني أن النساء اللاتي يعشن في المناطق المتأثرة بالحرب لا يمكن الوصول إليهنّ من أجل تعبئتهنّ. ونتيجة لذلك انحصرت تعبئة النساء في المدن الكبرى مثل الخرطوم، وتركزت بصورة أكبر بين نساء الطبقة الوسطى.

٦– **الضغوط الاجتماعيّة ضد ما يثير الجدل:** بالإضافة للضغوط السياسيّة والاقتصاديّة الواقعة على النساء، هناك، أيضاً، ضغوط اجتماعيّة عليهنّ إذ يجب عليهنّ الانصياع إلى أنماط من السلوك، المحاطة بقيود شديدة، بوصفها أنماط سلوك مقبولة. وتعتبر النساء الناشطات في مجال العمل العام نساءً مثيرات للجدل وللشكوك، ويتعرضن سريعاً إلى الضغوط من جانب أسرهنّ كي يصرن أكثر محافظةً وانزواءً في عالمهن الخاص. وستجد المرأة السودانيّة أن من الصعب عليها التقدم لأداء دور في مجال العمل العام دون مساندة زوجها.

٧– **ضعف استقلاليّة منظمات المجتمع المدني وغياب أيّ حركة مستقلّة للسلام:** إن حركة النساء في السودان كانت ستذخر بإمكانيّات أكبر في مجال التنظيم لو كانت هناك تشكيلة متنوّعة من منظمات قويّة ومستقلّة للمجتمع المدني بما في ذلك المنظمات المحليّة غير الحكوميّة، والاتحادات النقابيّة والهيئات الاجتماعيّة وغيرها من الجهات التي تتحرّك للترويج والدعوة لحقوق الإنسان، وفي

سبيل التغيير الاجتماعي. وقد يخلق وجود شبكة كهذه بيئة تساعد على الدفاع الحقوقي والاستنهاض. ولكن معظم منظمات المجتمع المدني السودانيّة في المناطق التي تسيطر عليها الحكومة لا تستطيع أن تلعب مثل هذا الدور. فهي إما أن تتميّز بقدر من المحافظة على عدم تصعيد نشاطها السياسي، أو أنها متحالفة، على نحو ما، مع الحكومة، أو أنها منخرطة، عموماً، في تقديم نوع من الخدمات وتتحاشى الارتباط بنشاطات حقوق الإنسان.

٨- غياب النساء من مواقع الحكومة، أو غياب متعاطفين مع النساء من الذين يستطيعون المساعدة في التعبئة من داخل الحكومة: يعتبر وجود حلفاء في مواقع السلطة أحد أعظم الإمكانيّات التي قد تحظى بها أي حركة اجتماعيّة. ويستطيع وجود حلفاء في مواقع السلطة توفير المشورة والتشجيع، ويدعم الأجندة داخل أجهزة الحكومة. لكن النساء في السودان، يعانين حالياً من ضعف خطير في ما يتعلّق بتمثيلهنّ في الحكومة. والقليل من النساء المشاركات في الحكومة أغلبهن إسلاميّات من المؤيّدات بشدّة لأيدلوجيّة الحكومة. وهؤلاء النساء يخدمن، بصورة أساسيّة، مصالحهنّ الخاصة ومراكزهنّ، ولا يستخدمن نفوذهنّ في دعم غيرهنّ من النساء.

في ما يلي قائمة كبيرة من المعوّقات المؤثّرة على تنظيم النساء، وفي الوقت نفسه هناك بعض المظاهر الإيجابيّة التي لا يجب غض الطرف عنها:

١-وحّدت الطريقة التي قمعت بها الحكومة حقوق النساء جماهير النساء بطريقة لم يسبق لها مثيل. ولقد تجاوز بعض المسؤولين الحكوميّين الحدود، واتخذوا قرارات أدت إلى خلق وحدة متميّزة بين النساء. وبذلك حققوا أكثر مما استطاعت الكثير من القيادات النسائيّة تحقيقه. فعلى سبيل المثال كان للقرار الذي اتخذه والي الخرطوم بمنع النساء من العمل في الأماكن العامة أثره في خلق تضامن هائل وسط النساء ومع المنظمات النسوية التي قادت حملة قويّة لإلغاء هذا القرار.

٢-مع هامش الحريّة الذي أتاحته الحكومة السودانيّة في السنوات الأخيرة بإنشاء عدد من المنظمات النسائية. ولقد بادر بالحضور إلى أحد الاجتماعات التي عقدت مؤخّراً في الخرطوم، ضمن حملة الاحتجاج على قرار منع النساء من العمل في الأماكن العامة، ممثلات لنحو ٤٩ منظمة نسائيّة. ومع أن معظم هذه المنظمات تعاني من الضعف إلاّ أنّ وجودها وحده يمثّل نوعاً من الإصرار عند النساء لاستغلال الفرص المتاحة.

٣- للسودان تقاليد عريقة في مجال تعبئة المجتمع المدني. وتاريخيّاً، أنشأ السودان إحدى أوائل الحركات النسائيّة القويّة في أفريقيا والعالم العربي. ويمثّل ذلك إرثاً هاماً يمنح الثقة للنساء، كما يعطي مشروعيّة اجتماعيّة وسياسيّة لنشاطاتهن.

٤- سمحت الجبهة القوميّة الإسلاميّة، رغم تشريعاتها القمعيّة، ببعض أشكال التعبئة في أوساط النساء. وهي أكثر تقدميّة من الحركات الإسلامويّة الأخرى في هذا المضمار (المملكة العربيّة السعوديّة وأفغانستان على سبيل المثال). ولقد ظلّت الحركة النسويّة الإسلامويّة تخلق العوائق أمام حركة النساء العلمانيّة. لكن هناك، على الأقل، نموذج لبعض أشكال المنظمات النسائيّة يمكن للنساء السودانيّات تمثّله من أجل اكتساب مشروعيّة لحملاتهنّ.

٥- هناك درجة عاليّة من الاهتمام العالمي بحقوق النساء، كما أن النساء السودانيّات على اتصال بأخواتهنّ في الدول الأفريقيّة المجاورة، وفي العالم العربي، وفي البلدان الغربيّة. وقد يجادل البعض بأن على النساء السودانيّات أن يناضلن وحدهنّ دون البحث عن تضامن من الخارج. لكن الحقيقة هي أن حركة النساء هي حركة عالميّة. وإذا كانت النساء السودانيّات يستطعن أن يمارسن ضغوطاً على حكومتهنّ عن طريق كسب دعم النساء في أوربا فما الخطأ في ذلك؟ وما دامت القيادات النسائيّة السودانيّة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بمواقعهن القاعديّة في السودان، وخاضعات لمحاسبة هذه القواعد فإن التعبئة على مستوى كسب التضامن العالمي تعتبر وسيلة مشروعة وفعالة لإنجاز التغيير.

النساء في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي لتحرير السودان

إن النساء في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي لتحرير السودان يواجهن صعوبات مماثلة في مجال التعبئة، منها:

١- عسكرة المجتمع: الجيش الشعبي لتحرير السودان هو، في المقام الأول، منظمة عسكريّة تتمحور قيمها حول العنف. وتعتبر مصطلحات مثل "مدني" و"سياسي" بمثابة إهانة. ولقد صار الجيش الشعبي، في الآونة الأخيرة، يسمح بوجود منظمات المجتمع المدني. ولكن منظومة القيم المركزيّة له تظل عسكريّة، فهو جيش يقوم نشاطه على إصدار الأوامر، ويتطلب الانصياع للأعلى رتبة في تركيبته الهرميّة، وتنفيذ الأوامر دون تساؤل. ويمكن رؤية هذه العسكرة في الأطر غير العسكريّة للجيش الشعبي مثل الجمعيّة السودانيّة للإغاثة وإعادة التعمير (SRRA)، وفي العلاقات الاجتماعية ، وفي السلوك المتعلّق بالشؤون العائليّة. لكن العسكرة عند الجيش الشعبي تختلف عن عسكرة الحكومة. فالجيش الشعبي تشكيلة من التشكيلات اليساريّة ذات الارتباط بأيدلوجيا الثورة الاجتماعيّة. وتتضمن هذه الأيدلوجيا الدعوة لتحرير النساء. لذلك هناك بنى في الحركة خاصة بالنساء، وهناك جنديّات وقائدات عسكريّات، لكن أثر هذا الوجود النسائي ظل محدوداً. ولا تحظى موضوعات النساء بموقع مرموق في أولويات الأجندة السياسيّة للجيش الشعبي.

٢-تعبئة الجيش الشعبي للنساء بهدف كسب التأييد المباشر وغير المباشر: حصل الجيش الشعبي

على تأييد أغلبيّة الجنوبيّين السودانيّين لمقاومته الحربية. ولقد انعكست مشاعر الغضب، عند النساء والرجال بنفس القدر، بسبب الانتهاكات كالقصف الجوي للأهداف المدنيّة واختطاف النساء والأطفال واسترقاقهم، وغيرها من الانتهاكات التي تقوم بها قوات الحكومة. وهناك إحساس قوي بالتضامن ، كما أن هناك منظمات عديدة للنساء الجنوبيّات السودانيّات تقوم بالتعبئة من أجل كسب التأييد لحقوق النساء في مواجهة التمييز الذي يمارسه الرجال، وفي مجال تأييد حقوق أهل الجنوب في صراعهم ضد الحكومة. وفي بعض الحالات يتركز الاهتمام على هويّتهن كنساء، وفي حالات أخرى يشدّدن على وضعهن كجنوبيّات.

٣- **الضغط الاجتماعي لتأييد المجهود الحربي:** مواصلة لما سبق ذكره، هناك ضغوط شديدة على النساء، خصوصاً القيادات النسائيّة، لكسب التأييد للجيش الشعبي. وبقدر ما يكون التهديد العسكري قويّاً بقدر ما تكون هذه الضغوط أشد قوّة.

٤- **الضغوط الاقتصاديّة التي تعني أن النساء مشغولات بالكفاح من أجل البقاء:** تنخرط النساء في الأماكن التي يسيطر عليها الجيش الشعبي في كفاح متصل من أجل توفير الغذاء لهنّ ولأسرهنّ.

٥- **المعوّقات اللوجستيّة:** هناك معوّقات هائلة، تزيد حتى عن المعوّقات في شمال السودان، في مجالات التنقّل والاتصالات. وتعتبر الأطر الأساسيّة الفاعلة هي تلك التي وفّرها برنامج شريان الحياة والمنظمات العالميّة غير الحكوميّة.

٦- **ضعف المجتمع المدني:** سمح الجيش الشعبي لتحرير السودان، خلال السنوات الأخيرة، للمنظمات الطوعيّة غير الحكوميّة للسكان الأصليّين بحرية التحرّك. ويعتبر ذلك بمثابة خطوة نحو "المجتمع المدني". ولكن هذه الساحة تهيمن عليها المنظمات الطوعيّة غير الحكوميّة التي تعمل في مجال توفير الخدمات، ولا تهتم بالنشاط التعبوي الاجتماعي والحقوقي. وهناك منظمات في المناطق التي يسيطر عليها الجيش الشعبي تهتم بمجالات النشاط التعبوي والحملات. ويجب على مثل هذه المنظمات أن تظل في منتهى اليقظة كي تبقى من المنظمات التي تحظى برضا الجيش الشعبي.

٧- **نقص عدد المتعلمات والمهنيّات:** إن أغلبيّة الجنوبيّات السودانيّات لم يحصلن على تعليم. وهناك طلب متزايد على القلة من النساء المتعلمات والمهنيّات للعمل مع المنظمات الطوعيّة غير الحكوميّة. وهناك نقص خاص في ما يتعلّق بالعاملات في مجال المحاماة.

ولكن يجب أن ننظر إلى المظاهر الإيجابيّة في مجال تعبئة النساء في المناطق التي تقع تحت سيطرة الجيش الشعبي والتي تتجلّى في الآتي:

١- إن وضع النساء في جنوب السودان في منتهى السوء مما يدفع إلى تزايد وعي النساء يوماً بعد يوم بالحاجة الماسة إلى السلام والتغيير. وعندما يحلّ السلام في نهاية المطاف سيكون قد توفر قدر

كبير من الإقرار الجماعي لدى النساء السودانيّات الجنوبيّات بأن السلام غالٍ وعزيز، ولا يمكن السماح بالتفريط فيه مرّة أخرى.

٢- كما ورد سابقاً، فإن الجيش الشعبي ملتزم بمبدأ تحرير النساء. وقد أعطى للمنظمات النسائيّة فضاءً للتعبئة. ورغم أن هذه التعبئة تنحصر في حدود ضيّقة ومحدودة إلاّ أنها يمكن أن تمثل الأرضيّة لمستقبل تدعيم قدرات النساء.

٣- إن مجتمع جنوب السودان مرتبط ارتباطاً وثيقاً بشبكات عالميّة، وذلك من خلال المنظمات الطوعيّة غير الحكوميّة ومنظمات الأمم المتحدة. وتتعلّم النساء قدراً كبيراً عن كيفيّة التنظيم وكيفيّة تشديد الضغوط من أجل قضيتهنّ، وهن يقمن بتأسيس شبكات عالميّة يستطعن تسخيرها لخدمتهن بصورة جيّدة في المستقبل.

النساء في المناطق التي يسيطر عليها التجمع الوطني الديمقراطي

إن النساء السودانيّات اللاتي يعشن في مناطق شرق السودان التي يسيطر عليها التجمع الوطني الديمقراطي هن من أكثر النساء اضطهاداً وتعاسة في السودان، إن لم يكن في العالم بأسره .

١- تقدّم التقاليد الاجتماعيّة للبجا قدراً ضئيلاً من الحريّة للنساء. وتعاني نساء منطقة همشكوريب، تحديداً، من قيود شديدة. وهن محرومات حتى من الحقوق الأكثر ضروريّة مثل تلقي التعليم والتجوّل خارج ديارهنّ. ونتيجة لذلك لم تحز أيّ امرأة بيجاويّة في هذه المنطقة على أي نصيب من التعليم. والسبب في ذلك يعود للتفسير الأكثر محافظة للإسلام من جانب أتباع الشيخ علي بيتاي.

٢- تعتبر مناطق شرق السودان المتاخمة للحدود الإريتريّة أكثر مناطق السودان فقراً. وهي مناطق شبه جرداء تحتوي على القليل من الثروات. وبالرغم من أن اقتصادها يعتبر اقتصاديا رعويّاً فإن معيشة الأسرة وقدرتها على البقاء تعتمد على عمل النساء، وعلى جمع الغذاء الخلوي للأكل، وضفر ألياف شجر الدوم في صناعة (حصائر) بروش وبيعها. وتعمل النساء لساعات طويلة من أجل الحصول، فقط، على ما يكفي لإطعامهنّ وإطعام أسرهنّ. وتعطى الأولويّة المباشرة، في أيّ منظمة نسويّة، للمساعدة في تأمين الغذاء، والحصول على دخل. ويجب محو الأميّة وسط النساء قبل إجراء أيّ تعليم يتعلّق بحقوق الإنسان.

٣- عاشت النساء في هذه المنطقة حتى وقت وصول قوات التجمع الوطني الديمقراطي إليها تحت سيطرة الحكومة السودانيّة، دون أن تقوم الحكومة بفعل أيّ شيء لتخفيف حدة القمع والتهميش الذي يعانين منه.

٤- منذ افتتاح الجبهة الشرقيّة، في إطار توسع الحرب الأهليّة في السودان، عام ١٩٩٦، ظلّت

النساء، أيضاً، يتعرّضن للفظائع المصاحبة للحرب بما في ذلك الهجمات العسكريّة والقصف الجويّ والتحرشات والألغام الأرضية والنزوح والجوع والمرض.

٥- أسهمت أحزاب التجمع الوطني الديمقراطي، التي تسيطر على المنطقة، بتقديم فرص قليلة في مجال تعبئة النساء. ولقد مورست ضغوط على النساء في عضويّة كل حزب لإتباع الخط الحزبي حول كل الموضوعات بدلاً من السعي لأجل خلق تضامن في أوساط النساء. وهناك أحزاب أكثر محافظة من غيرها، فمثلاً مؤتمر البجا أكثر تقليديّة في توجهاته نحو النساء من قوات التحالف السودانيّة التي شجعت على إجراء قدر من التنظيم بين النساء.

٦- ضعف الصلات العالميّة: إن عدد المنظمات الطوعيّة غير الحكوميّة، العالميّة، التي تعمل في هذه المنطقة محدود للغاية. وكانت قد جرت مساع لإعطاء وزن أكبر للنساء في المنطقة لكن لم يتحقق سوى تقدّم ضئيل. إحدى المشاكل، على سبيل المثال، هي أن مجموعة قليلة من نساء البجا اللاتي انخرطن في المنظمات النسائيّة ليس في وسعهن السفر لأبعد من أريتريا لأنهنّ لا يملكن جوازات سفر، ولأنّ سفرهنّ يتطلّب مصاحبة مرافق من الرجال يكون بمثابة ولي أمر.

ليست هناك عوامل بالغة الأهميّة تعمل على تسكين أوضاع النساء في شرق السودان. أنهنّ، ببساطة، أكثر نساء السودان تهميشاً وقمعاً وهشاشة وضع. وهنّ أقل المجموعات قدرة على تنظيم أنفسهنّ.

النساء في مناطق الشتات

اختفت الكثير من المعوّقات الرئيسيّة التي تجعل السودانيّات اللاتي يعشن خارج السودان غير قادرات على التحرّك. وتنعم السودانيّات في مناطق الشتات والهجرة، غالباً، في دول كدول أوربا وأمريكا بحريّات مدنيّة وسياسيّة. ومن السهل التنظيم وإطلاق الحريّات من أجل حقوق النساء. ولكن هذه المزايا تتقابل مع مجموعة أخرى من المعوّقات والمشاكل لها نفس الثقل.

١- **الضغوط الاقتصادية:** معظم النساء في الشتات لاجئات أو طالبات لجوء، يحصلن على دخول منخفضة أو يعتمدن على إعانات الضمان الاجتماعي في البلدان اللاتي يعشن فيها. ورغم أن دخولهنّ تبدو كبيرة مقارنة بالدخول في السودان إلاّ أن تكاليف الغذاء والسكن هي الأخرى كبيرة، والعديد منهنّ مشغولات، أيضاً، بصراع لا ينتهي مع البيروقراطيّة في دوائر إعانات السكن والمؤسسات المسؤولة عن منح حق اللجوء وترتيب أوضاع أبنائهن وبناتهن في المدارس وغيرها من الضغوط والأعباء. ولقد تزايدت هذه الضغوط والأعباء بسبب فقدان دعم الأسرة الممتدة التي لها أهميّة كبيرة في مجال رعاية الأطفال. وينتظر أيضا من النساء اللاتي يعشن في الخارج إرسال أموال إلى الأهل

لدعم أفراد أسرهن المتبقين في السودان.

٢- **مشاكل لوجستيّة:** تعاني معظم جماعات الشتات من التبعثر. وبالرغم من أن وسائل المواصلات والاتصالات أحسن كثيراً مما هي عليه في السودان إلاّ أنها تظل باهظة التكاليف مادياً. ومن الصعب تنظيم الاجتماعات والمحافظة على استمرار التنظيمات.

٣- **الضغوط الاقتصادية على النساء بغرض إخضاعهن:** إن النساء في المهجر لسن بمنجاة من الضغوط الاجتماعيّة التي يواجهنها في الوطن. وفي بعض الأحيان تتضاعف هذه الضغوط فيما تحاول الشرائح الاجتماعيّة التي تعيش في الشتات أن تحافظ على هويّتها وتقاليدها. وتهتم الكثيرات بأن يتشبّع أطفالهنّ بالثقافة السودانيّة ولا يتم تشكيلهم تشكيلاً كاملاً بقيم الثقافة الغربيّة. ولقد صارت بعض النساء المتعلمات في المهجر أكثر محافظة إذ يتخوّفن من اتهامهنّ بالتخلّي عن ثقافتهنّ وتبني عادات غربيّة مصطنعة.

٤- **الضعف التنظيمي:** تعاني منظمات المجتمع المدني السودانيّة في الشتات في أغلب الأحيان من الضعف والافتقار للتنظيم رغم العدد الكبير من المتعلمين وذوي الخبرة من أعضائها. وتحاول الأحزاب السياسيّة في المنفى إعادة إنتاج نفس الأشكال التي اتخذتها في الوطن، والتي تحدّ من الضغط الحقيقي الذي تستطيع النساء أن يمارسنه على أيّ حزب. كما أن القيود التي تفرضها بعض الدول المضيفة على النشاطات تعتبر، هي الأخرى، من المشاكل التي تعترض النشاط. وفي بلدان الشرق الأوسط وبعض الدول الأفريقيّة يصعب على المنظمات المستقلّة القيام بنشاطاتها دون أن يثير ذلك شكوك أجهزة الأمن فيها.

٥- لقد خلق تأثير الحركة النسويّة الغربيّة لغة وأنماط نشاط للسودانيّات في دول المهجر تبتعد بهنّ عن إخواتهنّ داخل السودان. وقد تدفع الحرية والانعتاق اللتان تذوقتهما النساء السودانيّات في أوربا وأمريكا (وإلى حد ما في شرق أفريقيا) إلى الأمام أجندة جديدة لتنظيم النساء بعيدة كل البعد عن أجندة النساء داخل السودان نفسه. ومن المغريّات التي قد تقع فيها النساء في مناطق الشتات الانغماس في حوارات أو حملات تعكس أولويّات المجتمعات المضيفة والمنظمات المانحة. ولكن عندما يلتقين بالقادمات من مواقعهن داخل السودان قد يجدن أنهنّ فقدن الارتباط بهموم واتجاهات النشاط عند شقيقاتهنّ.

لكن مجتمعات الشتات يمكن أن تمثل ذخيرة هائلة، فقد استطاعت النساء السودانيات أن يكتسبن رؤى جديدة ومهارات وخبرات ويرتبطن بشبكات يمكن أن تكون ذات فوائد جمّة بالنسبة لمستقبل حركة النساء في السودان. ولقد احتلت بعض النساء مواقع مهنيّة وصارت لهنّ مكانة مرموقة وتأثير كبير ودخل مادي، وحازت أخريات مهارات تنظيميّة عالية. أما اللاتي يرسلن أموالاً إلى الأهل في السودان

فقد حصلن على احترام أكبر وثقة في النفس. وحازت العديد من النساء على قدر أكبر من الاستقلاليّة. وستكون النساء اللاتي حصلن على تجارب في أجزاء أخرى من العالم أكثر قدرة على تحدى البنى المتوارثة والتصورات السائدة التي تكرّس السيطرة الرجاليّة في السودان. لكن إذا أريد لهذه الذخيرة الهائلة أن تكون ذات فاعليّة فيجب استخدامها بعناية فائقة كي لا تضل طريقها عن الواقع الفعلي أو تقود إلى استلاب السودانيين الذين حصلوا على تجارب كبيرة مغايرة خلال بقائهم في الوطن.

النساء في المعارضة السياسيّة

إن التجمع الوطني الديمقراطي وأحزاب المعارضة الأخرى ملتزمة بالديمقراطيّة وبحقوق المرأة. ولكن ذلك الالتزام يظلّ موضوع تساؤل على مستوى المبدأ والممارسة. ففي برلمان ١٩٨٦-١٩٨٩ كانت المرأتان الوحيدتان في الجمعيّة التأسيسيّة من الجبهة القوميّة الإسلاميّة- ولم يكن بين صفوف نوّاب أيّ حزب من الأحزاب الأخرى امرأة واحدة. إن وجود المادة الخامسة في مقررات أسمرا يبدو بأنه سيسمح للتجمع الوطني الديمقراطي بأن يتنكر للمعايير الدوليّة لحقوق النساء إذا تناقضت هذه المعايير مع المتطلّبات الدينيّة. وعلى المستوى العملي فإن احترام حقوق النساء يعتبر منتقصاً هو الآخر أيضاً.

تعبئة النساء من خلال الأحزاب السياسيّة تتميّز بالضعف في العديد من الجوانب

١- إن عدد النساء في المواقع القياديّة قليل جداً. وفي المؤتمر الثاني للتجمع الوطني الديمقراطي الذي عقد في سبتمبر عام ٢٠٠٠ طلب من كل حزب إرسال امرأتين ضمن الوفد الذي يمثله للمؤتمر. ولقد تمثل الموقع المتدني للنساء في الأحزاب السياسيّة في أن معظم هذه الأحزاب لم تنجح حتى في تسمية مثل هذا العدد الصغير من النساء لحضور المؤتمر.

٢- تنزع الأحزاب السياسيّة لاعتبار الموضوعات النسائيّة جزءاً من اهتمامات سياسيّة أوسع، وليس بوصفها قضايا تتعلّق بالحقوق الأساسيّة. لذلك تراجعت الموضوعات النسويّة في سلم الأولويّات. وكان الموضوع الأساسي الذي طرح على بساط البحث هو موضوع تمثيل النساء في الأحزاب السياسيّة وليس موضوع حقوق النساء. ويتوقّع من النساء الانصياع والرضوخ لخط الحزب، وليس لتطوير محاور داخل الأحزاب.

٣- يلتزم التجمع الوطني الديمقراطي بإنشاء سكرتاريّة للنساء وتمثيلهنّ في مجلس القيادة. ولكن الخلافات الشخصيّة والسياسيّة بين الرموز القياديّة في الحركة النسائيّة، وضعف التزام القيادة الرجاليّة، تسبّبت في أن تظل هذه القضيّة دون حل. ولا تعتبر المشاركة النسويّة ، حتى الآن، من

أولويات التجمع الوطني الديمقراطي.

٤- إن موضوعات السلام والتمثيل النسائي في التجمع الوطني الديمقراطي ظلاً حتى الآن موضوعين منفصلين. ولقد أنشأ التجمع الوطني الديمقراطي لجاناً متتالية للتعامل مع مبادرات السلام، لكن أيّ من هذه اللجان لم تضم امرأة واحدة بوصفها عضواً، ولم تتحر طلب أيّ رأي أو مشورة من تجربة النساء.

إن تجاوز هذه النقائص يعتبر تحدّياً رئيسياً يواجه النساء في أحزاب التجمع الوطني الديمقراطي السياسيّة، وفي منظمات المجتمع المدني. أحد هذه التحدّيات والذي يواجه قائدات العمل النسائي هو: أنه إذا ما سخرن طاقاتهن للنضال السياسي الداخلي في إطار التجمع الوطني الديمقراطي فلن يتوفر لهن الوقت الكافي، أو الفرصة، للانخراط في مجابهة القضايا الأوسع للنساء السودانيّات.

مشاكل تنوّع الخبرات

إن تعبئة النساء من أجل السلام وحقوق الإنسان في السودان ما زالت محدودة. وهي تحدث فقط في أحوال استثنائيّة، وتنبع، أيضا، من أوضاع استثنائية تجد النساء أنفسهن أسيرات لها. وعند تعبئة النساء هناك عاملان يحظيان بأهميّة خاصة: أحدهما المعاناة المشتركة التي يعانين منها والتهديد المشترك الذي يواجهنه. أما الثاني فهو وجود القيادة الموحدة المتميزة بالوضوح التي تستطيع التعبير عن أهدافهن واستراتيجياتهن .

إن حركة النساء تستطيع، بالتالي، تقدير الخطوات التي تحتاج لإنجازها قبل أن تتوقع بلورة نفسها في حركة نسائيّة تتميّز بسعة الإدراك، ويتضمن ذلك التالي:

١- من الضروري إيجاد منبر للحوار بين النساء من جميع أنحاء البلاد، ومن مناطق الشتات. ويعتبر تبادل الخبرات أهم المتطلّبات جميعاً لأجل الوصول إلى تسوية تمكن من الاتفاق على الخطوات العمليّة التي تحتاج النساء إلى الإقدام صوب أدائها.

٢- تعتبر الصلات العالميّة إمكانيّة من أقوى الإمكانيّات التي تملكها النساء السودانيّات. وستنحو شبكات الصلات هذه لوضع النساء في مناطق الشتات على واجهة قيادة النساء. لكن على نساء مناطق الشتات أن يتحلّين بحساسيّة عالية لإدراك حقيقة أنه لا يجب عليهن الاستيلاء على أدوار قيادة النساء داخل البلاد.

٣- إن العدو المشترك لأيّ تحرك وتقدّم نسائي هو الحرب والعسكرة. ويتبع ذلك أن يتقدّم السلام وتفكيك الجيوش يداً بيد مع التقدم في مجال حقوق النساء.

٤- إن الديمقراطيّة والسلام ضروريّان ولكنهما غير كافيين لانبثاق حركة نسائيّة فاعلة. وتحتاج

حركة كهذه أن تخطّط تخطيطاً استراتيجيّاً مستخدمة كل شبكاتها وطاقاتها للاستفادة من أكبر قدر من الفرص المتاحة أمامها. وتحديداً، تحتاج لتوظيف التجارب المتنوّعة والمهارات المتوفرة بين النساء السودانيّات للاستفادة منها في تحويل التنوع إلى عامل إثراء لها.

تعبئة النساء: إستراتيجيّات ممكنة

يفتح موجز النقاط التي طرحها القسم السابق من هذا الفصل الطريق أمام الأشكال الممكنة لتعبئة النساء في المستقبل. ويقدّم القسم الختامي الضافي من هذا الفصل بعض الخيارات المطروحة أمام حركة النساء في السودان.

إن السؤال الأساسي الذي يطرح نفسه على ناشطات حقوق النساء السودانيّات هو: هل من الممكن أن نتجه لبناء حركة تنخرط بصورة كاملة في العمل في مجال حقوق النساء؟ أم هل نسعى لبلوغ حقوق الإنسان من خلال المنظمات السياسيّة والمدنيّة الموجودة؟ إن الإجابة واضحة وهي أن هناك حاجة لكلا الحركتين. ويمكن للنساء بلوغ أهدافهن عبر الأحزاب السياسيّة وعبر منظمات المجتمع المدني. وفي الحقيقة فإن من حقّهن أن يفعلن ذلك بوصفهن مواطنات. لكن هناك حاجة أيضاً لوجود حركة نسائيّة تختص فقط بالعمل من أجل تعزيز دائرة مصالح النساء كنساء. ويجب أن تسعى مثل هذه الحركة لبناء تحالفات لها، في أيّ مواقع ممكنة، مع القوى الأخرى في السودان وخارجه، لكن يجب عليها أن تحفظ لنفسها قدراً من الاستقلاليّة.

إن الحركة النسائيّة السودانيّة تحتاج إلى الأبعاد الدفاعية والتعليميّة والبرامجيّة التالية:

١- **البعد الدفاعي**: وهذا يتضمن البحث والتوثيق للانتهاكات والمصاعب التي تعاني منها النساء، وممارسة الضغط اللازم من أجل التغيير، كما يتضمن مواجهة القوى السياسيّة في السودان سعياً وراء إحداث التغيير.

٢- **البعد التعليمي**: تحتاج النساء السودانيّات لأشكال متنوعة من التعليم، فالكثيرات يحتجن لمحو الأميّة لأن محو الأميّة يمثل الأساس لأيّ شكل من أشكال التفاعل السياسيّة. وتحتاج أغلبيّة النساء إلى التعليم في مجال التعرف على حقوقهنّ، وعلى فرص التنظيم التي تجعل الحصول على هذه الحقوق ممكناً (يحتاج الرجال السودانيّون أيضاً إلى مثل هذا النوع من التعليم، ويمكننا افتراض أن المرأة السودانيّة التي تتعلّم بهذه الطريقة ستنقل هذه القيم إلى بناتها وأبنائها).

٣- **البعد البرامجي**: وهذا يتعلّق بالتفاعل البنّاء بين البرامج والسياسات التي تساعد على إحداث التغيير. ويمكن أن يشمل وضع وتشغيل برامج عمليّة توفر سنداً مثل التعليم والصحة أو المشورة القانونيّة. ويمكن، أيضاً، أن يشمل المساعدة في تخطيط سياسات للمستقبل.

تحتاج حركة النساء السودانيات، أيضاً، أن تضع في اعتبارها عدة أشكال للتعبئة منها: التظاهرات الجماهيريّة، وإنشاء وتطوير منظمات طوعيّة غير حكوميّة، والاستفادة من الحلفاء داخل الحكومة وفي الأحزاب السياسيّة، بالإضافة إلى استخدام الشبكات العالميّة.

التعبئة الجماهيريّة للنساء

تاريخياً، يعتبر الطريق الأساسي الذي يتحقق من خلاله التغيير الاجتماعي التقدمي هو التعبئة لأعداد واسعة من الجماهير ودفعها للتحرك. ولقد ظلّت التظاهرات الجماهيريّة، وحملات التوقيعات، والتصويت في الانتخابات، عوامل رئيسيّة لا تستطيع الحكومات تجاهلها. وربما يكون ممكناً، على المستوى البعيد، تعبئة الحركة النسائيّة السودانيّة بهذه الطريقة. ولكن من غير المتوقع، على المدى القريب، أن تتم التعبئة بهذه الطريقة في السياق السوداني بسبب صعوبات التنظيم والتظاهر في الخرطوم، والاستحالة اللوجستيّة للقيام بذلك في جنوب السودان.

من الممكن تحقيق خطوات أقل درجة من القيام بالتظاهرات الجماهيريّة. فمثلاً، يمكن إنشاء منظمات، على أن تقوم على أساس العضويّة، خصوصاً في البلدان المجاورة، في أوساط اللاجئين وفي بعض المدن السودانيّة. لكن في ظل استمرار هيمنة المعوّقات الحاليّة لا يجب توقّع الكثير من مثل هذه المنظمات. وربما تجد هذه المنظمات صعوبة في التنظيم بالطريقة التي توفّر إستمراريّتها. لذلك فقد تلتقي عضويّتها في حملات قصيرة (مثل نداء معارضة قرارات والي الخرطوم بفرض قيود على عمل النساء)، ثم يتفرقن. ويمكن، كبديل لذلك، التركيز على تقديم الخدمات ومعالجة المشاكل الاجتماعيّة، وذلك قد يكون بديلاً ايجابياً، فهذه المنظمات الخدميّة والاجتماعيّة قد تساعد عضواتها في حل مشاكلهنّ الحقيقيّة التي يتعرضن لها في حياتهنّ اليوميّة. ويمكن أيضاً أن يشكلن قاعدة لتعبئة سياسيّة أكبر في وقت لاحق. أما المشكلة الثالثة التي تتعلّق بمنظمات العضويّة فهي أنها قد تتورّط في موضوعات تتعلّق بالقيادة، مع وجود عدّة فصائل قد تكون خاضعة لأحزاب سياسيّة مختلفة، تحاول السيطرة عليها، ولا يمكن إبعاد هذه المنظمات عن مثل هذه المشاكل إلاّ بوجود قيادة قويّة وإدارة ماليّة متخصّصة.

إنشاء منظمات غير حكوميّة متخصصة

على المدى القريب، يعتبر إنشاء منظمات نسائيّة متخصصة، تؤسسها نساء من المهنيّات، أحد الأدوات الرئيسيّة لتعبئة النساء. وتمتلك النساء المهنيات المهارات والثقة بالنفس والمعرفة الجيّدة بالموضوعات والشبكات لتأسيس المنظمات. ويمكن أن تكون هذه المنظمات ذات طبيعة دفاعية أو تعليميّة أو برنامجيّة أو خليطاً من الأشكال الثلاثة.

ويعتبر أعظم فوائد هذا النوع من المنظمات أنه يمكن إنشاؤها بسهولة، ويأتي تأثيرها سريعاً. وتستطيع مثل هذه المنظمات أن تجذب الدعم المادي من المنظمات المانحة، وأن تقدّم فوائد ملحوظة. ويمكن أن توفّر مجالا لانبثاق قيادات، كما يمكن أن تشكّل قاعدة للتحالف مع الحركة الجماهيريّة.

وهناك أيضاً مخاطر يمكن تحديد بعضها في الآتي:

١- **تلقّي المنح**: عند انخراط أيّ منظمة غير حكوميّة في عمليّة تلقي منح في سبيل دعمها تصبح هذه المنظمة عرضة لخطر أن تصير أجندتها ومناهج عملها رهينة للمصالح الخارجيّة، وللحاجة إلى الحصول على تمويل. وتعني متطلبات الحصول على أموال المموّلين، أيضاً، أن تنتهي مثل هذه المنظمات إلى ترديد لغة المموّلين بدلاً عن التحدّث بلغة مواقعها الخاصة.

٢- **التركيز على تقديم الخدمات بدلاً عن الدفاع عن قضايا النساء**: يهتم معظم المموّلين بتقديم الخدمات، ويمكن أن يحوّلوا منظمة تدعو إلى الدفاع عن النساء إلى منظمة تبالغ في الاهتمام بتوفير الحاجات الماديّة والتدريب.

٣- **الانتهازية**: بمجرد أن تبتعد المنظمة عن مواقعها القاعديّة تواجه مخاطر أن يختطفها انتهازي سياسي أو شخص يهتم فقط بإنشاء مؤسسة وتحقيق ثروة ونفوذ. وبالنسبة لبعض الناشطين فإن نشاط حقوق الإنسان أو نشاط المنظمات غير الحكوميّة يبدو لهم أولاً وقبل كل شيء فرصة للسفر إلى الخارج. وقد تتسبب القيادات النسائيّة غير المأذونة وغير المفوّضة من قواعدها في جلب ظلم لقواعدهن وللموضوعات التي يمثلنها.

٤- **المنافسة**: في الماضي، كان الاتحاد النسائي، رغم انتماء قيادته إلى عضويّة الحزب الشيوعي السوداني، يعتبر بمثابة منظمة قوميّة للنساء. أما الآن فإن معظم المنظمات النسائيّة تنتمي إلى أحزاب سياسيّة، وبالتالي فإنها تعاني من التفكك، ومنافسة بعضها البعض. ومن المهم ألاّ تعتّم المنافسة الشخصيّة والسياسيّة على القيادة، من حاجتها إلى تطوير مركز موحّد للنساء السودانيّات.

وبالرغم من الإخفاقات والمخاطر فإن اتجاه تطوير منظمات غير حكوميّة متخصّصة هو الأكثر قابليّة على المدى القريب. ويمكنه، على أقلّ تقدير، توفير قدر ولو ضئيل من التعبير عن هموم المرأة السودانيّة.

التحالفات في السياسة

وفي هذا الأثناء، فإن أحدى الوسائل الأساسيّة لتقدم قضيّة النساء في السودان ستتمثّل في جهود الطلائع النسائيّة المتعلّمة التي نجحت في إحراز مواقع في الحكومة. وستكون أغلبيّة هؤلاء النساء حليفات رئيسيّات لحركة النساء. وسيمثلن مصدراً للمشورة والتشجيع لأخواتهنّ اللاتي يعانين من

التمييز. وسيمثلن نماذج تحتذي بهنّ النساء الأخريات.

في الوقت الراهن يعتبر هذا بديلاً ضعيفاً للغاية. والسبب الأساسي في ذلك يعود إلى أن هناك عدداً ضئيلاً من النساء يحتل مواقع حكوميّة رفيعة، أو في مواقع رفيعة في الأحزاب السياسيّة، أو في الحركة الشعبيّة لتحرير السودان.وهناك سبب ثانوي لهذا الضعف هو أن هؤلاء النساء على قلّتهنّ لسن في مراكز قوّة، كما أن ولائهنّ لمنظماتهنّ السياسيّة أقوى من تضامنهنّ مع غيرهنّ من النساء. وليس في مقدورهنّ تحدّي النظام الحزبي خوفاً من أن يؤدي ذلك إلى تهميشهنّ (إذ كثيراً ما يوضعن في وظائف"نسائيّة" مثل مسؤوليّة رعاية الأرامل والأيتام) أو فصلهن تماماً. أما السبب الثالث فهو أنه ليس هناك أيّ حزب سياسي سوداني وضع حقوق النساء ضمن أولويّاته. وتهتم كل الأحزاب السياسيّة، أساساً، بالوصول إلى السلطة ثم إحداث تحوّلات سياسيّة ودستوريّة تخدم أهدافها. ولا يعتبر تحرير النساء في موقع الصدارة من هذه الأهداف.

تنشيط الشبكات العالميّة

إذا راعينا اعتبارات أن المنافذ الممكنة للتعبئة مغلقة في الوطن فإن إستراتيجية تنشيط الشبكات العالميّة تعتبر إستراتيجية ذات جاذبيّة للنساء السودانيّات، كما أنّها، أيضاً، استراتيجيّة متاحة، خصوصاً للنساء المتعلّمات في مناطق الشتات. ولهذا التوجّه مزيّة خاصة وهي أن منظمات النساء في العالم تعتبر منظمات قويّة تتمتّع بالخبرة والموارد، وذات اتصال متين بشبكات عديدة. لذلك فإن هذه الوجهة تعتبر وجهة إيجابيّة للنساء اللاتي يرغبن في إيجاد طرق لتدعيم نشاطاتهنّ وطموحاتهنّ، ويسعين أيضاً إلى إيجاد طرق للضغط بغرض التأثير على الأحزاب السياسيّة. وقد يكون من السهل على مجموعة نسائيّة في الخرطوم أو في ياي الضغط على قياداتهنّ الحزبيّة عبر وسطاء في لاهاي أو نيويورك أكثر مما يمكنهنّ ممارسته بصورة مباشرة.

لكن هناك مشاكل تتعلّق باستخدام الشبكات العالميّة أيضاً، فالخطر الأساسي هو أن النشاطات التي تتم بهذه الصورة يمكن أن تكون بعيدة عن واقع السودان، ويمكن أن تنبثق عن ذلك توقّعات غير واقعيّة، ويمكن أن تفقد الناشطات صلتهنّ بمواقعهنّ. وهكذا فإن عولمة الحركة النسائيّة السودانيّة تعتبر استراتيجيّة يجب استخدامها بحذر شديد. إن الأجندة الرئيسيّة والقيادة الأساسيّة يجب أن يظلاّن من شؤون الداخل السوداني قدر المستطاع، مع توظيف الشبكات العالميّة لدعم هذه الأجندة وتلك القيادة.

استنتاجات

إن الأطروحة الأساسيّة في هذا الفصل هي أن الحديث عن حركة نسائيّة حقيقيّة وفعّالة في السودان يعتبر حديثاً غير ناضج. فقد يمكننا أن نحلّل ونستوعب المعاناة والانتهاكات التي تتعرّض لها النساء في السودان، لكن وضع النساء في السودان، في الحقيقة، هو وضع في غاية السوء، كما أن الحاجة إلى التغيير الراديكالي والإصلاح تعتبر حاجة ماسة. ومن السهل تدوين قائمة من الإصلاحات الضروريّة تمتد من موضوع تغيير القوانين إلى توفير الخدمات الاجتماعيّة. لكن كيف يمكن تحقيق هذه الأشياء؟ إن التاريخ يرينا أن التغيير الاجتماعي يمكن تحقيقه فقط عندما تصارع الجماهير من أجله. والحقيقة المؤلمة في السودان هي أن قوى المعارضة ليس لها أجندة تضع تغيير أوضاع النساء كأولويّة.

بناءً على ما سبق ذكره، فإن من الأمور الأكثر واقعيّة وعمليّة أن ندرك أسباب عدم وجود حركة نسائيّة تمثل النساء في السودان، تمثيلاً حقيقيّاً، في الوقت الحاضر. ولقد حاول هذا الفصل أن يشرح بعض أسباب ذلك ويقترح استراتيجيّات قد تحاول النساء اتباعها للدفع من أجل تغيير أساسي على الصعيدين السياسي والاجتماعي. وأحد الاستنتاجات التي يقول بها هذا الفصل هو أنه، وفقط، في إطار السلام والديمقراطيّة وتطوير المجتمع المدني يمكن للنساء أن يقمن بالتحرك والتعبئة لأجل تحقيق أهدافهنّ.

الفصل العاشر

القومية والفيدراليّة وتقرير المصير في سودان متعدّد الأقطاب

تُعد مسألة تقرير المصير واحدةً من أكثر القضايا تعقيداً وإثارةً للجدل في السودان، وذلك بجانب القضايا الأخرى المتعلقة بها، مثل اللامركزيّة السياسيّة[1]، والحقوق الثقافيّة والقوميّة، والعلاقات العرقيّة. وقد سبق تناول التحديات الخاصة بتقرير المصير في جنوب السودان في مكان آخر؛ كما أن حالة مواطني النوبة وجنوب النيل الأزرق قد طُرحت في مكان آخر، لذلك، فإن هذا الفصل سوف يُعنى، بوجه خاص، ببعض القضايا الأكثر اتساعاً من بين تلك التي تنشأ في سودان "متعدد الأقطاب"- أي سودانٍ مشتمل على إثنياتٍ وأقاليمَ متعددة. وينصب الاهتمام الأساسي، في هذا الفصل، على شمال السودان، ولكن كثيراً من الاعتبارات المماثلة تنطبق، أيضاً، على الجنوب. ويجب أن يكون واضحاً أن هذا الفصل لا يتناقض ولايغير من مجرى الحوار والنتائج المتعلقة بحق تقرير المصير لجنوب السودان.

يبدأ هذا الفصل، أولاً، بفحص مفاهيمَ متعددةٍ للقوميّة وتقرير المصير، ثم يمضي في تناول الحجج والبراهين المقدّمة لتسويغ الدولة الفيدراليّة والدولة الموحّدة.

مفهومان للوطنية

لا يوجد إجماعٌ في الرأي بين أوساط السودانيين حول الحركة الوطنيّة السودانية الحقيقيّة، متى بدأت، ومن هم أبطالها. وقد اُمتدح المهدي بواسطة الكثيرين بوصفه بطلاً قومياً، ولكن ليس بواسطة كل الناس، على أي حال. كما برزت الحركة الوطنيّة العلمانيّة الحديثة إلى حيّز الوجود في العشرينيات من القرن العشرين، إلا أن هناك جدلاً حول هويّة علي عبد اللطيف، وعمّا إذ كان قد مُنح ما يستحقه

(١) اللامركزية السياسية هنا تعني نقل بعض سلطات المركز لأجهزة الولاية بغية تحقيق قدر من الاستقلالية. (المترجم)

من أهميّة. كما ظلّت كل الحكومات تحتفل بيوم الاستقلال الوطني الذي تمّ في أول يناير ١٩٥٦، ولكن ذلك اليوم قد نُظر إليه من قبل العديد من الجنوبيين بوصفه اليوم التي تم فيه النكوص بالوعد، واستبدال شكل من اشكال الحكم الاستعماري بآخر. وبينما وجد سقوط الرئيس نميري في ٦ إبريل ١٩٨٥ التأييد من كافة أنحاء البلاد ومن قبل مختلف المشارب، فإن الجيش الشعبي لتحرير السودان لم يهلل لذلك الحدث، بل رأى فيه أحبولة أخرى من أحابيل النخب الحاكمة.

لا يوجد حتى مجرد اتفاق بين أوساط السودانيين حول ما يمكن أن تتصف به حركة وطنية حقيقية. وكخطوة أولى، يُمكن تمييز مفهومين للوطنية، وطرح أسئلة بعينها بصدد تأثير هذين المفهومين على الوضع في السودان.

١- مفهوما الوطنيّة والقوميّة مفهومان ضاربان في القدم؛ يُورث الوطن من طرف الأسلاف، وإنه لواجبٌ مقدسٌ على الجيل الراهن من الآباء بأن يقوم بتسليم الوطن للسلالة القادمة من الأبناء. وفي معظم الأحيان، إن لم ينظر إلى كلٍ من الدولة والوطن باعتبار أنهما متطابقان، فإنه يُنظر إليهما، على الأقل باعتبارهما مترابطين في تآلفٍ طبيعي.

ويأخذ، عادةً، أولئك الذين يسيطرون على مقاليد الدولة على عاتقهم الحق في تحديد هويّة الأمة. ولكن، ومثلما هو الحال في كثير من حالات الميراث، من المتوقع أن تكون هناك نزاعات مريرة بصدد من هو الذي يستحق، فعلاً، وراثة الأمة.

٢- الوطنية هي مشروع مفتوح لكل المواطنين ؛ إنها عمليّة لا تنقطع من الخلق وإعادة الخلق لهوية مشتركة تشمل الجميع، وتضع المستقبل، دائماً، نصب أعينها.

ويظهر الوطن إلى حيز الوجود حينما يبدأ مواطنو منطقة ما بالشعور بأنهم يتقاسمون مستقبلاً مشتركاً، وبأن في مقدورهم أن يعملوا سوياً صوب تحقيقه. وهذا الفهم يشير إلى أن معظم الأمم هي، في حقيقة الأمر، حديثة التكوين؛ وأن العديد منها (في إفريقيا وآسيا بالذات) قد أُسست من قبل حركات انبثقت من صفوف الشباب. ويُعد من قبيل حسن الطالع أن تنشأ بقطرٍ ما حركة وطنيّة واحدة، ملتفة حول رؤية مشتركة. لكن، غالباً، ما يتنازع أصحاب الرؤى، ويختصمون فيما بينهم. وفي حالة الهند، مثلاً، كان أن أدّت نتائج النزاع حول الرؤية الوطنيّة إلى تقسيم القطر وخلق كيان الباكستان.

ويُوجد كلا المفهومين السابقين لدى السودانيين، كما تُوجد عدة رؤى للسودان "الجديد". فعلى مدار القرن العشرين، ظل القادة الوراثيون لطائفتي الأنصار والختمية يتنازعون حول من يستحق أن يكون "الوارث" الشرعي للسودان- بينما تزعم "القوى الحديثة"، في المقابل، بأن بداية الحركة الوطنية الحقيقية ترجع إلى عام ١٩٢٤؛ وأنها، منذ بداياتها، كانت مناهضة لكلتا القيادتين الطائفتين. وابتداءً

من عام ١٩٨٣، أخذ كل من الجيش الشعبي لتحرير السودان والجبهة القومية الإسلاميّة يفصح عن تصورهما "لسودان جديد" يحمل في طيّاته تحولاً ثورياً للمجتمع السوداني- والهوية السودانية- ولكن في اتجاهين مختلفين بشكل جذري. ومع انبلاج فجر القرن الواحد والعشرين، أخذ أمرٌ واحدٌ فقط يبدو جلياً، وهو أنه، وبصرف النظر عن أيّما رؤيّة للوطنية سوف تسود، لن يكون بمقدور أيّ منها أن تسود من دون اتفاق أو إجماع. ولن يستطيع أيّ فرد أو حركة أو جماعة ذات ولاء أن تفرض وجهة نظرها أو رؤيتها بالعنف. ولا يمكن للسودان أن يحكم إلا برضا جميع مواطنيه.

مفهومان لتقرير المصير

أصبح مصطلح "تقرير المصير" في السياق السوداني -وبصورة أوسع في إفريقيا في فترة ما بعد الاستعمار- مثاراً للجدل. ويمكننا أن نميز مجموعتين رئيستين فيما يتعلق بمعنى المصطلح.

١- تقرير مصير خارجي؛ ويشير هذا المعنى إلى حق شعب منطقة ما في تكوين دولته المستقلة، بوسائل سلمية. وهو الحق الذي يحدد المبدأ الرئيسي الخاص بسيادة الدولة وسلامة أراضيها الذي يحكم العلاقات الدولية. وتعتبر حالات تطبيق تقرير المصير قليلة نسبياً؛ وهي، بلا استثناء موضع خلاف. أما الإجراءات المتعلقة بتثبيت حق تقرير المصير الخارجي (إخضاع استعماري لمنطقة محددة)، والآليّة (استفتاء تحت إشراف هيئة دوليّة)، وحدود المنطقة، .. الخ، فكلها واضحةٌ إلى حد ما. وغالباً ما يؤدي تقرير المصير الخارجي، ولكن ليس دائماً، إلى نشوء دولة منفصلة.

٢- تقرير مصير داخلي؛ ويشير ذلك إلى حق شعب ما في حكم نفسه بنفسه. ويحوي احتمال أن تكون للدولة سيادتها ضمن هذا المفهوم؛ ولكنه، فقط، احتمال ضئيل وبعيد. ويتجلى تقرير المصير الداخلي، عادةً، في شكل حكم ذاتي إقليمي؛ وضمانات على الحقوق الاجتماعية والثقافية (وخاصة الحقوق اللغويّة)، وفي شكل وضعيّة ذات حصانة دستورية في إطار الدولة ذات السيادة. وتقرير المصير الداخلي هذا أقل إثارة للجدل بكثير من تقرير المصير الخارجي، إذ أنه لا يشتمل على تقسيم للدولة ذات السيادة. وقد جربت العديد من الدول هذا النوع من تقرير المصير بوجه أو آخر. أما الآليات الخاصة بإنشاء الحدود، والمعايير المتعلقة بتحديد عضوية الكيان المنشأ، .. الخ.. فهي غير موطّدة بشكل جيد.

لقد قبلت جميع القوى السياسيّة السودانية بحق جنوب السودان في تقرير المصير الخارجي، ونص عليه اعلان مبادئ الايقاد واعلان اسمرا للتجمع الوطني الديمقراطي واتفاقية الخرطوم للسلام عام ١٩٩٧ واعلان جيبوتي عام ١٩٩٩. لذلك فإن هذا الموضوع لن يتم تناوله في هذا الفصل.

وتصلح أشكال تقرير المصير الداخلي الأخرى بأن تكون خياراً للتصدي لمشكلات التنوع العويصة

في السودان، وعلى وجه الخصوص، شمال السودان. ومن بين تلك الخيارات الفيدراليّة واللامركزيّة السياسيّة. وهذا المنحى قد تم تبنيه بواسطة كل من إثيوبيا ونيجيريا، من بين دول أخرى غيرها.

وفي جنوب إفريقيا، تمّ إضافة عامل آخر كبديل، حتى يتسنى لهم كفالة حقوق الأقليّات، دون الحاجة إلى الارتداد إلى إجراءات تمييز الهويّة والفصل الإثني التي كانت متّبعة من قبل نظام التفرقة العنصرية السابق، مما أدّى إلى إلحاق العار بسمعته. وقد ساعد أسلوب التمثيل النسبي في الانتخابات القوميّة على ضمان تشكيل حكومة ذات قاعدة عريضة، إذ أنه قُرن بضمان تمثيل أحزاب الأقليّة في الحكومة.

الحجج المؤيدة للفيدراليّة

تعتمد البراهين الواردة في هذا القسم، بصورة خاصة، على الحجج المقدّمة لتسويغ قيام دولة فيدراليّة سودانيّة كما تمّ صياغتها من قبل زعماء سياسيين سودانيين، وجماعات ولاء سودانيّة بعينها؛ وبوجه خاص، التحالف الديمقراطي الفيدرالي السوداني.

للسودان تاريخ طويل مع اللامركزيّة، ولكنه، على أيّ حال ليس تاريخاً مشرّفاً. إذ أن وعوداً متتالية متعلقة باللامركزيّة والفيدراليّة قد تم التنصل عنها، إمّا مباشرة أو بعد حين قصير. ويمكن التمثيل على تلك الحالات بالآتي:

● تمّ الإيعاز لأعضاء البرلمان الجنوبيين بالتصويت لصالح الاستقلال في ديسمبر ١٩٥٥، على وعد بأن الحكومة سوف تنظر بشكل جاد في مسألة تطبيق النظام الفيدرالي؛ ولكن، لم تُتخذ أيّ خطوة في هذا الخصوص.

● قانون الحكم الشعبي المحلي لعام ١٩٧١؛ وهو إطار تشريعي ممتاز، لكنه لم يُطبق بصورة جيّدة. كما لم تتوفر الحكومة المحليّة على القاعدة الماليّة التي تمكنها من أداء واجباتها بصورة مُرضية، وبقيت التنمية الريفيّة على مستوىً منخفضٍ من الأداء، لم ينجح، إلاّ في حالات نادرة، في جذب الإداريين البارعين للإقامة في المناطق الريفيّة.

● الحكم الذاتي الإقليمي لجنوب السودان لعام ١٩٧٢، وهو حكم قد تمّ تجاوزه بصدور قرارات جمهورية متعسفة من نميري في الأعوام ١٩٨٠، ١٩٨١، و ١٩٨٣.

● قانون الحكم الإقليمي لعام ١٩٨٠؛ وهذا لم ينجح إلاّ بالكاد في أن يصير واقعاً، ففي غضون سنوات قليلة، أفلست الحكومات الإقليمية في كلٍ من الجنوب والغرب، ورفضت حكومة الخرطوم الاعتراف الرسمي بالمجاعة في الإقليم الغربي عام ١٩٨٤، مقوّضةً بذلك السلطة المحدودة التي كانت تتمتع بها كلٌ من الفاشر والأبيّض.

● النظام الفيدرالي المعمول به بواسطة الحكومة الحالية؛ وهو لا يعدو أن يكون سوى مزحة خادعة؛ وعلى وجه الخصوص، في الجنوب. وهنالك ست وعشرون ولاية- وهي مقسّمة، بدورها، إلى عدة محافظات. (من الواضح ان عدد الولايات في السودان كبير للغاية). ولكن المركزيّة، في واقع الحال، ما زالت هي السائدة. وحكام الولايات والوزراء هم، فعلياً، من الكوادر الموالية للجبهة الإسلاميّة القومية، أو أشخاصٌ أُدخلوا في الحكومة من خلال برنامج "السلام من الداخل". فليس هنالك حوار أو إجماع وطني تمكنت، على هديّه، الحكومة الحاليّة من إنشاء نظام فيدرالي وفرض الولايات الحالية. وعلى العكس من ذلك تماماً، فإن العملية برمتها قد طُبقت بأوامر تعسفية. فالسلطات الحقيقية التي تتمتع بها حكومة الولايات محدودة للغاية، وكذلك مستوى الدخل الذي من المفترض أن تنشئ على قاعدته أعمالها. كما تعكس، أيضاً، حقيقة التكاثر الهائل لعدد الولايات ما آل إليه، فعلاً، فرض الأحكام المركزية إذ لم تتمكن أيٌ من الولايات من تحقيق هويتها الدستورية المتميّزة، أو استمراريتها أو اكتسابها شرعيتها، قبل تقسيمها وتجزئتها إلى كيانات جديدة. وفي الحقيقة، فإن الفيدرالية استخدمت لتقويض وضع القيادات المحلية، ولقد عملت الحكومات المركزية على رفع توقعات المواطنين المحليين بأن القيادات المحلية تستطيع أن توفر لهم الموارد اللازمة لهم، وعندما أجهضت هذه التوقعات وجه المواطنون اللوم لحكومات الأقاليم وليس للحكومة المركزية في الخرطوم.

يشير هذا التاريخ المؤسف من الوعود المُخْلَفَة إلى الآتي: (أ) إقامة نظام فيدرالي في السودان أصبحت ضرورة، إن كنا نبغي عمل ترتيبات قابلة للتطبيق لتوحيد القطر المتباين الهويات؛ غير أن (ب) الأمر يتطلب وضع ضمانات قوية على تفويض السلطات. أن السودان يحتاج الى" فيدرالية زائدة".

تبنّت معظم الدول الكبيرة، وكثير من الدول الأصغر، نظماً فيدرالية للحكم. إذ أن هيكل الحكم الفيدرالي يضمن انتقال السلطة، **بحكم الدستور**، للأجهزة الإقليمية، لذلك فإن هذه النظم تُعد أكثر حرصاً على حماية تلك السلطات من أي ترتيبات أخرى تقوم، فقط، على الحكم الذاتي الإقليمي أو اللامركزية الإداريّة. ويعتقد الكثيرون أن مشكلات السودان تتطلب، بالضبط، هذا النوع من الإلزام الدستوري.

لا يوجد نموذج واحد لتقسيم السلطات بين الحكومة الفيدراليّة وحكومات الولايات. وسوف يأخذ الهيكل الفيدرالي العملي في اعتباره الخلفيّة التاريخيّة لإنشاء الفيدرالية والظروف السياسيّة والاقتصاديّة الخاصّة بالقطر. وبوجه عام، تختص الأجهزة الاتحادية بالمسائل ذات الأهميّة القوميّة، وتترك المسائل الأخرى، وخصوصاً ذات الأهميّة المحليّة، للولايات. ويعتبر التوازن في تقسيم تلك السلطات بين الأجهزة الاتحاديّة والولايات أمراً ذا أهمية فائقة.

ويحتاج السودان إلى إبداع صيغته الدستورية المتميّزة. ومن الضروري، كذلك، الإبقاء على حكومة قوميّة قويّة في السودان، حتى تتمكن من الحفاظ على سلامة أراضيه والزود عن حياضه، ولتحقيق

الاستقرار المطلوب لاعتبارات داخليّة ولجذب العون الخارجي في نفس الوقت، ولتتصدى لقضايا تنمية القطر ومشكلاته الاقتصاديّة. لذلك، يجب أن تتمتع الأجهزة القومية بسلطات كافيّة لتنفيذ تلك المهام القومية. ومن جهة أخرى، فإن الهدف الأساسي من الهيكل الإداري سوف لن يتحقق، إذا لم يتبعه تخصيص لسلطات أجهزة الولاية، وإذا لم يتمتع السكان المحليين في كل ولاية بسلطة فعلية في الرقابة والتحكم في الشئون المتعلقة بمنطقتهم.

هناك أربعة ملامح ذات أهميّة كبيرة في ما يتعلّق بالدساتير وهي:

١- السلطات الخاصة بالأجهزة القوميّة للتدخل في شؤون الولايات لمعالجة الحالات الطارئة؛ فمن ناحية، يجب أن تتمتّع الأجهزة القوميّة، لمصلحة القطر كلّه، بالقدرة على التصدي لحالات الطوارئ القصوى، كما يجب أن تتوفّر لها كل السلطات الضروريّة لتحقيق هذا الغرض. ومن ناحية أخرى، فإن استقلاليّة الولاية سوف تتقوّض، إذا ما كان في مقدور الأجهزة القوميّة أن تتغوّل ببساطة، وتحت ذريعة الطوارئ، على عمل حكومة الولاية، في أمور تقع عادة، ضمن اختصاصاتها؛ والواقع المعاش في السودان، هو أن الحكومة المركزيّة تكون مستعدة، دائماً، للتدخل في الشؤون الإقليميّة، كلما تسنى لها ذلك.

٢ - طريقة تعديل الدستور؛ إن تقسيم السلطات بين الحكومة الاتحاديّة وحكومات الولايات هو الأساس الذي يقوم عليه الدستور. فإذا قامت الحكومة الاتحاديّة أو أيّ من حكومات الولايات بتعديله وفق ما يحلو لها، فإن الهيكل سوف ينهار. ولذلك، فإن أي آلية لتعديل الدستور يجب أن يتم الإجماع عليها من قبل كلا الطرفين، حتى يتم تحاشي اختلال التوازن بين المركز والولاية.

٣- النظام القضائي؛ يتأسس كل دستور مدني على حكم القانون. وتضع الأنظمة الفيدراليّة بالذات أهميّة قصوى لحكم القانون، حيث يتعيّن أن تكون هناك محاكم تتمكّن بما لها من قدرة واستقلالية أن تنتزع ثقة كل الولايات والحكومة الاتحاديّة؛ ويكون لها، أيضاً، القدرة على الفصل عندما ينشأ نزاع بين الطرفين.

٤- الترتيبات الماليّة بين الأجهزة القوميّة والولائيّة؛ يعتمد أيّ دستور ملائم للتطبيق على قدرة كل من حكومة الولاية والحكومة الاتحاديّة على أن يكون لديهما قاعدة دخل مضمون، وإلاّ أن يكون أيّ منهما مهيمناً على الآخر. وفي حالة قطر كالسودان، حيث القاعدة الماليّة الداخليّة ضامرة، والحكومة معتمدة بشكل متفاوت على ضرائب الواردات، وعائد المعادن والعون الخارجي - يصبح ايجاد الصيغة الملائمة لتخصيص العائدات أمراً على درجة خاصة من الأهميّة.

هناك إجماع بين كافة الأحزاب السياسيّة في السودان بأن إيجاد شكل ما من أشكال اللامركزيّة السياسيّة أصبح أمراً ضروريّاً؛ وحتى الجبهة القوميّة الإسلاميّة الحاكمة في السودان قد أنشأت، في واقع الأمر، نظاماً فيدراليّاً، الاّ أنّها لم تقم المعايير اللازمة لتحقيق توازن ملائم بين المركز والولاية.

الحجج المؤيّدة لتقرير المصير

دخل مفهوم تقرير المصير إلى عالم السياسة السودانيّة، ولن يبرحه. وقد تم إدخاله من قبل اتجاهين متعارضين بشكل جذري. الاتجاه الأول هو مطالبة الجنوبيّين بتحقيق تقرير المصير للجنوب؛ وهو مطلب تم الإفصاح عنه منذ الأربعينيات من القرن الماضي، وقد طرح مرّة أخرى في عام ١٩٩٢، إبان محادثات ابوجا، بنيجيريا. والاتجاه الثاني هو الحجة الإسلاميّة المقدّمة لتسويغ دولة إسلاميّة قائمة على حق " تقرير المصير" للمسلمين السودانيين.

هذا القسم، سوف ينظر في الحجج المؤيّدة لإعطاء تقرير المصير لمواطني شمال السودان المهمشين. وسوف يلخّص، ويفصّل، الحجج والبراهين التي وردت في فصل آخر حول نفس الموضوع.

تتمثل الحجج المقدّمة لدعم تقرير المصير مع تلك الحجج المقدّمة لتسويغ الفيدراليّة، لكنها تخلص إلى استنتاج أقوى. فمن زاوية نظر شعوب شمال السودان المهمّشة، نجد أنهم محرومون من كل الحقوق المدنيّة والسياسيّة الاساسيّة. فهم لم يتمتعوا بحقهم في السلطة السياسيّة والتنمية الاقتصاديّة، كما أنهم لا يملكون الحق في الحفاظ على لغاتهم وهويّاتهم الثقافيّة والدينيّة الخاصة بهم. علاوة على ذلك، نجد أنهم قد فقدوا الحق في السيطرة على مواردهم الطبيعيّة التي تقع في نطاق المنطقة الخاصة بهم. وباختصار، هم لم يتمتعوا، منذ عام ١٩٥٦ بثمار الاستقلال.

مدّدت بعض الاتفاقيات السياسيّة السودانيّة الهامة حق تقرير المصير بإعطائه لكل شعوب السودان . ومن بين تلك الاتفاقيّات، على سبيل المثال، إعلان مبادئ الإيقاد لعام ١٩٩٤، وإعلان أسمرا لعام ١٩٩٥. غير أن هذه الاتفاقيات عينها قد حدّدت أن ذلك الحق يجب أن يمارس، فقط، في إطار جنوب السودان، مستبعدة بذلك الشعوب المهمّشة مثل مواطني جبال النوبة والنيل الأزرق ومواطني البجا. وقد منحت تلك المناطق وشعوبها الحق الأكثر حصراً، وهو حق تقرير المصير الداخلي (الفقرة ٣ من المادة السابعة). وعلى سبيل المثال تشير الفقرة ٣,٣ من إعلان مبادئ الإيقاد إلى أن" حقوق تقرير المصير الواسعة المستندة على قاعدة الفيدراليّة، والحكم الذاتي، الخ... الخاصة بشعوب السودان المختلفة يجب أن يتم التوكيد عليها."

تخشى الشعوب المهمّشة من أن الحقوق المحدودة المضمّنة في صيغة الحكم الذاتي، أو حتى الفيدراليّة، إنما تمثّل في حقيقتها محاولة أخرى من نخب الخرطوم لتقديم وعود متواضعة يسهل التنصّل عنها لاحقاً. ولا يمكن قبول وعود الحكومة المركزيّة على علاّتها، فقد أخلّت من قبل بالعديد من الاتفاقيات. ونتيجة لذلك، تسعى الآن الشعوب المهمّشة وبشكل خاص مواطنو جبال النوبة وجنوب النيل الأزرق- للحصول على ضمانات أقوى. والحق الأساسي الذي يسعون لنيله هو حقهم في حكم أنفسهم بأنفسهم، وهو يعني الحكم الذاتي أو اللامركزيّة السياسيّة الكاملة. وباختصار، فإنهم يسعون

إلى تحقيق تقرير المصير. وهم يؤكّدون على أنّهم لا يسعون إلى تحقيق الانفصال أو الدولة المستقلة، بل يعملون على تحقيق تقرير المصير في إطار السودان الواحد. وهم يعلمون أنّهم ، ضمن سياق تقرير المصير لا غيره، يستطيعون أن يمارسوا ضغطاً كافياً على الحكومة المركزيّة للتأكد من أن حقوقهم سوف تلقى ما تستحقه من احترام.

إن الشعوب المهمّشة في السودان لا تسعى للحصول على الانفصال أو الدولة المستقلة، ولكنهم يؤكدون على أن مصالحهم سوف تخدم بشكل أفضل في إطار السودان الواحد. وهم يخشون أيضاً من أن مشاكل عدة سوف تنشأ، إن هم حاولوا المضي في خيار الدولة المستقلة. ومن بين تلك المشاكل، الآتي:

- عدم التأكد من إمكانيّة نجاح تشكيل دولة لهذه الكيانات الصغيرة المنعزلة.
- مشاكل وضع وتخطيط الحدود.
- القرارات المتعلّقة بشأن وضعيّة الأقليّات التي تعيش ضمن المناطق المهمشة.
- التداخل بين المجموعات العرقيّة داخل المناطق. وعلى سبيل المثال، توجد في جنوب كردفان عدّة مجموعات؛ من بينها النوبة، وعرب البقارة، والدينكا النيليين.

لقد أسقطت هذه الاعتبارات، مع اعتبارات أخرى غيرها، خيار تقرير المصير الخارجي بالنسبة لشعوب المناطق المهمّشة في شمال السودان؛ أو على الأقل في المستقبل القريب. غير أن شعوب المناطق المهمشة قد تلقّت العبرة القاسية من اخوتهم في الجنوب، فإذا ما أجهضت حقوقهم في المستقبل، فإنهم يعلمون أن حق تقرير المصير لا يمكن أن ينتزع إلاّ عبر نضال طويل جداً ومتواصل. هذه هي العبرة الاساسيّة للحرب في جميع بقاع السودان: لا يمكن للسلام والاستقرار والديمقراطيّة أن ترسى إلاّ باحترام حقوق الجميع.

الحجج المؤيّدة للدولة الموحّدة

تتبني الأسانيد عند بعض المناصرين لفكرة السودان الواحد الموحّد على الإيمان أكثر مما هي على العقل. فإن إمكانيّة أن "يتفكّك" السودان أو " تتقطّع أوصاله"، هي عندهم، ببساطة، فكرة كريهة لا يطيقون التأمل فيها، لذلك يسقطونها باعتبارها واحدة من المستحيلات. والبعض منهم يخلط، عمداً أو عن غير قصد، بين فكرتي "تقرير المصير" و"الانفصال". فالفكرتان ليستا متماثلتين. بل إننا نجد، في الحقيقة، أن اللامركزيّة السياسيّة وممارسة تقرير المصير ربما يكونان هما الشرطان العمليّان الوحيدان لتحقيق الوحدة في بلد متباين كالسودان.

ولكن هناك حججاً قويّة لصالح الدولة الموحّدة ينبغي طرحها والنظر في أسانيدها. وفي هذا الفصل، سيتم فحص بعض منها.

الحجة الاولى: الفيدرالية أو تقرير المصير أمران معادلان للانفصال

يقع الخلط أحيانا بين مفهومي تقرير المصير والانفصال؛ لكنهما، في الحقيقة، مختلفان. ولا يمكن لأيّ بلد أن يتوحد إلاّ بموافقة مواطنيه؛ وتقرير المصير هو آلية لإضفاء الطابع الرسمي على عمليّة الموافقة هذه. ففي أثيوبيا، على سبيل المثال، تملك كل قوميّة حقاً دستورياً في تقرير المصير. وعندما ادخل هذا الحق أول مرة، خشي الكثيرون من أن ذلك سيكون توطئة للانفصال وتفتيت البلاد. لكن، في الواقع، العكس هو الذي حدث. فلأول مرة في تاريخ أثيوبيا تشعر الغالبيّة من شعوبها المتباينة بأن لهم نصيباً في الشراكة في الحكومة في اديس ابابا، فأضحوا بذلك قوميّين أكثر مما كانوا عليه من قبل.

وفي السودان، من المتوقع أن ينشأ شعور أكبر بالوطنيّة عقب تطبيق النظام الفيدرالي الذي يقر بحق تقرير المصير. ومواطنو السودان المهمشون لا يعدّون أنفسهم "وطنيين بجا" أو"وطنيين مساليت" أو "وطنيين انقسنا" أو غير ذلك. إنهم يميزون أنفسهم باعتبارهم سودانيّين، ولكنهم يريدون نصيباً عادلاً في الدولة السودانيّة. فالنوبة المنضوون للحركة الشعبيّة لتحرير السودان، على سبيل المثال، هم من أقوى المناصرين لفكرة السودان الواحد.

ويبرهن تاريخ السودان الحديث على أن الفشل في تطبيق لامركزيّة سياسيّة حقيقيّة في الأقاليم هو الذي أدى إلى تشجيع الانفصال؛ إذ تعدّ فترة تطبيق اتفاقيّة أديس أبابا من أكثر الفترات التي شهدت تأييداً للوحدة في تاريخ السودان. ولكن خرق تلك الاتفاقيّة هو الذي أدى إلى تشجيع العصيان الجنوبي المسلّح الذي أستهل، بادئ الأمر، تحت راية حركة انيانيا الانفصاليّة.

الحجة الثانية: تقرير المصير فرض بالقوة

أدخل مفهوم تقرير المصير إلى لغة السياسة السودانيّة بواسطة الحركة الشعبيّة لتحرير السودان، وتمّ تبنيه من قبل المعارضة المسلّحة، وخاصة تلك الأحزاب التي ترى أنّها تمثّل الأقليّات العرقيّة. ولا يرتاح العديد من الأفراد في شمال السودان لهذا المفهوم، خصوصاً أولئك الذين يعتبرون أنفسهم، بصورة جوهريّة "سودانيين"، ولا يركّزون على الهويّة القبليّة فهم قد يصبحون مستعدّين لقبول حقوق السودانيين الجنوبيين كحالة خاصة، ولكن إلى مدىً محدد. وباختصار، لا يوجد إجماع حول التوكيد على حق تقرير المصير للجميع. وإذا تمت ممارسة من قبل أيّ مجموعة، فإن ذلك الحق سوف ينظر إليه باعتبار أنّه مورس تحت فوهة البندقيّة.

وإذا كان حق تقرير المصير يستند على الكفاح المسلّح، فإنه سينجم عن ذلك أن المجموعات التي تشعر بأنها متضرّرة من أيّ تسوية تقتضي منح تقرير المصير لبعض المجموعات قد تلجأ هي الأخرى إلى استئناف الكفاح المسلّح.

ينبغي وضع النقاط التالية في الاعتبار

يعدّ غرب السودان مأوىً لعدّة مجموعات عرقيّة، لذلك يجب أن يتضمن تقرير المصير منح الحقوق لهم جميعاً بدون فرز؛ وكذلك، ينبغي أن ينطبق حق تقرير المصير على جميع الإقليم، وليس فقط لواحدة من تلك المجموعات التي تقطن ذلك الإقليم.

ينبغي لأيّ من عمليّات تقرير المصير أن تكون سلميّة وطوعيّة على نحو كليّ. وينبغي لعمليّة نزع السلاح عن المجموعات المسلّحة في الإقليم أن تسبق أيّ ممارسة لتقرير المصير.

ويترتب عن ذلك، أنه إذا كان يتعيّن الاعتراف بحق تقرير المصير، فإن ذلك يجب أن يتم كاعتراف بحق، وليس كمكافأة سياسيّة تعويضاً عن الكفاح المسلّح.

من جانب آخر، كلما ازداد عدد المجموعات المستحقة لتقرير المصير أو ولاياتهم الخاصة في إطار الفيدراليّة، كلما تعقّدت عمليّة إعداد الدستور. وإذا كان الحق محصوراً، فقط، على تلك المجموعات التي قاتلت من أجله- الجنوبيّون والنوبة- فإن الأمر سيكون حينئذ أكثر سهولة في إيجاد تسوية سياسيّة.

الحجة الثالثة: السودان يصبح تحت رحمة القبليّة

تستند هذه الحجة على حقيقة أن المجموعات العرقيّة المهمّشة هي التي تروّج لفكرة تقرير المصير واللامركزيّة السياسيّة. ولكن، إذا كان لا بد للسودان من أن يصير فيدراليّة للدويلات العرقيّة، فإن ذلك سوف يشدّ من ساعد السياسة القائمة على القبليّة، ويرجع عمليّة بناء الأمة إلى الوراء، ويهمّش أولئك الذين لا هويّة قبليّة لهم، أو الذين لا يلقون كبير اعتبار لهويتهم القبليّة. وفي أثيوبيا، يعارض كثير من المتعلمين وسكان المدن، بشدّة، إعادة بناء القطر وصياغته كفيدراليّة عرقيّة، لأنّهم يصفون أنفسهم كـ"أثيوبيين"، ويقاومون تصنيفهم قبليّاً كـ"أمهرا" أو"أرومو"أو ما شابه ذلك.

هذه حجّة بالغة الأهميّة إذ أنّ أيّ إعادة هيكلة راديكاليّة للسودان، مثل إنشاء ولايات لمجموعات عرقيّة بعينها أو منح تقرير المصير لقبائل معيّنة، سوف يخلق بالتأكيد، توترات ونزاعات. وسوف تبرز قضايا رئيسيّة تتطلّب الحل، مثل رسم حدود الولايات والأقاليم، وتحديد وضعيّة المدن، ومنح الحقوق للأقليّات ومنحها للبدو الرحّل، وحل مشكلة وضعيّات المجموعات المهمشة كالفلاتة، وتحديد حقوق الإقامة المتعلّقة بالنازحين. وسوف تنشأ هنالك مخاطر تتعلّق بالأفراد والجماعات الذين يجدون أنفسهم واقعين في الجانب"غير الملائم" من الحدود العرقية-الإداريّة. وأيّ فيض للمشاعر العرقيّة له مخاطره، خصوصاً في بلد تكون فيه بعض قبائله مدجّجة بالسلاح.

ونسبة للامتزاج العرقي، فإن قليلاً جداً من الناس يمكن أن يعتبروا "خلصاء"، فالعديد من الناس

تزاوجوا في ما بينهم، وسكان المدن كثيرون وعددهم في نمو مضطرد. وتقسيم السودان جغرافياً إلى "مناطق قبليّة" كان من الممكن أن يكون له معنىً في الماضي البعيد، لكنه يعدّ الآن شذوذاً يؤديّ إلى تهميش أولئك الذين يفضّلون النظر إلى هويّتهم باعتبارهم "سودانيّين" وليس وفقاً للمنشأ القبلي.

تقدّم تجربة يوغسلافيا، في هذا الخصوص، تحذيراً مروعاً. فقبل اندلاع الحرب، لم يساند غالبيّة اليوغسلاف أيّ من الأحزاب الوطنيّة العرقيّة، وكانوا يريدون للقطر أن يظلّ متّحداً. ولكن، عندما شرع القادة الوطنيّون-العرقيّون في دفع البلاد نحو الحرب الأهليّة، بدأ تقريباً كل واحد من الناس يساعد قائداً وطنيّاً -عرقيّاً بعينه. ويخشى العديد من السودانيّين أن تقرير المصير العرقي إذا طبّق في السودان، فإن كل أولئك الناس الذين يفضّلون البقاء كـ"سودانيّين" ليس إلاّ، سوف يجبرون على تثبيت هويّتهم إلى جانب قبيلتهم أو إقليمهم وربما يجبرون، بحكم القانون، على فعل ذلك، أو ربما يفعلون ذلك خشيةً-لاعتقادهم بأنّهم سوف يحتاجون إلى الحماية التي توفرها لهم مجموعتهم العرقيّة.

ولكن، على غير ما هو الحال في يوغسلافيا عام ١٩٩٠، فإن السودان متورّط أصلاً في حرب، وازدياد المشاعر العرقيّة هو واقع لا يمكن تجاهله. وواحد من أسباب الحرب، هو ذلك الاعتقاد الذي له ما يبرّره بين العديد من الأقليّات بأنهم قد قمعوا، واستغلوا، وهمّشوا، واحتقروا؛ وأن أيّ تسوية للحرب إنما تعني تصحيح تلك الأخطاء- وليس الاحتجاج بأن الحقوق العرقيّة يجب تجاهلها خوفاً من وقوع ما هو أسوا منها.

الحجة الرابعة: الفيدراليّة أو تقرير المصير سوف يخلقان نزاعات عرقيّة جديدة، خصوصاً في غرب السودان

هذه الحجة هي صيغة محدّدة من حجة "القبليّة" التي تم عرض خطوطها الرئيسيّة أعلاه. وقد أصبحت هذه الصيغة على درجة عالية من التأثير عند طرحها من قبل القادة المتحدّرين من قبائل عرب البقارة في كردفان ودارفور. وتتلخّص حجتهم في الآتي:

لا يمكن رسم حد فاصل بين المجموعات العرقيّة المختلفة، لأنهم متداخلون جغرافيّاً، وفي أغلب الأحيان مختلطون بالتزاوج.

جميع مواطني هذه الأقاليم مهمشون على مرّ التاريخ، وإنشاء نظام فيدرالي لن ينجح في شيء سوى تغيير ميزان القوى لصالح المجموعات غير العربيّة في هذه المناطق.

من الناحية التاريخيّة، شملت المناطق المقفولة في السودان نطاق التماس وحزام البقارة. وهذا الحزام يشمل، أيضاً، جبال النوبة والمجموعات العرقيّة التي تسكن في هذه المنطقة. وقد كانت دارفور،

أيضاً منطقة مقفولة تشتمل على أكثر من أربعين مجموعة عرقيّة مختلفة بالإقليم. وإبان الأنظمة البرلمانيّة في الخمسينيات والستينيات والثمانينيات، كان جنوب كردفان ودارفور يجيئان للبرلمان، غالباً، بنواب من حزب الأمة.

وتتجلّى واحدة من الإحباطات المستمرة لسكان غرب السودان في أن حكومات الخرطوم قد نجحت في استخدام تكتيكات "فرّق تسد" لتبقيهم دائماً ضعفاء. وقد شعرت كثير من المجموعات في غرب السودان، بالذات بعد أن وضعت اتفاقيّة أديس أبابا حداً للحرب الأهليّة، بأنهم، أيضاً، يستحقون حكماً ذاتيّاً وفقاً لنفس الشروط. وكان ذلك واحداً من الأسباب التي أدت إلى عصيان النوبة العسكري الذي بدأ في الثمانينيات من القرن الماضي. في تلك الفترة لم تتمكن قبائل البقارة، التي تتوزّع بين كردفان ودافور، من تحقيق التأثير المناسب لأنهم منقسمون بين الإقليمين. ولكن هذا الخوف الذي شعر به البقارة، من أنّهم قد يجدون انفسهم وقد أصبحوا مهمشين في الحكومتين الإقليميتين في الفاشر والأبيّض، قد ساهم بدوره في نشوب النزاع في الإقليمين.

في غضون ذلك، رجع العديد من المقاتلين السابقين الموالين للجبهة الوطنيّة إلى السودان، وذلك في أعقاب المصالحة الوطنيّة التي تمت تحت حكم الرئيس نميري في عام ١٩٧٧. خلافاً لاتفاقيّة أديس أبابا، لم يتم الاعتراف بأولئك المقاتلين كمحاربين قدامى، واستيعابهم داخل الجيش القومي؛ بل على العكس من ذلك، تم تسريحهم وإعادة استيعابهم في مشاريع زراعيّة، أو تركوا دون تخديم على الإطلاق. وقد ساهمت إحباطات أولئك المقاتلين السابقين في تعميق الشعور بالتهميش في غرب السودان.

يعتبر غرب السودان منطقة تمازج عرقي. وهناك قليل جداً من المناطق التي يمكن أن تزعم بأنه تقطنها، فقط، مجموعة واحدة"خالصة" عرقيّاً. ففي جبال النوبة، على سبيل المثال، توجد، ومنذ عدّة قرون، مستوطنات للعرب في الأودية والسهول المنبسطة. ويصدق نفس الأمر على دارفور، التي تعد، بحق، كشكولاً من المجموعات العرقيّة المتباينة. وحتى المناطق حول زالنجي، التي تغلب عليها هيمنة الفور، تبدو أكثر مثل لوحة لعبة الداما، مع تحرّك البدو الرحّل بقطعانهم عبر المناطق المكسوّة بالغابات، على نحو موسمي. وكذلك الجغرافيا العرقيّة للإقليم، لا تدل على أن لكل قبيلة داراً أو وطناً خاصاً بها محرّماً على جيرانها، بل تدل، على العكس من ذلك، على أن كل قبيلة تستغل موضعاً متبايناً بيئيّاً، ومتداخلاً مكانياً، داخل المنطقة الواحدة. فإذا كان الامتزاج بين العرب وغير العرب في المنطقة يبدو مثل لعبة الداما بمربعاتها البيضاء والسوداء، فأيّ ترتيب للرقعة، إذن سوف يمكّن المربعات السوداء من حصولها على نوع ما من تقرير المصير، وانفصالها عن المربعات البيضاء؟

هذا الخليط العرقي سوف يخلق تحدّيات هائلة، إذا كان لأيّ من مفهومي الحكم الذاتي الإقليمي

أو تقرير المصير أن يطبّقان في غرب السودان. فمثلاً، إذا أصبح جنوب كردفان ولاية للنوبة، فذلك يعني تطهيراً عرقيّاً لأعداد كبيرة من العرب. وسوف يصبح من الصعوبة بمكان وضع فاصل حدودي يشمل كل النوبة ويستبعد كل العرب؛ وسوف تصبح وضعيّة المدن الرئيسيّة، مثل كادوقلي، في غاية التعقيد.

الحجة الخامسة: تشتت المجموعات العرقيّة وترحال العرب الرحّل يجعل إقامة الأقاليم-العرقيّة أمراً مستحيلاً

تأتي هذه الحجة كنتيجة للحجة التي سبقتها، ويقضي قسم منها بأن مجموعات البدو الرحّل تتنقّل موسميّاً عبر مناطق شاسعة تقطنها مجموعات عرقيّة أخرى. وتتنقل قبائل البدو الرحل، مثل الكبابيش والزغاوة وكثيرون غيرهما، بشكل منظّم، عبر منطقة يسكنها مزارعون. ولكن، بالرغم من أن ثمة نزاعات غالباً ما تنشأ حول الكلأ والماء، إلاّ أن ذلك ليس سبباً كافياً في ألاّ تكون العلاقات سلميّة بين البدو الرحل والمزارعين. بل إن المجموعات العرقيّة التي تعمل بالزراعة إذا ما منحوا إقليمهم أو ولايتهم الخاصة بهم، فإن البدو الرحّل قد يجدوا طرق الرعي وقد سدّت في وجوههم. والحجة المعارضة لما ذكر أعلاه تشير إلى أن من الممكن للنظام الإقليمي أو الفيدرالي أن يرسي ترتيبات خاصة بحقوق البدو في التنقّل. والنزوح.

ويطرح الجزء الثاني من الحجة أن هناك بعض المجموعات العرقيّة كالفلاّتة مثلاً، في غاية التشتت جغرافيّاً، بحيث يصبح من غير المعقول منحهم أيّ شكل من أشكال الإدارة المنفصلة ناهيك عن منحهم حق تقرير المصير. ويتمركز الفلاتة في تجمّعات سكانيّة، يتباعد البون بينها، لتشمل تولوس في دارفور، ومايرنو في الجزيرة، وبالقرب من الدمازين في النيل الأزرق. ويعد منح الجنسيّة السودانيّة للفلاّتة بواسطة حكومة الجبهة القوميّة الإسلاميّة واحداً من القرارات المتقدّمة. وهو قرار متأخّر جداً، إذا قيس بالمعايير العالميّة المعمول بها في ما يختص بقوانين المواطنة.

إن التشتت الجغرافي للفلاّتة يجعل من المستحيل أن تكون لهم إدارتهم الخاصة بهم. ويخشى الفلاّتة من أن يرجعهم أيّ هيكل إقليمي أو فيدرالي آخر إلى حالتهم الأولى كمواطنين من الدرجة الثانية، في كل إقليم يوجدون به في الوقت الراهن.

وتشمل حالات المجموعات الإثنيّة المشتّتة على نطاق واسع كل من الزغاوة، والمساليت، ومجموعات أخرى من دارفور لها مستوطنات كبيرة في شرق السودان. وتحتاج حالة الجلاّبة الحضريّين للنظر باعتبارها، أيضاً، حالة خاصة. وتعد كل مدينة سودانيّة بمثابة وطن لأناس يتحدّر أسلافهم من شمال السودان، ولكنهم استقروا في تلك المدن منذ عدّة أجيال خلت. وعلى الرغم من أنّ الجلاّبة، كطبقة،

عادة ما يرتبطون بالنخب السودانيّة الحاكمة، إلاّ أنّ العديد منهم يعتبرون أشخاصاً متواضعين، وسوف تكون لديهم الخشية المبرّرة من حال وضعيّتهم كمجموعة أقليّة مهيمن عليها عرقيّاً بواسطة مجموعة أخرى.

الحجة السادسة: السودان يحتاج إلى حكومة مركزيّة قويّة

تتلخّص هذه الحجة في أنّ السودان يواجه مشكلات اقتصاديّة واجتماعيّة وسياسيّة ضخمة تحتاج إلى حكومة مركزيّة قويّة وقادرة على مواجهة تلك التحدّيات. وتضيف الحجة القول بأن واحدة من مشكلات الحكومات الديمقراطيّة السابقة في السودان تتبدى في أنها كانت ضعيفة إلى درجة لا تستطيع معها اتخاذ الإجراءات الضروريّة الكفيلة بإحداث الإصلاح الاقتصادي والسياسي، وإنشاء نظام فيدرالي سوف يضعف السلطة المركزيّة بقدر أكبر مما هي عليه من حالة ضعف. ولقد استخدمت هذه الحجة مرارا وتكراراً بواسطة الديكتاتوريين العسكريين لتبرير انقلاباتهم.

كان من الممكن لهذه الحجة أن تكون مقنعة، لو أن للحكومات المركزيّة القويّة في السودان تاريخ ناصع في تمثيلها لمصالح القطر بأجمعه؛ وخصوصاً، مصالح الأقاليم الطرفيّة. ولكن هذا ليس هو واقع ما حدث. فقد عملت غالبيّة الحكومات المركزيّة القويّة لخدمة مصالح عصبة صغيرة ضمن النخبة الحاكمة، وقد عملت على التحيّز للخرطوم والأقاليم المركزيّة.

سوف تستمد الحكومة الديمقراطيّة القادمة في السودان قوتها من القبول الذي تناله من كافة أنحاء القطر. وسوف تتجلّى قوتها في مدى استعدادها لنقض المصالح القطاعيّة الخاصة بالخرطوم والأقاليم المركزيّة. ويتمثّل التحدي المطروح أمام الديمقراطيّين السودانيّين في خلق إجماع وطني قوي حول حاجة البلاد إلى حكومة ذات تمثيل حقيقي، تكون لها، من بعد، الشرعيّة التي تمكنها من تصريف الحكم بشكل حاسم.

النظام الفيدرالي معقّد إلى درجة لا تمكن دولة نامية من إدارته

تطرح الحجة بأن النظام الفيدرالي يتطلب إنشاء أنظمة معقّدة لإحكام الرقابة والمراجعة وتوزيع السلطات، وهو أمر يصعب إرساؤه في دولة نامية. وفي المدى الطويل، نجد أن الاستمراريّة الدستوريّة ضروريّة للاستقرار واستتباب الحكم، ولتعايش المؤسسات الحكوميّة التي يمكن لها أن تعمل كأجهزة رقابة ومراجعة على بعضها البعض. وبوجه خاص، سوف يتطلّب من كل من الحكومة المركزيّة وحكومات الولايات احترام حكم القانون، حينما يتعلّق الأمر بفصل المنازعات بواسطة القضاء. وفي المدى القريب، هناك واجبات معقّدة تتعلّق بإقامة نظام دستوري جديد. وعلى سبيل المثال، سوف

تتطرح مهمة تدريب موظّفين مدنيّين جدد في الأقاليم/الولايات كتحدٍ يستوجب المجابهة.

سوف يكون تعقيد النظام الفيدرالي، بالتأكيد، تحدّياً أمام السودان. فحتى تاريخ اليوم، فشلت كل المحاولات في إقامة الفيدراليّة أو اللامركزيّة السياسيّة. وتعود أسباب ذلك الفشل إلى التغوّل السياسي، وليس إلى التعقيدات الفنيّة؛ لذلك، يمكن أن يجادل المرء بأن قدرة السودان على إدارة نظام فيدرالي لم توضع أبداً أمام اختبار حقيقي.

وبالرغم من أن النظام الفيدرالي للحكومة الحاليّة لا يمكن أن يعتبر اختباراً حقيقيّاً للفيدراليّة في السودان، إلاّ أن له، على الأقل، فضل تقديم المفهوم في إطار الخدمة المدنيّة السودانيّة، وإرساء تاريخ ما، وخبرة ما في إدارة الأنظمة الولائيّة والاتحاديّة. ويمكن لهذه الخبرة أن تدرج ضمن "الدروس المستوعبة" من قبل النظام السياسي بمجمله، من أجل التخطيط لمستقبل أفضل.

يجب ألاّ تنهض صعوبات إدارة النظام الفيدرالي كحجة حاسمة ضد تبني ذلك النظام، وإنما يجب أن ينظر لها كمؤشّر بأن المهمة تتطلّب أخذ الأمر بجديّة، وأن المشاكل المتوقعة يجب التصدي لها قبل حدوثها بالفعل. ومن الممكن لنجاحات ومواطن ضعف الأنظمة الفيدراليّة المتّبعة في أقطار مثل أثيوبيا، ونيجيريا، والهند، وماليزيا، أن توفر نماذج تستحق الدراسة بإمعان وترو.

النظام الفيدرالي باهظ التكاليف بالنسبة لدولة فقيرة

يكرّر النظام الفيدرالي إنشاء المؤسسات على المستوى الولائي والمركزي، ويخلق الحاجة إلى تنسيق بين مراكز الحكومة المختلفة. ويتعقّد الأمر أكثر حينما تتعامل الولايات المختلفة بلغات متباينة.

لكن الفيدراليّة لا تقتضي، بالضرورة، وجود المؤسسات الكبيرة والمعقّدة، إذ أنّ من الممكن الإبقاء على مجالس ووزارت صغيرة ومبسّطة. ويمكن أن يتم تقاسم الكثير من الخدمات الإداريّة والفنيّة بين الولايات. وفي غضون ذلك، يمكن تخفيض حجم مؤسسات الحكومة المركزيّة الكبيرة، وذلك حتى يتسنى تقليل التكلفة الإضافيّة للنظام الفيدرالي.

غير أن هنالك بعض المنصرفات التي لا يمكن تحاشيها. ففي المدى البعيد، نجد أن توزّع السلطات التشريعيّة والتنفيذيّة، على مدى القطر الشاسع، سوف يقتضي تحسين شبكات الاتصال والنقل بين عواصم الولايات وإلاّ فإن السلطة الحقيقيّة سوف تظل باقية في المركز. وإذا ما استخدمت الولايات المختلفة لغات متباينة في التعليم والإدارة، فإن هناك احتياجاً سوف ينشأ لخدمات المترجمين، وللمطبوعات، وللتدريس بلغات متعدّدة،الخ...؛ وهي كلّها مهام يتضمن تنفيذها تكلفة إضافيّة. وفي المدى القريب، سيتم الاحتياج لمبانٍ جديدة (ولو أن المباني القديمة في الخرطوم سوف تصبح زائدة عن اللزوم، ويمكن التخلّص منها بالبيع). وكنتيجة لإعادة هيكلة أجهزة الحكومة، يمكن لكثير من موظفي الخدمة المدنيّة في الحكومة المركزيّة أن يفقدوا وظائفهم. وربما يكونون غير راغبين، أو ليس في

مقدورهم الانتقال إلى مراكز الإقليم أو الولاية أو ربما تكون الولايات غير مستعدة لاستيعابهم لذلك سوف يحتاج الموظفون الجدد إلى تدريب، مما يعني انقطاعاً في الاستمراريّة المؤسساتيّة.

الفيدراليّة قد تؤدّي إلى منازعات حول الموارد بين المركز والولايات

يتطلّب أيّ نظام فيدرالي ملائم للتطبيق قدراً من الانسجام في العلاقة بين الحكومة الفيدراليّة وحكومات الولايات، في كل ما يتعلّق بالموارد. وفي حالة السودان، لا يمكن ضمان ذلك الانسجام لعدة أسباب:

لا توجد صيغة ثابتة لتخصيص الموارد. وسوف ينشأ دائماً تنافس بين الأجهزة الحكوميّة المختلفة حول التحكّم في الموارد. وفي حالة السودان، فإن حدّة التنافس تشتد لضيق قاعدة الموارد، ووجود معظمها في مواقع جغرافيّة صغيرة الحجم إلى حدٍ ما. وعدم استقرار الاقتصاد السوداني يعني أن أيّ ترتيب يطبّق راهناً، سيجابه بظروف سرعان ما تنشأ مستقبلاً.

تتبع سلطة أجهزة الدولة، إلى حد ما، من قدرتها على بسط الرعاية؛ ويشمل ذلك، إعطاء الوظائف، ومنح العقود،الخ..؛ فإذا أعطيت الولايات قدراً محدوداً جداً من السلطة أو قدراً ضئيلاً جداً من الموارد، سوف تنزع نحو الاضمحلال، وتصبح في وضع المتوسّل للحكومة الفيدراليّة. وإذا أعطيت الولايات قدراً أكبر من السلطة والموارد، فسوف تنشأ المطالبة بالمزيد من عدد الولايات: وهكذا سوف يدوم منطق التشظي، ولن تدوم ولاية واحدة ككيان مستقر.

يعتبر السودان دولة معتمدة على العون، لذلك من المحتمل أن يصر المانحون على التعاون مع سلطة مركزيّة تكون لها القدرة على فرض الانضباط المالي والنقدي والالتزام بالاتفاقيات؛ ومقابل ذلك، يمكن للعون أن يتوفّر. وحكومات الولايات القويّة لا تريد أن تلتزم بأيّ اتفاقيّات ماليّة عالميّة، إلاّ إذا كانت هي نفسها طرفاً فيها. وهذا الوضع قد يجعل عمليّة التفاوض في غاية التعقيد. ومن ناحية أخرى، فإن حكومات الولايات الضعيفة التي ليس لها كلمة في عمليّة التفاوض المهمة هذه، قد تجد سلطتها قد أضعفت كثيراً.

خاتمة

تعتبر الحجج المؤيّدة للامركزيّة السلطة، المحمولة محمل الجد، في السودان؛ وبالذات، في شكل الفيدراليّة تعتبر حججاً مقنعة. وقد قبلت جميع القوى السياسيّة في السودان بما فيها الحكومة الحاليّة- الأساس المنطقي للفيدراليّة. لكن الهياكل الشكليّة للفيدراليّة، كما أثبتت تجربة الفيدراليّة الضعيفة للحكومة الحاليّة، ليست كافية بذاتها لمقابلة الحاجة إلى لامركزيّة سياسيّة حقيقيّة.

بالإضافة إلى ذلك، هناك مواطن ضعف مصاحبة لأيّ نظام فيدرالي، خاصة إذا وضعنا في الاعتبار التعقيد في الوضع العرقي والسياسي في السودان، والأزمة الاقتصادية والسياسيّة العميقة التي تواجه البلاد. وتحتاج أيّ فيدراليّة حقيقيّة أي تلك التي تستطيع أن تدخل في اعتبارها المطالبة بتقرير المصير الداخلي والحكم الذاتي الإداري، المرفوعة من قبل العديد من مواطني البلاد إلى قدر هائل جداً من الالتزام السياسي، إذ أن الوحدة الوطنيّة يمكن تحقيقها على أساس الاعتراف بالتباين وحقوق الجميع. وذلك يتطلّب عملاً جماعيّاً لاحترام حقوق الجميع، وتعزيز حقوق المهمشين؛ بما في ذلك، اقتسام السلطة، والمساواة في التنمية، والفرص المتساوية في التعليم، والاستخدام، والاعتراف بالحقوق الدينيّة، والثقافيّة، واللغوية. بعد ذلك يمكن، وعلى قاعدة الالتزام السياسي، مجابهة المشكلات العويصة، والتحديات الخاصة بتأسيس تلك الفيدراليّة.

الفصل الحادي عشر

حرية التنظيم

يعالج هذا الفصل موضوعات حقوق الإنسان التي سوف تنشأ، على ضوء قانون حكومة السودان الحالي الخاص بالأحزاب السياسية (قانون التوالي والقانون المعدل)، ومسودة قانون الأحزاب السياسية الصادرة عن التجمع الوطني الديمقراطي، وموقف الحركة الشعبية من الأحزاب السياسية في "السودان الجديد". كما سيعالج أيضاً الموضوعات ذات الصلة بالنقابات ومنظمات المهنيين والمنظمات المدنية، والمنظمات غير الحكومية وغيرها.

قوانين حكومة السودان الخاصة بالأحزاب السياسية

ادعت حكومة السودان أنها قد قامت بإتاحة الحريات الليبرالية للحياة السياسية السودانية في البلاد، بالسماح بحرية التعبير وحرية التنظيم، وأنها قد قننت ذلك تحت راية التوالي في ١٩٩٩، وقانون الأحزاب لسنة ٢٠٠٠ الذي حقق حرية تنظيم تامة للأحزاب السياسية. يحتاج كل من قانون التوالي وقانون الأحزاب لسنة ٢٠٠٠ إلى فحص محكم.

قانون مارس ٢٠٠٠

سمح قانون الأحزاب الجديد الذي صدر في مارس ٢٠٠٠ للأحزاب السياسية بالعمل في داخل السودان دون الحاجة إلى تسجيل. إلا أنه ألزمها بالتسجيل، وفقاً لأحكام التوالي، في حالة اشتراكها في أي انتخابات عامة أو محلية. بحيث من الممكن القول أن القانون الجديد قد أقر بوجود الأحزاب التي كانت نشطة بشكل سري، (بل وبشكل شبه علني، إلى درجة أنها خاطبت الحكومة عن طريق المذكرات في بعض المناسبات) ولكن إذا أرادت تلك الأحزاب أن تشارك في أي انتخابات فإن عليها أن

تخضع لمجموعة أحكام التوالي. وبعبارة أخرى فإن المؤسسة السياسية ستظل مقصورة على أولئك المنسجمين مع التوالي، بينما يُحرم المعارضون للتوالي من المنافسة.

قانون التوالي

لم يتم إلغاء قانون التوالي في عام ٢٠٠٠، إذا أن هناك الكثير مما تبقى من فقه التوالي في القانون. وفي الحقيقة فإن قانون مارس ٢٠٠٠ قد أعاد تأكيد سيادة التوالي حينما يتعلق الأمر بالانتخابات.

وفي الواقع فإن نظام التوالي يسمح بمجرد حقوق محدودة جداً للتنظيم، ويحصرها على التنظيمات التي تؤيد مشروع الحكومة الراهنة لدولة إسلامية. وهو فوق ذلك مغرق في الغموض إضافةً إلى عدة نواقص أساسية أخرى.

لقد أُصدر القانون الذي ينظم التوالي وفقاً للمادة ٢٦ من دستور الإنقاذ والتي تقر بأن:

للمواطنين حق التوالي والتنظيم لأغراض ثقافية أو اجتماعية أو اقتصادية أو مهنية أو نقابية لا تقيد إلا وفقاً للقانون.

يكفل للمواطنين الحق لتنظيم التوالي السياسي. ولا يقيد إلا بشرط الشورى والديمقراطية في قيادة التنظيم واستعمال الدعوة لا القوة المادية في المنافسة والالتزام بثوابت الدستور. كما ينظم ذلك القانون.

ليس لمصطلح التوالي معنى محدد، فمعناها الحرفي هو " التعاقب" أما كيف يمكن تفسير ذلك على وجه التحديد فهو أمر غير معروف على الإطلاق. إنه مصطلح غامض لم يتم استخدامه، من قبل، في الأدبيات السياسية السودانية ولا في الدساتير السابقة أو في أيٍّ من الدساتير الحديثة العربية أو الإسلامية. وقد أشار المقرر الخاص لحقوق الإنسان في السودان التابع للأمم المتحدة في تقريره إلى أن "المصطلح غامض، لم يتم تعريفه لا في الدستور ولا في التشريع الذي سنَّ حديثاً".

لا تعني كلمة التوالي الحق في التنظيم ولا حرية التجمّع. هذا فضلاً عن أن المادة أعلاه استخدمت كلمة "تنظيم" في المجالات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والمهنية والنقابية، بينما استخدمت، في الجزء الثاني، تعبير التوالي السياسي مما يعني ضمنياً أن هناك نوعاً من التمييز بين التوالي السياسي والتوالي غير السياسي، مما يزيد الأمر تعقيداً. لذا فإن من الضروري التزام الحذر الكامل عند استخدام مصطلح التوالي أو ترجمته للغة الإنجليزية.

ويعتقد الكثيرون أن الغموض والتعمية مقصودان في حد ذاتهما. إذ من الممكن أن يتيح الغموض للحكومة أن تفرض قيوداً على حرية التنظيم والتعبير، وأن تدعي، في نفس الوقت، أنها فعلت ذلك

تمشياً مع روح التوالي.

وقد انعكس ذلك الغموض على قانون التوالي إذ أعاد تكرار نص المادة (٢/٢٦) ومضى بعد ذلك يورد نصوصاً تؤكد أن التوالي لا يمكن أن يعني الحق في إقامة تعددية سياسية تمارس الحق في حرية التنظيم.

تصف المادة (٢) التنظيم بأنه مجموعة أفراد "ينظمون سوياً التوالي السياسي طوعاً بغرض التعبئة والتنافس في الانتخابات من أجل السلطة العامة وفقاً لأحكام القانون" والملاحظ أنه لا الدستور ولا قانون التوالي ذكر أو استخدم كلمة "حزب" ولا مرة واحدة، ولهذا فإن المقصود بالتنظيمات ليس، هو بالقطع، الأحزاب السياسية المعروفة، وفي الحقيقة فإن من سجلوا تنظيماتهم وأسموها أحزاباً، لم يجعل ذلك من تلك التنظيمات أحزاباً، وقد تكون رغبة قادة التنظيمات أن يكّونوا أحزاباً، ولكنهم، وفقاً للقانون، قد أسسوا "تنظيمات" بصرف النظر عن الاسم.

لقد شرعت حكومة السودان في محاولة شرح التوالي في عدد من التجمعات والمنابر، واستخدمت عدة تفسيرات لسانية بهدف تأسيس أصل للمصطلح في الفلسفة الإسلامية، مدعيةً أن المصطلح لا يختلف عن مفهوم التعددية السياسية. إلا أنه لو كان المصطلح يعني حقيقةً ديمقراطية تسمح بالتعدد الحزبي وحرية التنظيم فلماذا لم تستخدم الحكومة تلك المصطلحات في الدستور؟ لقد أوصت اللجنة القومية لصياغة الدستور، التي كونتها حكومة السودان نفسها، باحترام حرية التنظيم، على أساس تلك الخطوط. إذ تنص المادة ٤١ من المسودة التي أعدتها على أن:

"للمواطنين الحق في التنظيم لأغراض سياسية وثقافية ونقابية وعلمية. وعلى الدولة كفالة هذه الحقوق، ويجب ممارستها عبر ضوابط قانونية مناسبة"

وعلى هذا النحو سارت جميع دساتير السودان السابقة، عدا دستور ١٩٧٣ الذي جعل الاتحاد الاشتراكي السوداني التنظيم السياسي الأوحد. إن المسودة بنصها الصريح على حرية التنظيم تتجاوز النسخة النهائية للدستور وتحتفظ بدرجة أعلى من حقوق الإنسان. ويعني إلغاء توصية اللجنة القومية لصياغة الدستور وجود أجندة حزبية.

إن لجنة المشروع المدني تعتقد أن أي مصطلح يتم استخدامه في الدستور القومي، وخاصة مصطلح في مثل أهمية التوالي السياسي، يجب أن يُعرف بوضوح أو لا يتم استخدامه. ويجب أن يكون أي مصطلح مُستخدم في الدستور مفهوماً بسهولة للمواطن العادي. إن مصطلحاً خلافياً في أوساط المختصين في مجال الفلسفة لا يصلح لأن يكون أساساً لمبدأ دستوري.

تنص المادة (٢/٣) من قانون التوالي على أنه "يجب على كل تنظيم في الحركة السياسية الالتزام بثوابت وأحكام الدستور". لذا فإن من الضروري أن نتحرى ما تقصده حكومة السودان بالتوالي بالنظر

إلى مجمل الدستور.

تعتبر المادة (١٣٩/أ) الشريعة المصدر الجوهري والأساسي للدستور، بينما تنص الفقرة (ب) من نفس المادة على أن التنظيمات السياسية ينبغي أن تؤسس على أساس التوالي.

ومن الواضح عبر مواد الدستور أن الشريعة هي العامل الأول والثابت إضافة إلى بعض المبادئ الدستورية الأخرى. إذ تنص المادة (٤) على أن "الحاكمية لله والسيادة للشعب يمارسها عبادةً"، كما تجعل المادة (٦٥) الشريعة المصدر الأول للتشريع، وتقرر المادة (٧) أن الجهاد في سبيل الوطن واجب على كل مواطن، وتنص المادة (١٨) على أن "يستصحب العاملون في الدولة والحياة العامة تسخيرها لعبادة الله"، بينما تلزم المادة (١٠) الجميع مسلمين وغير مسلمين بدفع وأداء الزكاة.

من الواضح أن القواعد الدستورية الأساسية قد أسست دولة ثيوقراطية إسلامية. يستتبع ذلك أن التنظيمات السياسية التي تنشط تحت مظلة التوالي مطالبة بالالتزام بقواعد وأسس التوالي. ويُعني ذلك التوافق مع مجموعة المبادئ السياسية الواضحة والمحددة. وفي الواقع فإن على تنظيمات التوالي أن تصبح جزءاً من المؤتمر الوطني، ملتزمةً بالمشروع الحضاري للحكومة.

إن دولة إسلامية على هدى مفهوم الترابي تميّز بالضرورة بين الناس بسبب الدين واللغة. ولهذا فقد نُص على أن يلتزم التنظيم بعدم التفرقة بين أعضائه بسبب "اللون، أو العرق، أو الوراثة، أو الطبقة، أو المحل". الغائب في هذه القائمة هو الدين واللغة والثقافة، مما يعني ضمناً أن التوالي السياسي يمكن أن يؤسس على أساس الدين أو اللغة أو الثقافة.

ويسعى قانون التوالي لتأمين كل الطرق التي يمكن أن تؤدي إلى انفلات التنظيمات من ثوابت الإنقاذ ودولته الدينية، لذا نصت المادة (٣) في آخرها إلى أن:

" لا يتخذ التنظيم أي وسيلة أو تدبير في سبيل إنفاذ أي مذهب لتعديل تلك الثوابت إلا بالطرق والإجراءات التي تقتضيها النصوص الدستورية والقانونية".

الإجراء الوحيد لتعديل الدستور موضح في المادة (١٣٩) التي تحدد طريقة التعديل وتخوله للمجلس الوطني ورئيس الجمهورية، وتنص على إجراء استفتاء إن كان الأمر يتعلق بالثوابت.

ويترتب على ذلك أنه من غير المسموح به لأي حزب أن يطالب، حتى ولو سلمياً، بإلغاء الدولة الدينية أو إلغاء الشريعة كمصدر للتشريع، أو إلغاء نص التوالي في الدستور.

ويمنع هذا النص، أيضاً، تعدد الآراء والبرامج والخطط والسياسيات. وبالمقابل فإن تنظيمات التوالي ملزمة بأن توافق نفس القالب، وأن تناصر الدستور الحالي وقانون التوالي والأمميّة الإسلامية. ومن الثابت أن ذلك سيتيح الحرية للتعبير فقط عن وجهات النظر المؤيدة للجبهة القومية الإسلامية بينما تُحرِّم الآراء السياسية الناقدة.

وهناك عيب آخر لقانون التوالي يتبدى في المادة (٧) التي تمنح مهمة تسجيل تنظيمات التوالي لمسّجل يعيّنه رأس الدولة بموافقة المجلس الوطني. ويترك ذلك الأحزاب تحت رحمة القرارات الإدارية للمسجل، المُعيّن سياسياً. وتعطي المادة (٩) المسجل الحق في التحقق من أن التنظيم قد استوفى شروط التسجيل، وإذا رأى أنه لم يستوفها فمن حقّه رفض التسجيل، أو إلغائه إذا اقتنع بأن التنظيم لم يراع الالتزام بالشرعية الدستورية والقانونية، أو إذا لم تتحقق في مقدمي طلب التسجيل مواصفات الأشخاص الذين لهم حق التسجيل، أو في حالة وجود خلل بالنظام الأساسي للتنظيم ومضمونه، والمسجل بموجب المادة العاشرة هو المناط به الفصل في أي طعن يقدم حول التسجيل.

وأمر أخير يثير الانتباه هو أن نظام الإنقاذ بحكم ارتباطاته الدولية مع التنظيمات الأصولية العالمية والتي ما زالت تموله، لم يستطع أن ينص في قانون التوالي على حرمان أي تنظيم من الحصول على أموال من أجانب رغم أن أحد الشروط المتعارف عليها في الديمقراطيات هو أن الأجانب لا يجوز لهم تمويل الأحزاب الوطنية وقد تحايل نظام الإنقاذ على ذلك بأن نص في المادة (١٢/أ) على أن "للتنظيم تحصيل الموارد المالية من أي مصدر من داخل السودان". مما يُعني أن المال سيأتي إلى داخل السودان أولاً ثم يدفع للحزب أو التنظيم ويصبح المصدر مشروعاً.

من السهل رؤية أن قانون التوالي معيب بشكل أساسي وعميق. إذ أنه لا يحتوي على أي شئ يضمن حرية التنظيم أو التعبير، وفي الحقيقة يضع قانون التوالي قيوداً شديدة على إمكانية التنظيم وهو مصاغ ليحمي ويدفع للأمام مشروع الجبهة الإسلامية لإقامة دولة إسلامية.

إن السودان موقع على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعلى العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ولذا فإنه مُقيد بموجب ذلك الالتزام بالحفاظ على حرية التنظيم والتعبير. تنص المادة (١/٢٢) من ذلك العهد على أنه "لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه". لا ينبغي أن يحتوي الدستور السوداني على أي تعريف للحقوق المدنية أو السياسية تتناقض مع تلك الحقوق الأساسية. إن لجنة المشروع المدني تعتقد أن حكومة السودان مُلزمة بأن توفر الضمانات الكافية لحقوق كاملة في مجال التنظيم السياسي.

مسودة التجمع لقانون الأحزاب السياسية

لم يمر السودان بتجربة القانون الذي ينظم الأحزاب السياسية ويحد من حريتها، فقد تمتعت الأحزاب السودانية بحريات واسعة خلال الأنظمة الديمقراطية، بينما تعرضت لمنع كامل خلال الأنظمة العسكرية. قامت الحكومة الديمقراطية (١٩٦٥ -٦٩) بحل الحزب الشيوعي ولكن ذلك لم

يمنع من انتخاب أمينه العام في الجمعية التأسيسية في عام١٩٦٧. وكان وجود الأحزاب الرئيسية ملحوظاً في المقاومة ضد أنظمة السودان العسكرية إذ احتفظت بفعاليتها التنظيمية، كما أنها قد استطاعت تنظيم نفسها وخوض انتخابات عامة بعد بضعة أشهر من سقوط الديكتاتورية العسكرية الأولى في عام ١٩٦٤، وكانت قادرة مرة أخرى على فعل ذلك بعد عام واحد من سقوط الديكتاتورية الثانية. ولا شك في أن الأحزاب الرئيسية ستتمكن من خوض انتخابات خلال بضعة أشهر من الآن إذا توفرت الظروف المناسبة.

لذا فإن الوضع في السودان يختلف عن الوضع في بلدان أخرى مثل مصر، فقد تم في مصر إلغاء الأحزاب لما يقرب من ثلاثين عاماً، اختفت خلالها بالفعل الأحزاب فيما عدا التنظيمات الراديكالية اليسارية واليمينيّة. لذلك فإن الحريات القليلة التي أتى بها قانون الأحزاب في منتصف السبعينيات، مثلت خطوة إلى الأمام. إلا أن تقييد حرية تكوين الأحزاب في السودان سيعني خطوة للوراء كما أنه لن يكون عملياً. إن إصدار قانون التوالي بواسطة الحكومة وإعداد مسودة قانون الأحزاب بواسطة التجمع، على الرغم من اختلافهما العميق في طبيعة التقييد ومداه، فإن كلاهما ينبعان من نفس الفرضية وهي أن الكلمة الأخيرة في حق الأفراد في تكوين الأحزاب السياسية هي للدولة. كما أن كل من قانون التوالي ومسودة قانون التجمع للأحزاب يفترضان أن حرية التنظيم هي الاستثناء وأن تقييدها هو القاعدة.

لقد خضع وجود ونشاط الأحزاب تاريخياً في السودان لقانون أكثر فعالية من أي تشريع حكومي؛ وهو قانون الاختيار الطبيعي. ووفقاً لهذا القانون فإن الأحزاب التي تستمر في الوجود والازدهار هي الأحزاب التي تستطيع أن تجذب قطاعات واسعة وتكتسب تأييداً مميزاً. وقد تلخص ذلك بوضوح في أعقاب انتفاضة إبريل الشعبية ١٩٨٥، وما ترتب عليها من رفع الحظر عن النشاط السياسي.

مثّل التجمع النقابي والوطني، في ما بين الانتفاضة وتكوين الحكومة الانتقالية، سلطة رئيسية بجانب سلطة الجنرالات في المجلس العسكري الانتقالي. وأخذت النقابات والأحزاب، التي لم تنضم للتجمع، في تسجيل نفسها مع التجمع الذي كان يتخذ من نادي أساتذة جامعة الخرطوم مقراً له. كانت تلك الأحزاب والنقابات تود أن تؤكد بذلك أنها شاركت فعلياً في الانتفاضة، وبعضها كان يعتقد أن التسجيل هو الطريق لكسب الشرعية. وقد كان التجمع متحمساً لتشجيع أكبر قدر من التنظيمات في الانضمام إليه، فقد حاول الإسلاميون في ذلك الوقت تكوين تجمعهم النقابي من مباني دار المعلمين. وظهرت في تلك الفترة العديد من الأحزاب الجديدة بما في ذلك حزب "البهجة". وفي نفس الوقت طالب عدد من الأحزاب الكبرى بتنظيم الأحزاب وإصدار قانون للأحزاب. ولكن كان قانون الاختيار الطبيعي هو القانون الوحيد السائد وقد أثبت أنه فعال وكافٍ، فقد ظل حزب البهجة مجرد

نكتة. وبينما تم تكوين حوالي ٤٦ حزباً، فقد نجح عشرة منها فقط في الحصول على تمثيل برلماني. وكونت ستة من تلك الأحزاب كتلة الأحزاب الإفريقية التي تحركت كحزب واحد داخل البرلمان. واختفت أغلبية الأحزاب الجديدة عن الساحة بعد فشلها في دخول البرلمان.

من الضروري النظر لمسودة قانون التجمع الوطني الديمقراطي للأحزاب على ضوء ذلك التاريخ.

تُعد مسودة قانون الأحزاب إحدى مسودات قوانين عديدة وُضعت بافتراض أنه سيتم إنفاذها فور استلام التجمع للسلطة في السودان. والتجمع الوطني الديمقراطي يتكوّن أساساً من أحزاب كانت موجودة من قبل انقلاب ١٩٨٩، ونشطت بدون الحاجة لأي قانون ينظمها. وقد قاومت نفس تلك الأحزاب الحظر الذي فرضته ثلاثة أنظمة عسكرية. لذا فإن إعداد مسودة لقانون الأحزاب يعد في الواقع خطوة للوراء، وتراجعاً عن الشرعية التي تمسكت بها تلك الأحزاب كواحدة من الحقائق الثابتة للحياة السياسية السودانية.

تفرض عدة مواد من القانون المقترح قيوداً على الحق في التنظيم وتمثل تراجعاً عن المستوى الرفيع للتعددية السياسية الذي كان موجوداً من قبل في السودان.

تنص المادة (٣/١) على أن "للسودانيين الحق في تكوين الأحزاب والتنظيمات السياسية، ولكل سوداني الحق في الانتماء لأي منها وفقاً لأحكام هذا القانون". يفتتح هذا النص مرحلة جديدة في تاريخ الأحزاب السياسية ينشأ فيها حق الأحزاب السياسية في التنظيم على أساس هذا القانون ووفقاً لأحكامه. ومما يجدر ذكره أن هذا الحق ظل يُمارس بواسطة المواطنين والأحزاب السودانية لأكثر من ستين عاماً سواءً بشكل علني أو سري، دون الحاجة لقانون.

المادة (٣/٢) والتي تقرأ " الأحزاب والتنظيمات السياسية الموقعة على ميثاق التجمع الوطني الديمقراطي وظلت ملتزمة به وناضلت في صفوفه، وكذلك الأحزاب والتنظيمات التي ناضلت ضد نظام يونيو ١٩٨٩ ووقعت على الميثاق قبل سقوط النظام، تعتبر أحزاباً مشروعة وفقاً لأحكام هذا القانون وتواصل نشاطها لحين ترتيب أوضاعها خلال ٦ أشهر من تاريخ سريان هذا القانون". تحصر هذه المادة حق تكوين الأحزاب السياسية في تلك الموقعة على ميثاق التجمع الوطني الديمقراطي بشرط أن تقوم بترتيب أوضاعها وفقاً لأحكام القانون في خلال ستة أشهر من الانتصار المزعوم للتجمع. وينبغي على الأحزاب الأخرى أن تتبع متطلبات القانون وأن تنتظر حتى يصدر قرار بتسجيلها من مجلس الأحزاب، قبل أن يُسمح لها بالنشاط أو الوجود.

تنص المادة (٦/٤) على أنه " يجب ألا يقوم الحزب على برنامج ديني أو قبلي أو جهوي أو على أساس من التفرقة بسبب النوع أو العرق أو الجنس أو الدين". تمنع هذه المادة قيام الحزب على أساس ديني أو قبلي أو جهوي؛ ومن المعروف أن التنمية غير المتوازنة، إضافةً للمظالم الناتجة عن التباين

الثقافي قد دفعت بالسياسة الإثنية والجهوية إلى صدارة المسرح السياسي. مما يعني أن حرمان قيام الأحزاب على أساس جهوي أو إثني يعتبر حرماناً للمتضررين من التصدي لمعالجة تلك المظالم، ويجعل من تنظيمات مثل مؤتمر البجا -وهو من أحزاب التجمع- أحزاباً غير شرعية. وبينما تعتقد لجنة المشروع المدني أن الدعوة لإقامة دولة ثيوقراطية هو أمر غير مقبول، فإنها تؤمن بان السماح بقيام أحزاب على أسس عرقية أو دينية هو حق أساسي وضرورة سياسية. على أنه لا ينبغي أن يُسمح لمثل هذه الأحزاب بوضع برامج تتناقض مع حقوق الإنسان الأساسية. ولكن نصوص الدستور وقانون العقوبات التي تحرم الترويج للكراهية العنصرية أو التعصب الديني ينبغي أن تكون كافية لمنع الأحزاب من إصدار برامج تدعو للتمييز و التعصب. ولا يستدعي تجريم تلك النشاطات، بالضرورة، وجود قانون للأحزاب.

تضع المادتان السادسة والسابعة من القانون قيوداً غير مبررة على قيام الأحزاب، فعلى سبيل المثال يعتبر تسجيل الحزب شرطاً مُسبقاً لوجوده. وتعرف المادة (٦) طلب التسجيل بأنه "طلب مكتوب يقدم للمجلس القومي لتنظيم الأحزاب السياسية من جماعة أو تنظيم لا تقل عن ألف شخص يُسمون بالمؤسسين". العديد من الأحزاب السودانية هي أحزاب نخبة قد لا تستطيع أن توفر ألف شخص مؤسس، ولكنها قادرة على كسب أصوات عشرات الآلاف من الناخبين، والحصول على مقاعد في البرلمان.

تثير المادة (٤/٧) موضوعاً إشكاليا وهو الحظر على التنظيمات التي تشكل فروعاً لتنظيمات موجودة خارج السودان. وعلى الرغم من أن هذا الموضوع يتعلق في الوضع الراهن، من الناحية العملية، بالتنظيمات القائمة على أساس القومية العربية إلا أن من المتوقع أن تنشأ مستقبلاً إمتدادات لحركة عموم إفريقيا مثلاً. لقد كانت الوحدة العربية جزءاً من برامج العديد من الأحزاب السودانية، ليس فقط الأحزاب القومية العربية بل أحزاب مثل الاتحادي الديمقراطي والشيوعي. ويمثل انضمام السودان لجامعة الدول العربية فوراً بعد الاستقلال مؤشراً على قوة ذلك الاتجاه. ويلاحظ أن حزب البعث العربي الاشتراكي التابع لقيادة قومية مقرها العراق هو من الأحزاب المؤسسة للتجمع وقد أعاد مؤخراً تنشيط عضويته. ويُعني ذلك أن عليه، إذا أراد أن يستمر كحزب شرعي، أن يُغير من وضعه، على نحو يجعل منه حزبياً يختلف تماماً عما هو عليه الآن، خلال ستة أشهر من حكم التجمع الوطني.

تنيط المسودة مسؤولية تنظيم الأحزاب في السودان بالمجلس القومي لتنظيم الأحزاب السياسية. وهي الهيئة التي تمتلك سلطة تسجيل الأحزاب والمنظمات السياسية، وفحص سجل الأحزاب، والنظر والفصل في أي انتهاكات أو إخلال بأحكام القانون، ولها في ذلك حق إصدار القرارات واللوائح والأمر بالجزاءات واتخاذ التدابير والإجراءات التي يقتضيها تطبيق القانون (المادة ٣٣). وفي محاولة لتبرير

كل هذه السلطات، حاولت المسودة وضع ضمانات في تعيين أعضاء المجلس، مثل اشتراط أن يكون لرئيس المجلس ونائبه مؤهلات وخبرة قاضي محكمة عليا، كما اقترحت أن يتم تعيينهم بناءً على توصية من رئيس القضاء بالتشاور مع مجلس القضاء. واشترطت أن يتم تعيين الأعضاء الثلاثة بناءً على ترشيح مجلس القضاء العالي. إلا أن كل هذه الضمانات لا تحول الهيئة المذكورة من هيئة مدنية إلى قضائية.

يمكن أن يُجادل بأن مسودة القانون تضمن التزام الأحزاب السياسية بالمحاسبيّة والشفافية والديمقراطية الداخلية. إلا أنه ينبغي النظر إلى هذه القيود على هدى العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، ويجب أن تنحصر في المجالات الواردة في العهد المذكور من أجل تنظيم التمتع الكامل بالحق في حرية التنظيم، وليس لإبطال الحقوق الأساسية لحرية التنظيم. وتحديداً تلك القيود الخاصة بضمان حقوق الأقليات والمجموعات المعّرضة للتميز. إن مثل تلك القيود تكتسب أهمية بالغة في بلد كالسودان ذي تاريخ من التوترات الإثنية والدينية تحت ظل كل من الحكومات العسكرية والمدنية.

هناك اتجاه آخر يقضي بانعدام الحاجة إلى تشريع. وفي ظل هذه المعالجة فإن خضوع القيادة للمحاسبة، والشفافية في التعاملات المالية، والديمقراطية الداخلية في داخل حزب معين هي مسؤولية أعضاء الحزب. وإذا كانت العضوية غير قادرة على الدفاع عنها فلن يتحقق ذلك بأي مجموعة من القوانين أو الإجراءات. وبعبارة أخرى فإنه لا توجد مجموعة من القواعد والقوانين التي تستعصي على التطويع بواسطة القيادة طالما كانت عضوية الحزب ضعيفة وخاضعة بدافع من الولاء الطائفي أو العرقي أو بدافع الانضباط الثوري، أو أي دافع آخر.

على الرغم من ذلك فإن من الممكن أن تُفرض ضوابطُ معينة على الأحزاب بواسطة لجنة برلمانية تفرض التزامات معينة على الأحزاب الممثلة في البرلمان. ومن الممكن أيضاً أن يكون مُلزماً للأحزاب، في حالة تجاوز عضويتها لرقم محدد، أن تُسجل كشركة غير ربحية خاضعة للشروط العامة للشركات التي تتضمن بالضرورة تقديم حسابات. ويمكن أن تُحصر الامتيازات على تلك المسجلة كشركات وعلى الأحزاب ذات التمثيل البرلماني.

لجنة الانتخابات

يُعد وجود لجنة انتخابات مستقلة قادرة على منع التلاعب والتزوير خلال الانتخابات عنصراً أساسياً في نظام تعددية حزبية فعال وديمقراطي.

لقد خبر السودان خمس انتخابات ديمقراطية عامة منذ اتفاقية ١٩٥٣ للحكم الذاتي. وكانت

جميعها، باستثناء الأولى، قد أُجريت بموجب قانون انتخابات. وضعت تلك التشريعات الأربعة معايير تحديد الدوائر الانتخابية بينما تُركت تسمية الدوائر للجان الانتخابات. وكانت تلك اللجان محايدة ومستقلة ولكن كانت هناك عدة شكاوى من أن الدوائر قد حُددت لصالح بعض الأحزاب السياسية على حساب البعض الآخر.

لقد فقدت السلطات الانتخابية في ظل النظام الحالي استقلاليتها. فعلى الرغم من أن المادة ١٢٨ من الدستور الحالي تنص على أن يكون أعضاء هيئة الانتخابات العامة أشخاص "من ذوي الكفاءة والحياد والاستقامة" فإن نفس المادة تحدد أن أعضاء الهيئة يعينهم رئيس الجمهورية بموافقة المجلس الوطني، وتجعلهم مسؤولين عن أعمالهم أمام رئيس الجمهورية والمجلس الوطني . لذا فإن الحياد موجود لفظاً فقط.

إن لجنة المشروع المدني، واضعة في الاعتبار التجربة السودانية، تُوصي بأن تُكوّن لجنة الانتخابات من أشخاص مستقلين ذوي خبرة إدارية وقانونية، ويجب أن يُراعى فيها تمثيل التنوع الإقليمي والإثني في السودان بوجود ممثل من كل أجزاء البلاد. كما يجب أن يُحظى توزيع الدوائر بموافقة الجميع. وأن تخضع قرارات اللجنة إلى المراجعة القضائية عن طريق دعاوى سريعة يرفعها ذوي الشأن. وبهذا يمكن أن تُستعاد استقلالية ونزاهة الانتخابات وأن يستعيد الجمهور ثقته فيها.

منظمات المجتمع المدني

يُعد المجتمع المدني، في بلد ديمقراطي معاصر، هو الأساس لمجتمع سياسي تعددي قائم، بالفعل، على المشاركة. ويشمل ذلك المنظمات غير الحكومية، والمنظمات الخدمية، والنقابات، وتنظيمات المهنيين، والصحف المستقلة، ومنظمات حقوق الإنسان، ومنظمات مستقلة أخرى. لقد تمت مناقشة موضوع الإعلام المستقل في الفصل الخاص بحرية التعبير في كتاب المشروع المدني ولن تتم مناقشته مرةً أخرى هنا.

يتيح التنوع في أشكال التنظيم للمواطنين التعبئة من أجل تنمية حقوقهم، ومصالحهم، وحماية أنفسهم ضد الإجراءات التعسفية من الدولة. وقد ازدهرت في العشر سنوات الأخيرة، منذ انهيار الشيوعية، منظمات المجتمع المدني لدرجة غير مسبوقة في جميع أنحاء العالم. ففي شرق أوروبا، وآسيا، والشرق الأوسط، وإفريقيا حدث توسع كبير للمنظمات غير الحكومية، ومنظمات حقوق الإنسان، والصحف المستقلة، ومنظمات المهنيين، والتنظيمات المحلية وغيرها. وقد أتاح التطور في التلفزة عبر الأقمار الصناعية و"الإنترنت" ظهور أشكال جديدة من نقل المعلومات والتنظيم. ولم تعد الدول قادرة على فرض نفس أشكال السيطرة والرقابة مثلما كانت في العقود السابقة.

يعتبر السودان واحداً من أغنى البلدان بتقاليد المجتمع المدني في الشرق الأوسط وإفريقيا. وحتى إبان الفترة الاستعمارية كانت هناك تنظيمات اجتماعية قوية ومستقلة، أبرزها الأنصار والختمية. ولعبت النقابات وتنظيمات المهنيين، بعد الاستقلال، دوراً حيوياً في الدفاع عن السلام وحقوق الإنسان والديمقراطية، خاصةً في الانتفاضات السلمية المدنية التي أنهت نظامين عسكريين في أعوام ١٩٦٤، و١٩٨٥. إن مستقبل حقوق الإنسان، ومستقبل الديمقراطية في السودان، سيرتبطان بشكل وثيق، بنشاط واستقلال منظمات المجتمع المدني. وسوف تكون حرية التنظيم ذات تأثير أيضاً في الازدهار الاقتصادي للسودان في المستقبل. كما ستلعب المنظمات الخدمية والمنظمات غير الحكومية دوراً قيادياً في النضال لإزالة الفقر.

المنظمات غير الحكومية والمنظمات الخدمية في ظل حكم الجبهة

لجأت الحكومة السودانية إلى تقييد حرية المنظمات الطوعية، المحلية والدولية، في العمل في السودان. وقد أدت سلسلة من التشريعات المتلاحقة إلى استحالة أن تعمل المنظمات الطوعية بأي شكل لا ينم عن التعاطف الشديد مع سياسة الحكومة أو لا يخضع لمراقبتها الدقيقة.

وفي نفس الوقت فإن الحكومة قد بحثت عن أشكال بديلة من التنظيمات لتحل محل الأحزاب السياسية والنقابات والمنظمات غير الحكومية. وقد تأسس معظم هذه التنظيمات على محاولة خلق مراكز قوى جديدة تُعد جذابة بالنسبة للهوية الإسلامية والقبّلية وتُعفي، في نفس الوقت، الدولة من مسؤولية الخدمات الأساسية. وقد قاد ذلك إلى نشوء عدد من المنظمات الخدمية الجديدة والمنظمات غير الحكومية تحت ظل حكم الجبهة القومية الإسلامية. وعلى الرغم من ذلك فإن نوعاً معيناً فقط من المنظمات قد سُمح له بالوجود.

السلام من الداخل: أُنشئ هذا البرنامج في أعقاب الانقسام الذي وقع في الجيش الشعبي عام ١٩٩١، بهدف جذب أفراد قياديين من الجيش الشعبي إلى جانب الحكومة. ومواصلة لذلك النهج فقد تمت دعوة أي إطار من أطر السلطة الموجودة في الجنوب، وجبال النوبة، وجنوب النيل الأزرق ليصبح جزءاً من الهيكل الحكومي. وكان الغرض الرئيسي من البرنامج هو توفير حلف دفاعي مع عناصر ارتبطت في السابق بالجيش الشعبي، ولكن أحد النتائج كان إضفاء شرعية على السلطة القبلية في الجنوب، وجبال النوبة، وجنوب النيل الأزرق، وفي أوساط النازحين في شمال السودان.

العودة للجذور: هَدف هذا البرنامج إلى تقوية النزعة العربية في التعليم والثقافة بالتركيز على تقاليد المجموعات السودانية المتماشية مع تراث شبه الجزيرة العربية. ومثل ما حدث في "السلام من الداخل" فقد كان لهذا البرنامج أثر في تقوية البنية القبلية، خاصةً وسط المهاجرين. ومن الآثار غير

المنظورة لتلك السياسات كان تقوية التأييد للكنائس المسيحية والمنظمات ذات الصلة بالكنيسة. فعندما قيّدت حكومة السودان من حرية المواطنين السودانيين في التنظيم على أساس قبلي أو ديني، نظّم العديد من الجنوبيين وبعض النوبة أنفسهم حول الكنائس.

التخطيط الاجتماعي الإسلامي: ساعد بالاشتراك مع برنامج الدعوة الشاملة في دعم وإضفاء مشروعية على عدد واسع من التنظيمات الإسلامية بما في ذلك وكالات تبشير إسلاميّة، ومنظمات وغير ذلك. وبينما تسعى بعض المنظمات "الدعّوية" إلى تحقيق أغراضها بوسائل سلمية، فإن البعض الآخر قد تورط تورطاً شديداً مع مشروع الجبهة الجهادي والإجراءات القهرية الأخرى للتغيير الاجتماعي.

ستتيح، حرية التنظيم اللا محدودة، لجميع المنظمات التي تأسست تحت ظل نظام الجبهة، بما في ذلك منظمات الدعوة، بمواصلة نشاطاتها. لا ينبغي أن يشكل إعطاء الحرية للمنظمات الخدمية أي مشاكل، ولكن السماح لبعض المنظمات الدعّوية الرئيسية بالعمل، تحت ظل استمرار مصادر تمويلها الراهنة الموجودة وصلاتها الوثيقة مع أجهزة الأمن والإيديولوجية الجهادية، يمكن أن يثير مشاكل كبرى.

خيارات سياسات المنظمات غير الحكومية

إن التحدي الرئيسي للمنظمات غير الحكومية في سودان ديمقراطي هو كيفية تمكين المواطنين من التنظيم بحرية كي يتمكنوا من الاستفادة من طاقاتهم وممارسة حقوقهم، فيما يمنع التعصب والشوفينية من أن يلعبا دوراً رئيسياً. ومن المؤكد أن من الضروري أن تُلغى قوانين المنظمات الطوعية الحالية، خاصة قانون المنظمات الطوعية لعام ١٩٩٠. ولكن ما الذي يمكن أن يحل مكانها؟

يعتبر منع تكوين المنظمات على أساس ديني أو عرقي أحد الخيارات المطروحة. ويبدو ذلك جذاباً على السطح لكن المؤكد أنه سيثبت عقمه في الوصول إلى نتائج معقولة. إن تشريعاً من ذلك النوع سيمنع فقط منظمات محلية جادة من التسجيل بينما ستهرب تلك المستهدفة بشكل رئيسي من خلال إعادة تسجيل نفسها كمنظمة غير دينية أو غير عرقية. وفي الواقع فإن أي محاولة منظمة للحد من حرية التنظيم لن تكون في الغالب فعالة.

إن التناول الأفضل هو الإصرار على إجراءات معينة تتبعها أي منظمة ترغب في التسجيل للعمل كمنظمة غير حكومية تتمتع بالمزايا الضرائبية والإعفاءات التي توفرها صفة المنظمة غير الحكومية. وتشمل تلك الإجراءات ما يلي:

١- **الشفافية:** ينبغي أن تُجبر كل التنظيمات التي تبلغ حجماً معيناً على نشر حساباتها وتقارير

نشاطاتها. وينبغي أن تشتمل الحسابات على أسماء كبار المولين وكل المولين الأجانب.

٢- **عدم اللجوء للعنف:** ينبغي ألا تدعم أي منظمة، بشكل مادي أو معنوي، أي مبدأ أو برنامج يحتوي على عنف أو قهر. من الضروري أن تتم عملية "إنهاء عسكرة" شاملة لقطاع المنظمات غير الحكومية.

٣- **التسامح:** بينما من الممكن أن تباشر منظمة ما أنشطة دينية عن طريق الهداية أو دعم المساجد أو الكنائس، فإنها لا ينبغي أن تحاول التقليل من أو إهانة وضعية الديانات الأخرى على أي وجه. وبالمثل فإن من الممكن أن تنشأ منظمة غير حكومية لخدمة أعضاء مجموعة عرقية أو قبلية معينة، ولكنها يجب أن لا تفعل ذلك على حساب أفراد الجماعات العرقية أو القبلية الأخرى.

٤- **الفصل بين النشاطات الخيرية والنشاطات التجارية:** لا ينبغي أن تباشر أي منظمة غير حكومية مسجلة أعمالاً تجارية بينما تحصل، في نفس الوقت، على مزايا ضريبية.

من الممكن أن يستفيد السودان من تجارب البلدان الأخرى في إفريقيا والشرق الأوسط في قطاع المنظمات غير الحكومية.

سيكون من المطلوب توفر إجراءات بسيطة لتسجيل المنظمات المحلية الصغيرة (وكذلك الأندية الرياضية، والجمعيات المدرسية وغيرها).

إحدى الإشكاليات التي تواجه سياسات المنظمات غير الحكومية هي وضعية منظمات حقوق الإنسان. إذ تتمتع منظمات حقوق الإنسان في العديد من البلدان بصفة المنظمات غير الحكومية، ولتلك الوضعية ميزة مالية واضحة. ولكن هناك أيضاً العديد من العيوب؛ إذ تشترط معظم تشريعات المنظمات غير الحكومية أن تكون المنظمات غير سياسية، بينما يقوم نشاط حقوق الإنسان، بالضرورة، على بعد سياسي. وعلى العكس من ذلك فإن القانون البريطاني لا يسمح لمنظمات حقوق الإنسان بالتسجيل كمنظمات خيرية. أحد الحلول الممكنة لتلك المشكلة هي إيجاد نظام مزدوج للمنظمات غير الحكومية، يُفرق بموجبه بين الهيئات الخيرية (والتي يجب أن تكون غير سياسية بشكل قاطع) وبين المنظمات غير الربحية (والتي يمكن أن تنخرط في حملات ذات صلة بالسياسة). وتنال الهيئات الخيرية إعفاءً ضريبياً كاملاً، بينما تُعفي المنظمات غير الربحية فقط من ضرائب ورسوم الأعمال التجارية، على ألا يكون لها أي مزايا خاصة أخرى.

النقابات وتنظيمات المهنيين

كانت الحركة النقابية في السودان قبل انقلاب الثلاثين من يونيو، واحدة من أكثر الحركات النقابية النابضة بالحياة في إفريقيا والشرق الأوسط، وقد شكلت قوة فعالة في الدفاع عن حقوق

العاملين والمهنيين، وفي دعم الديمقراطية وحقوق الإنسان. لقد تم في العام التالي للانقلاب سحق نقابات العاملين ومنظمات المهنيين بعنف. بينما تعرض القادة النقابيون للاعتقال والتعذيب والتهديد بالإعدام.

قامت الجبهة الإسلامية بعد ذلك بفرض قادتها على ما تبقى من النقابات. ولم يتم فقط اعتقال وتعذيب وفصل العديد من القادة النقابيين، بل دُفعت أعداد كبيرة منهم إلى مغادرة البلاد. وسيكون من التحديات الكبرى إعادة تنظيم الحركة النقابية السودانية لتصبح قوية وتقدمية كما كانت من قبل.

هناك أربعة تحديات رئيسية.

١- من المطلوب إصدار قانون ينظم ويمكن نقابات العاملين وتنظيمات المهنيين. لقد كان السودان يتمتع بتشريعات نقابية جيدة قبل عام ١٩٨٩، ومن الممكن استعادة الكثير من تلك التشريعات. لقد أعدت السكرتارية القانونية للتجمع مسودة قانون للنقابات، ولكن لجنة تسيير المشروع المدني ترى أن هناك حاجة لمراجعته فيما يتعلق بالسلطات القضائية للمسجل من جهة وفي ما يتعلق باستيعاب التغيرات في القوى العاملة التي سترد في الفقرة اللاحقة.

٢- تغيرت في العقود الأخيرة طبيعة التشغيل والقوى العاملة. ولقد بدأت تلك التغيّرات قبل عام ١٩٨٩، ولكنها تكثفت منذ ذلك الحين. إذ تراجعت الصناعات الكبرى المركزة وحدث بالمقابل ازدهار في القطاع غير الرسمي وازدياد في حجم المخدِّمين الصغار. لقد تعممت هذه الظاهرة في كل أنحاء العالم، مما جعل من تعبئة العمالة المنظمة مهمة صعبة في حد ذاتها. ولكن لا زال من الممكن البحث عن وسائل لحماية العاملين في القطاع غير الرسمي والأعمال الصغيرة.

٣- هناك أمر ملح خاص بأولئك الذي تم فصلهم بشكل غير عادل. فقد تم فصل الآلاف من العاملين بواسطة حكومة الجبهة القومية الإسلامية، خاصة في سنواتها الأولى، وقد خسر المفصولون، ليس فقط وظائفهم بل كل ما يستحقونه من استحقاقات وحقوق سكن ومعاش. ينبغي أن يعاد هؤلاء إلى العمل، حيثما كان ذلك ممكناً، وأن يُعوض الآخرون.

٤- يقع التحدي الرئيسي على عاتق قادة النقابات وتنظيمات المهنيين أنفسهم. ولن ينجح أي قدر من التشريعات في إعادة تفعيل التنظيمات النقابية إذا لم يكن قادتها مستعدين لإعادة الانخراط فيها. إن مسؤولية بناء نقابات عاملين وتنظيمات مهنيين تقع على عاتق العمال والمهنيين السودانيين أنفسهم.

حرية التنظيم في السودان الجديد
للحركة الشعبية لتحرير السودان

لقد تم تأسيس الجيش الشعبي والحركة الشعبية لتحرير السودان كجيش ملتصق بحركة ماركسية لينينية طليعية ملتزمة بالتغيير الثوري للسودان. ولم يشتمل مانفستو الحركة لعام ١٩٨٣، على حرية التنظيم لا في داخل الحركة أثناء كفاحها الثوري المسلح ولا بعد تحقيقها لأهدافها السياسية العسكرية. على الرغم من ذلك فقد جذبت الحركة طيلة تاريخها قطاعاً واسعاً من المواطنين السودانيين الذين نظروا إليها باعتبارها خطاً دفاعياً قوياً ضد القهر والديكتاتورية. إذ يهدف العديد من الأفراد بانضمامهم للحركة الشعبية للدفاع عن حقوقهم الفردية والجماعية. وكنتيجة لذلك فقد استمر الغموض في موقف الحركة الشعبية من حرية التنظيم.

١- كانعكاس لجذورها الماركسية اللينينية فإن الحركة تنظر، حالياً، بإعجاب لنموذج الديمقراطية في يوغندا، وكنتيجة للضرورات العملية لخوض حرب عصابات، فإن الحركة الشعبية ظلت منخرطة في كفاح مركزي عسكري قائم على حزب واحد غير متعاطف تجاه حرية التنظيم. وفي مثل هذه الظروف يمكن النظر إلى السماح بحرية التنظيم باعتباره مساوياً لخلق نزاع مسلح بين المجموعات المتناحرة.

٢- كانعكاس للتنوع في السودان يلتزم العديد من أعضاء الحركة الشعبية بحقوق الإنسان، وبوصف الحركة الشعبية عضواً في التجمع الوطني الديمقراطي وموقعاً على إعلان أسمرا الذي يشتمل على الالتزام بمبادئ حقوق الإنسان الدولية؛ فإنها مؤيدة لحرية التنظيم.

وينعكس هذا التناقض أيضاً على الممارسات الراهنة في السودان الجديد خلال الكفاح المسلح

١- الحركة الشعبية هي الحركة السياسية الوحيدة المسموح لها بالعمل في السودان الجديد. وقد تم سحق المنشقين عن الجيش الشعبي عسكرياً. ولا توجد أي محاولة لتشكيل تحالف عسكري من الجماعات العسكرية المعادية للحكومة. إضافةً إلى ذلك فإن الانفتاح الديمقراطي داخل الحركة نفسها يُعتبر محدوداً للغاية. وقد أنشأ الجيش الشعبي في مؤتمر المجلس الوطني للتحرير في عام ١٩٩٩ قيادة عسكرية سياسية جديدة أكثر توحداً فيما بدا وكأنه عدولاً عن الاتجاهات السابقة نحو الانفتاح.

٢- الحركة الشعبية هي عضو في التجمع الوطني الديمقراطي الذي يضم أحزاباً ذات نفوذ في الجنوب وجبال النوبة (تجمع الأحزاب الإفريقية، والحزب القومي السوداني). وقد سمحت الحركة الشعبية للكنائس أن تعمل في السودان الجديد بدرجة عالية من الاستقلالية، وسمحت أيضاً لمنظمات جنوبية سودانية غير حكومية مستقلة، ومنظمات حقوق إنسان، وغيرها بالعمل، وقد أنشأت هيئات منتخبة، خاصة بها، مثل مجالس التحرير.

إنه وضع يمكن فيه للمتفائل أن يقول بأن الكأس نصف مملوءة، بينما يجادل المتشائم بأنها نصف فارغة. إن تفسير التزام الحركة الشعبية بحرية التنظيم يعتمد على قراءة عقول قيادتها؛ هل هي قيادة مخلصة في التزامها بكل الحقوق المدنية والسياسية بما في ذلك الحق في تكوين أحزاب سياسية؟ أم أنها عازمة على الاحتفاظ بالسلطة لنفسها؟

ليس من الممكن الإجابة بشكل قاطع على ذلك السؤال. لكن بدلاً عن ذلك فإنه يجب على منظمات المجتمع المدني أن تضغط من أجل عدد من الأهداف المشتركة التي يمكن تحقيقها، والتي تتوافق مع الأهداف الأوسع والمثل التي تنشدها الحركة الشعبية وهي أهداف ومثل تتفق مع الالتزام بكامل الحقوق المدنية والسياسية. ولا يمكن تحقيق تلك إلاّ خلال فترة انتقالية مستقبلية لإرساء السلام؛ ولكن هناك مجموعة من الحقوق التي ينبغي إقرارها أثناء استمرار الكفاح المسلح.

إن للحركة الشعبية الحق، أثناء استمرار الحرب، في فرض حالة طوارئ فعلية في داخل المناطق التي تسيطر عليها في السودان، تقيد بها الحقوق السياسية والمدنية بغرض الحفاظ على الأمن. لكن الحركة والجيش الشعبي ملزمة بادراك أن سلطاتها الطارئة محدودة:

١- بموجب القانون الدولي الإنساني الذي يتطلب ضمان حقوق أساسية.

٢- بتوقيعها على إعلان أسمرا الذي يلزمها باحترام حقوق حلفائها في التجمع

٣- الاعتبارات السياسية والعملية لحاجتها إلى التأييد الطوعي من الجماهير. ويتطلب ذلك السماح بوجود هياكل منتخبة، وإبداء آراءً معارضة، وبعمل منظمات مدنية مستقلة مثل المنظمات غير الحكومية.

ينبغي خلال فترة انتقالية مستقبلية لتحقيق السلام والديمقراطية، أن تؤكد منظمات المجتمع المدني المبادئ التالية فيما يتعلق بالمناطق الواقعة تحت سيطرة الجيش الشعبي.

١- ينبغي أن تشهد الفترة الانتقالية إنهاء عسكرة الأحزاب السياسية، بمعنى أن تنفصم القيادة الواحدة للحركة والجيش الشعبي. (ينطبق نفس الشيء على الفصائل السياسية المسلحة بما في ذلك تلك المتحالفة مع الحكومة الراهنة). وينبغي أن يصير الجيش الشعبي جزءاً من قوات مسلحة جديدة غير سياسية، بينما ينبغي أن تتحول الحركة الشعبية إلى حزب سياسي أسوة بالأحزاب السياسية الأخرى. ستتمتع الحركة الشعبية بمزايا عديدة على الأحزاب السياسية الأخرى بسبب دورها في الكفاح المسلح ووجود كوادرها في كل مناطق السودان الجديد، إلا أنه ينبغي ألا تقنن تلك المزايا. لقد تمت مناقشة تفاصيل تلك الخطوات الانتقالية في الفصول الخاصة بحق تقرير المصير: آليات التطبيق، والخيارات الدستورية لجنوب السودان من كتاب المشروع المدني، والفصل الخاص بتسريح القوات العسكرية ونزع السلاح في هذا الكتاب.

٢- ينبغي أن تنطبق كل التشريعات القومية الخاصة بحرية التنظيم، بما في ذلك حرية تنظيم الأحزاب السياسية، ونقابات العاملين، وروابط المهنيين، والمنظمات غير الحكومية وغيرها، على جميع أنحاء السودان بما في ذلك جنوب السودان، وجبال النوبة، وجنوب النيل الأزرق.

٣- ينبغي خلال الفترة الانتقالية وبعدها أن تنطبق كل التشريعات الانتخابية القومية بشكل مماثل على كل أنحاء السودان بدون تمييز. وإذا ما تقرر إجراء انتخابات عامة في السودان في تاريخ معين، فينبغي إجراؤها في كل من الشمال والجنوب تحت نفس القواعد.

٤- يفرض إعلان أسمرا التزاماً على كل أعضاء التجمع بأن يدعون للوحدة. لقد تم إبرام هذا الاتفاق طوعاً بين أطراف مستقلة. ومن الممكن أن تُشكل أحزاب أخرى لا ترغب في أن تُلزم بذاك الاتفاق. إن من الضروري أن تقر الحكومة الانتقالية بما في ذلك السلطة الانتقالية في الجنوب بحق المواطنين في تكوين أحزاب للتعبئة لأي موقف يرونه من وحدة السودان.

خلاصة

لقد وقعت حكومة السودان على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وعلى العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية. تنص المادة (١/٢٢) من ذلك العهد على أنه "لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه". ينبغي أن تكون تلك المادة هي الأساس لأي تشريع يتعلق بحرية التنظيم أثناء أي فترة انتقالية قادمة في السودان. وينبغي أن تنحصر أي قيود قانونية على حرية التنظيم في تلك القيود المسموح بها في المادة (٢/٢٢) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، أي تلك القيود التي تنظم التمتع الكامل بحرية التنظيم ولا تتناقض مع جوهر هذا الحق الأساسي. إن هناك أسباباً ملحة، على مستوى القانون وعلى مستوى التاريخ المؤسف للحكومات الديمقراطية، للمطالبة بوضع بعض القيود المحدودة على حرية التنظيم، وبشكل أساسي لحماية حقوق الأقليات. ويجب أن تُفرض تلك القيود باحتراس شديد.

وإلى أن يحدث هذا فإنه ينبغي أن تدرك قوى المعارضة أن الديمقراطية لا تُنجز إلا بوسائل ديمقراطية.

الفصل الثاني عشر

الإسلام والسياسة والدولة

يعتبر موضوع الدين والدولة في السودان موضوعا مثيرا لجدل واسع يقود إلى انقسامات عميقة. ويقدم هذا الفصل عدداً من وجهات النظر حول ما إذا كان من الممكن فصل الدين عن الدولة، وكيف يمكن تحقيق ذلك في حالة ما إذا كانت الإجابة بنعم. وتستند كل الآراء الواردة هنا إلى أساس فحواه أن الأجندة المتطرفة للجبهة القومية الإسلامية أثبتت إفلاسها. ولن يفسح المجال هنا للدفاع عن آراء الجبهة القومية الإسلامية.

تعتبر وجهة النظر الأولى، التي سيرد موجزا لها هنا، أن الاعتقاد والتجربة الدينيتين تمثلان جزءاً صميمياً من الحياة الانسانية، وبالتالي فإن فصل الدين عن السياسة يمكن فقط تحقيقه بالقوة وعلى حساب إنكار حقوق المؤمنين وإفقار السياسة. وتعتقد وجهة النظر هذه انه بالرغم من أن الدين يمثل جزءاً من صميم السياسة إلا أن الحقوق الأساسية يجب أن تمنح للمواطنين على أساس حق المواطنة دون تمييز على أساس المعتقد.

تتجه وجهة النظر الثانية إلى إثبات ان الإسلام لا يمكن أن يكون أساسا للسياسة أو الدولة، فالتجربة الكوارثيّة للحكم الإسلاموي في السودان منذ عام ١٩٨٩ ما هي إلا نتيجة حتمية للسياسة الإسلاموية بالرغم من أن تجليها في السودان الحديث يعكس الطبيعة المحددة لبرنامج الجبهة القومية الإسلامية ومصالحها.

وتشير هذه الأطروحة إلى أن من غير المجدي تطوير صيغة عصرية لسياسة إسلامية.، وبدلا عن ذلك تنادي بان يبقى الدين في مجال الحياة الخاصة بينما تحكم الحياة العامة والسياسية بالمقاييس العلمانية.

أما وجهة النظر الثالثة فهي محاولة لإيجاد موقف بديل يستند تحديداً على القيم السودانية

للتسامح والإيمان الشخصي، وهذا يهدف إلى نسخة عصرية متسامحة من السياسة الإسلامية. وأول خطواتها هي رفض الأسلمة الراهنة للسياسة والدولة التي تتعارض مع حقوق الإنسان ومع التقاليد السودانية.

سنبدأ هذا الفصل بمحاولة إيضاح بعض الموضوعات الخاصة بالمصطلحات. وهذا سيساعد بدوره على تحقيق وضوح في التفكير في هذا النطاق الذي يتميز بالاضطراب في الغالب الأعم.

تعريف الموضوعات

ليس هناك مجموعة مصطلحات اكثر إثارة للجدل من تلك التي تتعلق بالدين والسياسة. ونحتاج للتحلي بالوضوح في ما يتعلق بنوعين من التعريفات تحاشيا لبعض الخلط الذي يسوده الاضطراب من ذلك الذي قد يقع قصدا أو يأتي مصادفة في الحوار.

وضع مفهوم الدين والدولة في تضاد مع مفهوم الدين والسياسة

الدولة الدينية هي دولة ذات دستور تأسس على تأويل لمعتقدات دين محدد. وهذه المعتقدات، قد تكون متسامحة، إذ تمنح، مثلا، حقوقا وامتيازات لمؤمنين بأديان أخرى. ولقد أشار معظم المنظرين الذين تناولوا الدولة الإسلامية إلى أن الإسلام منح أنواعاً هائلة من الحريات للمسيحيين، وأن ذلك الإسلام التاريخي قاد المسيرة نحو التسامح مع المعتقدات الأخرى. لكن في ما يتعلق بحقوق غير المسلمين في دولة إسلامية فانهم يحصلون على الحقوق بسبب مبادئ دين لا يعتقدون فيه وليس لأنهم، ببساطة، مواطنين.

إن دولة غير دينية يمكنها رغم ذلك أن تتخذ سياسات دينية. وهذا هو الحال في أوربا وشمال أمريكا، على سبيل المثال، وفي دولة كذلك، لا يكون للدولة كدولة أي دين، لكنها تسمح بتنظيم نشاطات اجتماعية وسياسية على أساس ديني أو متشكلة بمعتقدات دينية طالما تمارس هذه النشاطات في إطار القانون والدستور. وتسري نفس الاعتبارات على استنهاض القوى الإثنية في إطار الدولة التي تمنح حقوقا متساوية للمواطنين بغض النظر عن الانتماء الإثني والعرقي. فمثلا يسمح بالبرامج الدينية والإثنية للأحزاب السياسية مادامت لا تنتهك حقوق الإنسان الأساسية لأي مواطن، أو تحاول إقامة دستور ديني أو اثني.

الإلحاد مقابل العلمانية

الإلحاد نظام اعتقادي للفرد، وهو بهذا الوصف ليس جريرة أو انتهاك لحقوق الإنسان. وفي بعض

الحالات التاريخية حدث أن تبنت دولا الإلحاد كنظام اعتقاد وحيد. ويقف الاتحاد السوفيتي مثالاً لذلك، خصوصا خلال الفترة التي أعقبت الثورة مباشرة حينما أمر لينين ثم ستالين بتحطيم الكنائس، واعتبار النشاطات الدينية نشاطات ضد القانون. والدولة الملحدة في هذه الحالة هي نسخة أخرى للدولة غير المتسامحة دينيا التي تعمل على فرض معتقداتها (في هذه الحالة عدم الاعتقاد في الدين) على بقية السكان.

أما العلمانية فإنها على النقيض من ذلك، طريقة لإيجاد حل عادل لتعايش مختلف الأنظمة الإعتقادية بين مواطني الدولة. ولقد بدأت العلمانية كرد فعل مضاد للدولة الدينية في أوربا، ومن الأفضل النظر إليها كعملية متواصلة في مجال إيجاد معالجات للظلم وانعدام العدالة. والعلمانية متسقة تماما مع الاعتراف بأن الدولة يمكن أن تأخذ بتشريعات ومشروعية تستند إلى قيم دينية كوسيلة لتمكين حقوق الإنسان والقيم الاجتماعية وغيرها. ففي بريطانيا، على سبيل المثال، اقترح الأمير تشارلز أن يكف الملك عن أن يكون حاميا للإيمان (بوصفه إيماناً بالمسيحية البروتستانية) كي يصير حاميا لكل إيمان (بوصفه القيم المشتركة بين جميع الأديان). وبهذا المعنى فإن العلمانية تتسق مع السياسة الدينية مادامت البرامج السياسية المأخوذة عن الأديان لا تأمر بانتهاكات حقوق الإنسان.

وجهة النظر الأولى: عن ضرورة احترام الدين في السياسة

يفرض على المؤمن، بموجب إيمانه/إيمانها أن يتبع بعض المبادئ في حياته/حياتها. وبالنسبة للمؤمن الحقيقي فإن هذه المبادئ لا تقف عند حدود حياته/حياتها الخاصة، لكنها أيضاً تمتد إلى المجال العام . وفي الحقيقة فإن الحياة السياسية لمجتمع أو لشعب ما لابد أن تتأثر تأثيرا قوياً بالمعتقدات الدينية الصادقة لأفراده. وفي هذا الإطار لا يمكن أن توجد إجابة بسيطة على سؤال "هل يفصل الدين عن السياسة؟" وبدلاً عن ذلك يجب أن نقوم بالبحث لتحري أشكال الارتباط القديمة بين الدين والسياسة كي تستطيع الحياة السياسية لشعب من الشعوب أن تعكس المعتقدات الدينية لمواطنيه بالطريقة التي تؤدي لاحترام الحقوق الأساسية لكافة مواطنيه.

استحالة الفصل بين السياسة والدين

ظهرت فكرة فصل الدين والدولة في أوربا خلال عصر التنوير كرد فعل مضاد للسيطرة السياسية للكنيسة الكاثوليكية الرومانية وعقيدة "حق الملوك الإلهي". لكن الفلاسفة والسياسيين المستنيرين الذين عارضوا القوى الرجعية للكنيسة لم يبحثوا عن علمنة كاملة للسياسة. وفي الحقيقة فقد حافظت الكنائس والمنظمات الدينية على قدر كبير من القوة في ما يسمى بالمجتمعات

الغربية "العلمانية" ولقد ظل تأثيرها متعاظم في الإفساد والسطوة بسبب رسوخه. وفي بريطانيا تحتل الملكة موقع رأس الدولة والكنيسة معاً بينما يضم مجلس اللوردات، الذي هو جزء من الجهاز التشريعي ممثلين من أساقفة الكنيسة الانجليكانية. كما أن العديد من أشد الأحزاب الأوربية قوة هي أحزاب "المسيحيين" البريطانيين أو أحزاب لها صلات قوية بالكنائس. وحتى في اكثر الدول ذات المشروعية العلمانية، كالولايات المتحدة فإن السطوة السياسية للمنظمات الدينية تتمتع بوزن كبير. وعلى سبيل المثال يعلق الحزب الجمهوري الكثير على التأييد القوي الذي توفره له المجموعات الأصولية المسيحية.

إن الحركات الحديثة التي تنادي بحقوق الإنسان والديمقراطية تستوحي الكثير من الإلهام من المثل والممارسات الدينية. ولقد كانت حركة الحقوق المدنية في الولايات المتحدة بقيادة مارتن لوثر كينغ قد لجأت إلي استخدم المثل الدينية والمنظمات الكنسية للمساهمة في استنهاض والهام الأمريكيين. إن الحملة من أجل نزع الأسلحة النووية كانت جزئياً بقيادة قادة دينيين دعوا الى ان المسيحية تتجاهل القتل الجماعي الذي يجلبه استخدام الأسلحة النووية. ولقد لعبت الكنائس دوراً هاماً في هزيمة الشيوعية في أوربا الشرقية، كما لعبت دوراً هاماً في تأمين الديمقراطية وحقوق الإنسان، فكيف يمكن فصل الدين عن السياسة؟

تتكون الدولة من شعب ورقعة ارض ذات حدود وسلطات تشريعية وتنفيذية وقضائية. وعلى الدولة أن تعترف بمعتقدات شعبها الدينيّة، وعليها أن تشرّع من اجل تنظيم بعض المظاهر الدينية للجماعات المحلية في أرجاء الوطن. وعلى المحاكم أن تفصل بين الناس في مثل هذه الأمور. إن الإجراءات القضائية والقانونية والدستورية تتطلب الكثير من حالات أداء القسم ذات المحتوى الديني وغيره، لذلك فإن الدين يجب أن يشكّل جزءاً لا يتجزأ من الحياة السياسية.

إن المعتقدات الدينية التي يحملها أصحابها بإخلاص تؤثر على المبادئ والآراء السياسية للمواطنين. وهؤلاء الذين يقولون بأنه يجب إبعاد المعتقدات الدينيّة عن التدخل، عند تناول شؤون الحياة العامة، أما انهم، أنفسهم، لا يؤمنون بعقائد أو انهم يكيلون بمكيالين.

وهذه هي المشكلة الأساسية للعلمانيّة فهي كفلسفة تعمل على حصر وتقييد الحضور الدنيوي المتميّز للمعتقدات الدينيّة. وتتضمن العلمانيّة في شكلها المخفّف مقاومة التطبيق القسري للمعتقدات الدينيّة بالقوة، وتدعو للتسامح الديني. وفي العالم المعاصر، يجب على كل الديمقراطيين أن يتميّزوا بمثل هذه العلمانيّة المخفّفة، لكن العلمانية بالمعنى القوي الذي يفصل الدين، فصلاً تاماً، عن السياسة، فإنها تحجر على المؤمنين السماح لمعتقداتهم بالتأثير في الحياة العامة وهذا شكل من أشكال الإلحاد.

خلاصة القول انه بينما لا تتطابق السياسة مع الدين، ولا يمكن أن يكونا متطابقين إلاّ عن طريق حكم يتميز بالطغيان، فليس من الممكن الفصل بينهما.

خلفية عن الدولة الدينيّة

يعتبر المسلمون الدين الإسلامي ثالث الديانات السماوية الإبراهيميّة، وآخرها. ويعترف القرآن بالأديان الأخرى من الرسالات السماويّة بوصف معتقديها أهل كتاب (لكن اعترافه يختلف من الطريقة التي ترى فيها هذه الأديان نفسها، ويمكن في بعض الحالات أن يتعارض مع بعض اعتقاداتها الهامة- فمثلاً يعارض القرآن والإنجيل أحدهما الآخر في موضوع صلب المسيح) ويعترف القرآن بأن لكافة البشر قيمة أهل الكتاب. إن اعتراف كهذا لقيمة البشر إضافة للاعتراف بالتعدديّة الدينيّة هو الذي يشكّل أساس التسامح في الإسلام حيث يكمل الوحي والعقل أحدهما الآخر. لذلك، فإن الإسلام يعطي الأفضليّة للاهوت المعقلن أو اللاهوت المؤنسن. ونتيجة لذلك كان من الممكن للمفكرين والعلماء المسلمين أن يقوموا بتطوير العديد من المدارس الفكريّة الإسلاميّة من خلال علم الكلام، دون أن يلجأوا إلى السلطة الاكلسياكية (الدينية). لقد طوّر المفكرون المسلمون مدارس الفلسفة اليونانيّة وأتقنوا إنشاء أنظمة فكريّة استطاعت إيجاد مصالحة بين حقائق الوحي والعقل. ولقد تعرّف المتصوفة المسلمون على تصورات ومفاهيم وحدة الألوهيّة في التأملات الدينيّة الشرقيّة (خصوصاً الهنديّة)، وحقنوا بها الرؤية الإسلاميّة للعالم. وعلى مستوى آخر طوّع علماء الدين المسلمون النصوص المقدسة للواقع الاجتماعي واستخلصوا العديد من المدارس الإسلاميّة في مجال التشريعات القانونيّة. ولقد أثرت الحضارة الإسلامية في حضارات العالم الأخرى كما تأثرت هي الأخرى بها.

إن التسامح الذي اشتهر به الإسلام خلال حقبة القرون الوسطى كان رفيع المستوى مقارنة بالدرجة العالية، عموماً، من عدم التسامح الذي اتسمت بها تلك المرحلة. وفي تلك الأيام كان إذا ما ترك جيش منتصر أعداءه المقهورين محتفظين بمعتقداتهم بشروط معقولة، يعتبر مثالاً للتسامح. أمّا اليوم فان شيئاً كذلك سينظر إليه بطريقة مختلفة.

وفي الحقيقة، فإن ممارسات الحكام المسلمين كانت تنحو نحو الابتعاد عن التعاليم الفلسفيّة لعلماء اللاهوت المسلمين، وتتجه، بدلا عن ذلك، للتأقلم على أنظمة أنشأتها حضارات أخرى.

وبعد مرور فترة وجيزة من مرحلة صدر الإسلام تحولت معظم الأنظمة، التي أحكمت سيطرتها، إلى أنظمة ملكية وراثية. وصارت الأنظمة الاقتصادية السائدة خليطاً من الإقطاع والرأسمالية بينما صارت السياسة الواقعية تتحكم في العلاقات الدولية. ولقد احتج كثير من المثاليين المسلمين على ظهور هذه السياسات الواقعيّة.

إن الإسلام لا يفرض أيّ نوع بعينه من أنظمة الحكم، كما لا يفرض أيّ نظام اقتصادي. وبدلاً عن ذلك فإن هناك مبادئ سياسيّة محددة، من بينها الشورى (المشاركة)، والعدالة، وبعض المبادئ الاقتصادية مثل إعانة الفقراء والتوزيع العادل للثروة، وهي مبادئ يجب ان تحكم ممارسة المسلمين في

الأمور السياسيّة. وتقدم مظاهر فشل الحكام المسلمين المتعاقبين على كراسي الحكم مادة هائلة لمن يريد التزود بالعبرة منها من المثاليين والإصلاحيين المسلمين.

في مطلع القرن العشرين تجددت المخاوف وسط العديد من المسلمين من المأزق السياسي الذي يجابهونه. فلقد كانت الخلافة، رغم مساوئها، تعتبر موجّهاً لكنها ألغيت عام١٩٤٢. ولقد تميّز أبو الأعلى المودودي، بصورة خاصة، بالقلق الشديد على وضع المسلمين الذين عانوا من الهندوسيّة في الهند. ولقد طوّر المودودي نظرية تقول بأن الإيمان بالله هو الإيمان بكامل تنزيله وذلك يترجم على المستوى السياسي إلى الإيمان بحاكميّته. وبذلك تعيد السلطة والتشريع ومجمل السلطات الزمنية لله وحده. وقد اعتبر المؤمنون، وفقا لهذه الدعوة، بأنهم حزب الله بينما اعتبر الآخرون حزباً للشيطان. وفي مصر وجدت حركة الإخوان المسلمون نفسها في نزاع مع السلطة الثوريّة للرئيس جمال عبدالناصر، وتعرضت مرتين لقمع شديد. ولقد طوّر بعض قادتها، خصوصاً الأستاذ سيّد قطب، في ظل ظروف قمع مريرة، اتجاهاً جذريّاً يتميّز بالاحتجاج. مستنداً بصورة كبيرة على آراء المودودي. وفي نفس الوقت نظمت المؤسسة الدينيّة الشيعيّة معارضة للبرنامج العلماني المتطرف لشاه رضا خان وابنه محمد. وقد بلغت هذه المعارضة أوجها بانبثاق الايديولوجية الراديكاليّة للإمام آية الله الخميني التي استولت على السلطة عام١٩٧٩.

لقد صار هؤلاء الفلاسفة الثلاثة المتشددين: المودودي وقطب والخميني المصادر الأساسيّة للايديولوجيّة الإسلامية الثيوقراطية المتشدّدة. ولقد اتخذت الجبهة الإسلاميّة القوميّة في مرحلتها التكوينيّة من مصادر حركات الإخوان المسلمين المحافظة قوة إلهام لها، كما أخذت من النموذج الشيوعي طريقته في تنظيم القوى الاجتماعيّة الحديثة، كما أخذت أيضاً من الأحزاب الطائفيّة. ولقد أفادتها نزعتها البراغماتيّة فائدة كبيرة، وتطوّرت الجبهة القوميّة الإسلاميّة إلى منظمة سياسيّة جيّدة التنظيم يحالفها النجاح. وفي البدء كانت الجبهة القوميّة الإسلاميّة ليبراليّة نسبيّاً وغير ميّالة للعنف. وشيئاً فشيئاً تأثرت بالراديكاليّة التي تميّزت بها حركات الاحتجاج الإسلاميّة التي اجتاحت الجاليات الإسلاميّة المهاجرة في الغرب. وقد نتج عن هذه الاجندة الراديكاليّة انقلاب يونيو عام ١٩٨٩، وفرضت البرنامج السياسي لنظام "الإنقاذ الوطني" الذي أقامته الجبهة القوميّة الإسلاميّة. وطالب نظام الإنقاذ مسلمي السودان بالانحياز لرؤيته المحددة لمستقبل السودان وللبرنامج السياسي يميّزه، وإلاّ فسيوصفون بأنهم أعداءً لله ويصيرون عرضة للقمع. وعلى غير المسلمين أن ينصاعوا للنظام الجديد وسياساته المتطرّفة أو يصيرون هدفاً للجهاد. ولقد بدت النتائج المدمرة لهذا الاتجاه جليّة للعيان.

الإسلام والدولة في السودان

لعب الدين دوراً مركزياً في التاريخ السوداني. وتظهر آثار الممالك السودانية القديمة في مروي ونبتة أن تلك الحضارات تأسست حول معتقدات وممارسات دينيّة محددة، كما أن ما تلى ذلك من دول تاريخيّة كالممالك المسيحيّة عند النوبيين والسلطنات الإسلاميّة في دار فور والفونج وتقلي وغيرها قامت هي الأخرى على قاعدة وحدة الدولة والدين. ولقد تفجرت ثورة المهديّة الدينيّة في ثمانينات القرن التاسع عشر، جزئيّاً بسبب الانتهاكات الدينيّة التي تسبّب فيها النظام التركي المصري الذي كان مسيطراً على السودان.

وبعد الهزيمة العسكريّة للمهديّة عام ١٨٩٨ كان الحكام البريطانيّون شديدي الاهتمام بالمحافظة على السلطات الدينيّة الإسلاميّة الموجودة في ذلك الحين. ولقد مارس البريطانيّون حكماً غير مباشر عبر زعماء القبائل والطوائف وحظروا على هيئات التبشير المسيحيّة العمل التبشيري في الأجزاء التي تقع في نطاق النفوذ الإسلامي في البلاد. ولقد أكد ذلك انّه حتى الحكم الإمبراطوري البريطاني الذي أقام حكماً علمانيّاً (في الحقيقة تأثر كثيرا ببعض القيم المسيحيّة) لم يكن أمامه سوى أن يسمح، تحديداً، للشخصية الإسلاميّة في ميدان الحياة العامة بأن تظل متسقة كما هي عليه. ومع الاستقلال أعادت الهويّة السودانيّة تأكيد نفسها على مستوى سياسات الأحزاب السياسيّة التي شكلت الهويّة الدينيّة أهم عناصرها. وقد وجهت الدكتاتوريّة الأولى (١٩٥٨-١٩٦٤) ضربة قويّة للنشاطات التبشيريّة المسيحيّة لكن عمليّة تعزيزها، عن طريق العنف، للهويّة العربية والإسلاميّة لم تفعل سوى دفع الجنوبيين وتشجيعهم للتماهي مع المسيحيّة الشيء الذي ظل يتكرّر منذ ذلك الحين.

بدأ الرأي العام السياسي السوداني يقدّر الحاجة إلى اتفاق يستوعب التعدّد الديني. وقد صار الموضوع يتكرّر خلال الستينيات والسبعينيات والثمانينيات من القرن العشرين. وبمجرد أن تبلور التصور بأن يعقد المؤتمر الدستوري في سبتمبر ١٩٨٩ لحل قضيّة التعدد الديني وغيرها من القضايا الأخرى أعاد انقلاب يونيو ١٩٨٩ عقارب الساعة للوراء ، إلى أيّام التعصب الأعمى باسم الدين.

إن السودانيّين قوم عميقو التدين، وحتى تلك الحركات السياسيّة التي بدأت بموقف مضاد للدين تحركت سريعاً إلى الاتجاه المعاكس. فمثلاً لقد عبّر الجيش الشعبي لتحرير السودان عن اتجاهات ماركسيّة لينينيّة قويّة في بداية تكوينه تناهض الدين بضراوة، لكن في تاريخ لاحق عام ١٩٩٢ اتخذ د. جون قرنق موقفاً إيجابيّاً من الدين، ودعا إلى إقامة مجلس كنائس السودان الجديد بوصفه الجناح الديني للحركة. وفي مجالات أخرى أيضاً، صار الجيش الشعبي لتحرير السودان على استعداد للتحالف مع بعض المنظمات الأصوليّة المسيحيّة، وللتعاون مع مبشرين أجانب يودّون أن يروا الحرب الأهليّة كحرب بين المسيحيّة والإسلام.

ولقد تغذّت الأصوليّة المسيحيّة في جنوب السودان من البرنامج الراديكالي الإسلامي للجبهة القوميّة الإسلاميّة أكثر مما تغذّت من أيّ شيء آخر. ولقد توّج هذا بالإعلان عن صدور دستور إسلامي عام ١٩٩٩. ولقد كانت مسودة الدستور التي أعدتها الهيئة القوميّة للدستور وثيقة أكثر تقدماً من الدستور الذي تمت إجازته بالفعل، والذي هو، دون أدنى شك، دستور إسلامي.

إن المادة السادسة من مسودة الدستور تستخدم مفهوم المودودي للسيادة والذي يقول بأن السيادة لله وحده. ولا يبتعد هذا المفهوم كثيراً عن مفهوم الدولة الدينيّة لأنّه يسمح للبشر بالحديث نيابة عن الله وهم يمارسون تلك السيادة، فليس هناك من مؤمن يتجرأ على تحدي نص يتعلق بالحقيقة الكونيّة للإله كامل القدرة، ولكن السيادة مفهوم سياسي يجب أن يعهد به للشعب (الجدير بالذكر أن المؤرخ الكبير الطبري أشار إلى حادث تعرض فيه معاوية ابن أبي سفيان ، أول خليفة ينصب نفسه ملكاً بتبني الحكم الوراثي، إذ تحدّاه أحد أصحاب الرسول (ص) الاّ يصف المال العام بأنّه مال الله وإنما مال الناس).

إن تطبيق مفهوم المودودي للسيادة يعتبر خاطئاً من الناحية الجوهريّة وغير مناسب خاصة في بلد كالسودان. لكن ذلك لا يستتبع التخلي عن الربط بين الدين والسياسة. يجب أن تعود السيادة للشعب، لكن يجب أن يؤخذ الاعتبار في ممارستها للإيمان الديني للشعب وللمبادئ الأخلاقيّة التي يحتويها ذلك الإيمان.

تحدد المادة ٨٤ من مسودة الدستور الشريعة والعرف بوصفهما مصادر التشريع. وهذا التحديد يجب أن يكون شاملاً بتوسيع المصادر كي تشمل كل الحقيقة الواردة في الشرائع المنزلة والتشريعات الإنسانية المناسبة والعرف كمصادر للتشريع. إن مثل هذه الرؤية الواسعة المصادر تعتبر رؤية مقبولة على مستوى المبادئ الإسلاميّة كما أنها مقبولة على المستوى العقلي. وهذا يسمح لنا بإقامة دولة سودانيّة يمكن لمعتقدات المواطنين فيها أن تجد تعبيراً لها في النظام السياسي والدستوري والقانوني دون ان تعاني من خطر الوقوع في عدم التسامح أو التسلط الديني.

الخلاصة

إن الأطروحات التي تناولناها في هذا الفصل تشير إلى أنه ليس من الممكن أو المستحب الفصل بين الدين والسياسة. بل على العكس من ذلك فإن السياسة دون دين لابد أن تصير دكتاتوريّة وعاقر، بينما الإيمان الديني الذي يستبعد السياسة عن الحياة العامة يصير منافقاً. لكن هذا لا يعني أن أيّ مجموعة من المؤمنين بعقيدة لها الحق في استبعاد مجموعة أخرى أو اضطهادها ، كما انّه لا يعني أن لحكام الدولة الحق في ممارسة حاكميّة القوى الإلهيّة. إن التحدي الذي يواجه الديمقراطيين المسلمين

من أصحاب الديانات هو السماح بإقامة علاقة بين الدين والسياسة تتيح لكل المواطنين السودانيّين أن يتمتعوا بالحق الكامل في المواطنة داخل الجماعة السياسيّة. وهذا يتطلّب اتخاذ عدد من الخطوات:

١- الاعتراف بالتعدديّة الثقافيّة والدينيّة للسودان، وضمان الحقوق الثقافيّة لكل السودانيين، وتأسيس اعتراف متبادل وتعايش مشترك بين الجماعات الثقافيّة المختلفة.
٢- التأكد من أن خطط التمية وبرامج الإعلام والتعليم ستعترف بالتعدديّة الثقافيّة في السودان، وتشجع التنمية الثقافيّة وتستوعب الثقافات المختلفة بطريقة متوازنة.
٣- يجب جعل السياسة الثقافيّة لامركزيّة كي تتاح الفرصة للهويات الثقافيّة الجهويّة، دون التفريط في مبادئ المواطنة كأساس للحقوق والواجبات الدستوريّة، ودون انتهاك لحقوق الدولة الوطنيّة والتزاماتها.
٤- يجب ألاّ ينظر للثقافات المتوارثة بوصفها ساكنة وإنما بوصفها ديناميكيّة ومنفتحة على عمليات التغيير والتطوّر والتبادل الثقافيّة.
٥- يجب دمج مبادئ وقيم عالميّة معيّنة مثل الديمقراطيّة والعدالة الاجتماعيّة وتحصيل المعرفة والعلوم والقيم المشتركة بين الحضارات لتصير جزءاً عضوياً في كل ثقافة من الثقافات.
٦- تشجيع أشكال التعبير المستنيرة في الإسلام والمسيحيّة والابتعاد عن التوجه الإكراهي القسري في كل الموضوعات الدينيّة، وتشجيع الحوار بين الأديان، وإتاحة الفرص للقيم الروحيّة الأفريقيّة والتي تضع اهتماماً خاصاً للعلاقة بين البشر والعالم الطبيعي، وبين العقلاني واللاعقلاني، وبين الأجيال المعاصرة والأجيال القديمة. إن تنظيم العلاقات الوديّة بين الأديان وأعمال التبشير والانتقال من دين إلى دين يجب أن تتم في أجواء تتسم بالتسامح والاختيار الطوعي.
٧- الاعتراف باللغة العربية كلغة وطنيّة ولغة وصل (lingua franca)، والاعتراف باللغات المحليّة في مناطقها، والاعتراف بالإنجليزيّة بوصفها اللغة الأجنبيّة الأولى التي تساهم في مجالات التعليم والتدريب والبحث والاتصال مع العالم الخارجي.
٨- تشجيع التبادل الثقافي على المستوى الأفريقي، والتعاون الثقافي بين العرب والأفارقة، والحوار الوديّ بين الثقافات والحضارات.

إن ما نبحث عنه، باختصار، ليس هو الحط من مكانة الدين وإنما الارتفاع بالمواطنة كأساس للهوية السودانيّة، وحماية مفهوم المواطنة من أي تجاوزات لأي اعتبارات إضافية تتعلق بالمواطنة، ومع ذلك فإن المبادئ التالية تعتبر مبادئ أساسيّة.

١- تعتبر المواطنة وحدها هي الأساس للحقوق والواجبات الدستوريّة.

٢- لا يسمح لأيّ حزب بمزاولة النشاط السياسي إذا كان يتطلّع للسلطة بهدف إقصاء الآخرين

على أساس الدين.

٣- لا يجب أن يكون هناك تمييز على أساس الدين أو العرق أو النوع (الجنوسة) أو الثقافة.

يجب أن يتمتع المواطنون بالحريّة في ممارسة معتقداتهم الدينيّة ماداموا يمارسون ذلك بطريقة ديمقراطيّة ولا يبحثون عن مزايا سياسيّة أو دستوريّة لأنفسهم كمؤمنين، ويؤمنون بمبدأ أن الأمة والدولة هما لجميع المواطنين دون تمييز. وما يجب أن نهتم بحمايته هو حقوق المتدينين بوصفهم مواطنين سودانيين.

وجهة النظر الثانية: عن استحالة ان يكون الإسلام أساساً للدولة أو للسياسة

تدعو وجهة النظر العلمانية التي تطرح نفسها مدخلاً بديلاً في مجال العلاقة بين الدين والسياسة إلى انه لا يمكن لدولة حديثة أن تجمع في نفس الوقت بين الاحترام لحقوق الإنسان وبين استنباط دستورها وقوانين عقوباتها الجنائيّة من قواعد الإسلام. ويجادل هذا المدخل بان كلاً من التاريخ والنظريّة السياسيّة أظهرتا أن أيّ محاولة استخلاص برنامج سياسي من دين ما تعتبر محاولة مصيرها الفشل. والأسوأ من ذلك، أن انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ترتكب خلال فترة السعي لتجسيد وهم الدولة الدينيّة أو السياسة الدينية. وتقول وجهة النظر هذه بأن الدولة غير الدينيّة تعتبر مطلباً أساسيّاً ومنسجماً انسجاماً كاملاً مع معتقدات المواطنين، ومع تنظيم نشاطاتهم الاجتماعيّة والسياسيّة على أساس الدين على شريطة ألاّ يتناقض ذلك بأي حال من الأحوال مع حقوق الإنسان الأساسيّة.

رؤية نقديّة لدور الإسلام في السياسة

ظلت تقوم محاولات متكررة لإنشاء دول تقوم على أساس الإسلام في السودان. لكن لم تنجح اي من هذه المحاولات. وهذا يعكس وجود علاقة ملتبسة بين الإسلام والسياسة تعود لعهد النبي محمد (ص) فخلال فترة حياته كان الاسلام أولاً دين مدينة-دولة (دولة المدينة)، ثم انتقل ليصير دين دولة امبراطورية قافزاً فوق مفهوم الدولة الوطنية. وفي السودان الحديث نرى صعوبة مماثلة تواجه الاسلامويين في تعاملهم مع الشعب السوداني. ان المفكرين الاسلامويين السياسيين اما أن ينزعوا لرفع شأن مجتمع متعدد الديانات ينتسب الى دولة-مدينة ما قبل حداثية، أو يتبنون مشروعاً امبرياليا يمثل "المشروع الحضاري" الذي تطرحه الجبهة القومية الاسلامية انعكاساً واضحاً له.

منذ الثورة المهديّة في القرن التاسع عشر ظل تطبيق الشريعة في قلب المشروع الإسلامي في

السودان. وعند تحليل الجبهة القوميّة الإسلاميّة بوصفها قوة اجتماعيّة متسقة ومثابرة في الضغط من أجل إحياء الشريعة وتبنيها فإن من الضروري التركيز على عناصر الاستمراريّة والانقطاع عن تركة المهديّة هذه، من جانب، وعلى جدوى نظام يرتكز على الشريعة من الجانب الآخر. إن الجبهة القوميّة الإسلاميّة تقاسم المهديّة منظورها الإحيائي مؤسسة خطابها ومشروعيتها على الادعاء بأنه ليس هناك من طريق لإستعادة قوة الدفع في الإسلام والمجتمعات الإسلاميّة إلاّ بالعودة للنموذج النبوي الذي جسدته دولة المدينة. ولكن الإطار المعاصر ما بعد الكلونيالي للجبهة القوميّة الإسلاميّة (وحركة الأخوان المسلمين التي تعتبر الحركة الأم للجبهة القوميّة الإسلاميّة) لعب دوراً متميّزاً في تشكيل خطابها.

إن الجبهة القوميّة الإسلاميّة وغيرها من الحركات الإسلامويّة هي، بصورة رئيسيّة، حركات سياسيّة "وطنيّة" تنشط أساساً في إطار دولة ما بعد كلونياليّة، وبصفتها هذه فإنّ سياساتها (رغم ادعاءاتها الايدولوجيّة) ترتكّز على الدولة اكثر من ارتكازها على الأمة.

يطرح هذا المظهر الحاسم السؤال عن ما إذا كان من الممكن تأسيس نظام للحكم (وغيره من النشاطات) على أيدولوجيا إسلامويّة في قطر يتميّز بتنوع سياسي وثقافي صارخ. إن المسلمين لم يطرحوا هذه المشكلة في إطار أنظمة الحكم المبكرة وأنظمة حكمهم في القرون الوسطى لأن الدولة الإسلاميّة بمجرد تأسيسها وحصولها على الهيمنة تعامل غير المسلمين كمواطنين من الدرجة الثانية. وبالمثل فإن دولة المهديّة السودانيّة لم تبرز أيّ مشكلة بهذا الخصوص إذ أن أيدلوجيتها أنكرت ببساطة وجود تنوّع مؤكدة بإصرار أن جميع المواطنين يقبلون بمنظورها الإسلامي الخاص.

ان خطاب الجبهة القوميّة الإسلاميّة هو أكثر تعقيداً من الخطاب المهدوي، ويظهر تضارباً تسبب فيه إطاره الحداثي. وبسبب هذا التضارب فإن الجبهة القوميّة الإسلاميّة وجدت نفسها في وضع يعبّر عن مفارقة تشيد بمنظور ونظام للشريعة ما قبل حداثي بينما تتصالح مع بعض مظاهر الحداثة التي لاشك إنها ستقوّض أساس الشريعة على المدى الطويل. وبعد انقلاب يونيو ١٩٨٩ وجدت الجبهة القوميّة الإسلاميّة ولأول مرّة في تاريخ حركة إسلامويّة حديثة في السودان، في الموقع المتفرّد الذي يتيح لها فرض برنامجها كاملاً. وفي ما يتصل بالفترة ما بعد ١٩٨٩ (والأوضاع الراهنة) علينا التركيز على ثلاثة موضوعات:

١- ما هي طبيعة المشروع الإسلاموي.

٢- كم أصاب المشروع الإسلاموي من النجاح والإخفاق.

٣- هل يمكن إيجاد تسوية بشأن برنامج لديمقراطيّة مكتملة النمو وتنمية مستدامة.

إن الإسلامويّة تستند إلى قواعد محدّدة وملامح وديناميكيّة اجتماعيّة-ثقافية تضفيها على

النشاط السياسي، ويمكن تلخيص هذه القواعد في النقاط التالية:

١-إن التاريخ الإنساني هو تاريخ للخلاص بلغ أوجه في الرسالة النبويّة المحمديّة.

٢-إن المسلمين ملزمون بإحياء التكليف المقدس الذي أوحي إلى محمد، ومن ثم فإن تاريخهم ما بعد النبوّة (إلى الأزل)، هو في الأساس محاولة لإعادة القبض على "لحظة النبوّة".

٣-إن الاسلام، خلافاً لغيره من الأديان، يعتبر نظاماً شمولياً لا يتناول فقط موضوعات"ما بعد الموت"وإنما يتناول، أيضاً، قضايا "هذا العالم".

٤-يتمتع الإسلام، بوصفه نظاماً كونيّاً للخلاص، بموقع فريد في علاقته بالزمن والفضاء التاريخيّين: فهو مناسب لكل زمان ومكان.

٤- ان الرؤية الإسلاميّة تمثل مركزيّة اسلاميّة، ولاتعترف بنظام معرفي أو اعتقادي خارج منظومتها الايدولوجيّة.

٥- إن الحركات الإسلامويّة بإدراكها لهدفها الإحيائي ترى نفسها "حركات طليعيّة" تدّعي لنفسها الحق المطلق في استخدام كل الوسائل بما في ذلك العنف كي تستعيد لحظة النبوءة.

٦- إن الإطار العام لعالمنا، والإطار المحدّد للمجتمعات الإسلاميّة المعاصرة تتضافران ضد القواعد الايدلوجيّة للاسلامويّة وطبيعتها الإقصائيّة للآخرين. ولا يوجد أيّ دليل بأن القاعدة العريضة من عامة المسلمين تشارك في الاعتقاد بقواعد الاسلامويّة (كما يصر الاسلامويّون على الزعم)، وذلك ينطبق بصورة خاصة على حالة السودان، فلقد بقيت الحركة الاسلامويّة، بصورة عامة، حركة نخبويّة، وأدى استيلاؤها على السلطة إلى تدعيم هذه الطبيعة النخبويّة.

لكن من المهم تذكّر أن الاستيلاء على السلطة والنجاح في المحافظة عليها منذ يونيو ١٩٨٩ يمثل أكبر نجاح أحرزته الحركة الاسلامويّة الحديثة في السودان منذ بداية تأسيسها في أربعينيات القرن العشرين. ولكن الموضوع الأكثر أهميّة هو: ماذا فعلت الحركة الإسلامويّة بالسلطة؟ نستطيع تلخيص ذلك في النقاط التالية:

١- مازال النظام الاسلاموي يفتقر إلى الشرعيّة. لقد استطاع النظام الاسلاموي وهو يتتبع خطى الحكومات العسكرية لعبود ونميري ان يجيز دستوره ويقيم مؤسساته، لكن ذلك لم يحل أزمة الشرعيّة التي تكمن في قلب الحياة السياسيّة للبلاد منذ يونيو١٩٨٩.

٢- مع أن الحركة الاسلامويّة تعتبر، تاريخيّاً، الجهة التي طرحت مشروع الشريعة، وخصوصاً العقوبات المتشدّدة للقانون الجنائي، مبرّرا لنشاطها السياسي إلاّ أنها غيّرت سلوكها منذ عام ١٩٨٩ فلم تعد الشريعة هي الموضوع المركزي في برنامج الإسلامويّين للسلطة. ومنذ عام ١٩٨٩ ظلّت الحركة الإسلامويّة تستهلك نفسها في جهد غير عادي للمحافظة على موقعها في السلطة، ولأن الشريعة

ظلّت دائماً موضوعاً مثيراً للجدل فمن الواضح انّها قرّرت أن من الحكمة ان تسير في عمليّة ازالتها.

٣- نفّذت الحركة الاسلامويّة وعدها بشن حرب شاملة ضد الجنوب، وانخرطت في تعبئة لم يسبق لها مثيل غيّرت بها طبيعة الحرب إلى حرب دينيّة شارك فيها مئات الآلاف من المواطنين الشماليّين لأول مرّة. لكن ذلك لم يقد إلى بلوغ الوعد الاسلاموي بالنصر النهائي على الجيش الشعبي لتحرير السودان وحلفائه، وإنما أدى فقط إلى تأجج الحرب وتزايد البؤس المصاحب لها.

٤- رغم أن الحركة الاسلامويّة ظلت، على الدوام، تعتبر قوى الأنصار حليفاً طبيعيّاً لها وقوى الختميّة حليفاً محتملاً، إلاّ أنها فشلت حتى الآن في كسبهم إلى جانب معادلة يمكن أن تؤدي إلى ولادة "تحالف إسلاموي" يؤكد الهيمنة الدينيّة والثقافيّة الشماليّة. ورغم أن خطاب الجبهة القوميّة الاسلاميّة ظل يركز على موقف معادي للطائفيّة إلاّ أن الممارسة السياسيّة للجبهة تمثل مفارقة عن هذا الموقف إذ تسعى دائماً للتحالف مع قوى الطائفيّة.

٥- تجاوز النظام الإسلاموي كل الأنظمة التي سبقته في حجم وكثافة انتهاكاته لحقوق الإنسان. وقد تضافرت الطبيعة العسكريّة للنظام بالطبيعة الدينيّة والإستبعاديّة لأيدولوجيّته (خصوصاً في ضوء حقيقة أن التعبير السني السائد للإسلام لا يتسامح مع المعارضة) في إيجاد وضع موات لعدد من أكثر أشكال الاعتداء على حقوق الإنسان ضراوة مرّت بالبلاد منذ الاستقلال.

٦- ظل الفكر الاقتصادي للإسلامويّين السودانيّين يتجه دائماً نحو التحالف مع تفسير رأسمالي للإسلام (جزئيّا، كرد فعل لليسار السوداني، خصوصاً الحزب الشيوعي السوداني). ومنذ عام ١٩٨٩ تحوّل ذلك إلى سياسة رأسماليّة غير مقنّنة تتسم بخصخصة بالجملة استفاد منها رأسماليّو الجبهة القوميّة الإسلاميّة الجدد، وبالتفكيك المنظّم للخدمات العامة المدعومة بواسطة الدولة. إن سوء إدارة النظام للاقتصاد، والفساد، واسع الانتشار، مصحوباً بالتكلفة المتصاعدة للحرب الأهليّة، قاد إلى تردّي اقتصادي والى فجوة بين الفقراء والأغنياء ظلت تشهد اتساعاً مطّرداً.

٧- ظلّت مؤسسات المجتمع المدني تتعرّض باستمرار لقمع منظّم من جانب الانظمة العسكريّة في السودان، لكن محنتها تحت حكم الاسلامويّين تعتبر الأكثر سوءاً من غيرها. ولقد ظلّت الاتحادات العماليّة ومنظمات حقوق الإنسان واتحادات النساء من بين الهيئات التي استهدفها النظام باضطهاده الوحشي.

ان الفترة من عام ١٩٨٩ قد قادت البلاد ليس فقط الى طريق مسدود وإنما كشفت بوضوح الفشل الكامل للبرنامج الاسلاموي. ويبدو أن ما تبقى من البلاد سيظل تحت رحمة الإسلامويين ما لم يتوفّر التزام حازم بإبعاد الإسلام عن دائرة السياسة واقتصاره على مجال الإيمان الشخصي والممارسة الفرديّة.

ان سيادة الإسلام كدين و/أو أيدلوجيا سياسيّة في الفضائين العام والقانوني لا يؤدي إلاّ إلى قيام وضع شمولي. وبالرغم من الحديث عن الأصل المقدس للإسلام فإنه ظل تاريخيّاً يمثل ما أراد له المسلمون أن يمثّله لهم (لهذا فإنه قد يكون من الأصوب الحديث عن إسلامات متعدّدة بدلاً عن الحديث عن إسلام واحد). ولقد صار بعض المسلمين المعاصرين يتجهون نحو ما يمكن وصفه بـ"إعادة صياغة علمانيّة) للإسلام. ويعتقد البعض إن إعادة صياغة تصوّر كهذه للإسلام ستجعل من نفسها، في نهاية المطاف، تعبيراً عن إجماع جديد.

دولة علمانيّة في السودان

يمثّل قيام دولة علمانيّة في السودان الحل الوحيد لمشكلة إنشاء دولة سودانيّة تحترم حقوق المواطنين. وذلك ليس فقط لأن هناك عدداً كبيراً من السودانيين، من غير المسلمين، يعتقدون في تفسيرات ومدارس مختلفة للإسلام، وإنما أيضاً لأن المواطنة يجب أن تكون الأساس الوحيد للحقوق. ويجب أن يتمتّع كل فرد أيّ كان اعتقاده الديني، أو عدم اعتقاده، بحقوق الإنسان، فقط لكون ذلك الشخص، ببساطة، إنساناً، وليس لأنّ هذه الحقوق صدرت عن نص ديني.

إن الدولة العلمانيّة تتسامح مع المؤمنين بالأديان العالميّة والمحليّة والمؤمنين بكريم المعتقدات الروحيّة وغير المؤمنين بالاديان، وقد تقيم الدولة العلمانيّة موجّهات في قوانينها وفي ممارساتها مما تتضمّنه الاديان، وقد تسمح لمنظمات اجتماعيّة وسياسيّة أن تقوم على اساس معتقدات دينيّة شريطة الاّ تنتهك أيّ ممارسات أو برامج تصدر عن مثل هذه المنظمات ايّ حقوق إنسانيّة لأيّ مواطن، أو تدعو لانتهاكها.

في حالة السودان، يمكن القول، أن من المستحيل، على المستوى العملي، إيجاد أحزاب على أساس ديني دون أن تدعو هذه الأحزاب إلى دولة إسلاميّة، ودون أن تدعو إلى تشريعات وبرامج تنتهك حقوق الإنسان المتعارف عليها دولياً. ولا تتعلق هذه الملاحظة بالمبدأ وإنما تتعلق بالممارسة. وبالمقابل يمكن القول أن منع أيّ شكل من أشكال التنظيم الحزبي التي تهتدي بهدي ديني يعتبر انتهاكاً لحريّة تكوين الجمعيّات والمنظمات.

إن دور القوى السودانيّة والدوليّة لحقوق الإنسان يمثل عنصراً حاسماً، ليس فقط في مجال الدعوة لالتزام راسخ بأعراف حقوق الإنسان ومراقبة انتهاكات حقوق الإنسان، لكن، أيضا، في تناول الموضوعات ذات الصلة بالشموليّة الإسلاميّة. إن حركة حقوق الإنسان السودانيّة ظلّت تتمتع بفعاليّة كبيرة بسبب التزامها الثابت بعالميّة حقوق الإنسان، ومن الضروري، بالنسبة لحركة حقوق الإنسان السودانيّة (والعالميّة) الإصرار على أن تكون أعراف وقيم حقوق الإنسان العالميّة في قلب الحياة السياسيّة للبلاد، وفي قلب الممارسة خلال الحقبة التي تلي حكم الجبهة القوميّة الإسلاميّة.

وجهة النظر الثالثة: نحو بديل ينبع من الثقافة المحليّة

البديل لسياسة إسلاميّة ولدولة علمانيّة هو بديل ثقافي محلّي يستطيع دمج ملامح محدّدة من التقاليد الإسلاميّة السودانيّة بالسياسة. ويمكن أن تشكّل الديمقراطيّة العلمانيّة المرحلة الأولى في الطريق لتنمية مثل هذا البديل، فالدولة الإسلاميّة لا تستطيع أن تلعب مثل هذا الدور، خصوصاً في بلد كالسودان حيث ظل الإسلام منذ الاستقلال عنصراً من عناصر النزاع، وأداةً للهيمنة في السودان.

هناك مدخل ثقافيّ محليّ بديل يتمثل بصورة جيّدة في الفلسفة السياسيّة للإخوان الجمهوريين. وهو يعتبر مدخلاً فلسفيّاً هاماً للتحديات التي يواجهها الإسلام في السودان المعاصر.

ووفقاً لوجهة النظر هذه فليس من المتوقع احتمال إيجاد حل لمشكلة الحرب الأهليّة في السودان دون تناول قضيّة الإسلام والدولة. ولا تحظى الشريعة الإسلاميّة والدولة الإسلاميّة بالقبول لدى الجنوبيين السودانيين وغيرهم. والآن، طرح الجنوبيون السودانيّون قضيّتهم أمام المجتمع الدولي بوصفها قضيّة لتقرير المصير. ومما يدعو للسخرية أن مشاريع الأسلمة نفسها عدّلتها الأطراف والأحزاب التي طرحتها كي تسمح بتقرير المصير للأغلبيّة المسلمة. ولقد تبنّت هذه الأطراف موقفها باسم الأغلبيّة المسلمة دون أن تأخذ تفويضاً منها، ولم يبد أيّ منها استعداده لطرح زعمه هذا أمام الاختبار كي يرى ما إذا كانت الأغلبيّة ترغب حقاً، وبطريقة ديمقراطيّة، في الشريعة. أن التوجه نحو الأسلمة يعتمد على النزعة العاطفيّة والشعارات التبسيطيّة والأفكار المبهمة والفطرية، ولا يستند إلى ايدولوجية شاملة للإصلاح تستطيع مواجهة التحديات الاجتماعيّة والثقافيّة والفكريّة والأخلاقيّة التي تطرحها الحداثة. ويفتقد الإسلام السوداني إلى الإصلاح الأيدلوجي وأنواع الضمانات وأشكال الحماية والتطمين، على أسس واضحة، وعلى إتاحة حقوق الإنسان لكل المواطنين. ونتيجة لذلك فإن هذه الجهات فشلت حتى الآن في إقناع السودانيّين، مسلمين وغير مسلمين على السواء، بأن مشاريع الأسلمة لن تنتهك حقوقهم الأساسيّة وحقوق الإنسان. إن التجربة العمليّة لحكومة الجبهة القوميّة الإسلاميّة قد أظهرت للمسلمين السودانيّين مدى زيف شعارات الأسلمة إذ أنها قادت إلى إنتاج أكثر الأنظمة قسوة وبشاعة وتجرداً من الإنسانيّة في القرن العشرين. وقد أشانت الجبهة القوميّة الإسلاميّة، من خلال تجربتها في السلطة، باسم الإسلام وأظهرته كدين يتسم بالتسلّط والتفرقة، ويتطلّب الأمر من المسلمين ذوي النزعة الإنسانيّة القيام بقدر كبير من الجهد المضني لتغيير هذه الدعاية السلبيّة ، وتقديم بديل لمشروع الجبهة القوميّة الإسلاميّة، وإقناع المواطنين باختياره على أساس ديمقراطي.

وعلى أساس ذلك، تعتبر إقامة وضع سياسي ديمقراطي علماني في السودان المخرج الوحيد لضمان وحدة البلاد، وتأمين حقوق مواطنيها. فيجب فصل الدين عن الدولة، كما يجب أن يعكس

الدستور الهويّة الثقافيّة التعدديّة للبلاد. ويجب الاّ تعتبر الشريعة الإسلاميّة مصدراً من مصادر التشريع، كما يجب ضمان حريّة الرأي والتعبير من خلال الدستور، وحمايتها بالقانون. ويجب إجراء إصلاح جذري في النظام التعليمي لإزالة الأيدولوجيّة المتطرّفة التي لوّثته، خصوصا على مستوى منهج التعليم الديني. وبكلمات أخرى يجب إبعاد الدين عن الساحة السياسيّة وحصره في إطار منظمات المجتمع المدني.

لكن، وبالرغم من ذلك، تظل العلمانيّة حلاً قصير الأمد فقط. ونحن نتجه لها ليس لأنها تتصف بالكمال ولكن لأنها فعّالة، وربما تكون هي الاتجاه الممكن الوحيد الذي قد يصلح خلال مرحلة انتقالية في المستقبل. لكن، بالنسبة للسودانيّين المسلمين، لايمكن أن تكون العلمانيّة هي الكلمة الأخيرة إذ أنها لا تملك إجابات على العديد من الأسئلة التي تتصل بالمشروعيّة الثقافيّة والاستلاب ودور الأمة في العالم. وبالرغم من الانتهاكات التي مارستها الجبهة القوميّة الإسلاميّة باسم الإسلام فإن هذه الأسئلة تعتبر أسئلة مشروعة تنتظر الإجابة.

إن التجربة الفعليّة للإسلام في العالم تشير إلى أن هناك مشكلة في الإصلاحات التي تتأسس على العلمانيّة. ويعتقد البعض أن هذه الإصلاحات التي تبدو عادة قريبة الشبه بالتدخل الأجنبي، إذ أنّها سطحيّة وعديمة الجذور، عرضة للهجوم الدائم بينما هي هشة في قدرتها على المقاومة. إن الناس لا يشعرون بالارتباط ثقافياً بهذه الاصلاحات، وقد يتعايشون معها لكنهم لا يعيشونها. كما أن الإصلاحات لا يمكن تعزيزها إلاّ إذا احتفت الثقافات بها. وكما أظهرت تجربة المعسكر الشيوعي فإن النموذج الذي يفرض على الناس لا يمكن أن يبقى. وتقدّم التجربة العلمانيّة في تركيا مثالاً آخر على ذلك فهي بعد هيمنتها على السلطة لثمانين عاماً مازالت تحتاج لقوة البندقيّة العلمانيّة لتأمين استمراريّتها. وقد ترسّخ في أذهان الناس أن الأفكار والأنظمة العلمانيّة قد أنتجتها ثقافات غريبة عنهم وأنها استوردت أو استلفت من الخارج. ودون أن تدمج الإصلاحات في الثقافات المحليّة-بمعنى أن تكتسب مشروعيّة ثقافيّة- فإنّها لن تستمر طويلاً. وذلك يتطلّب بذل جهد مركّب للكشف عن مصادر الثقافة المحليّة في مجالات الديمقراطيّة والحريّة والمساواة بين الجميع، والعمل على تطوير هذه المصادر.

لقد ظلّت الثقافات المحليّة في تطوّر متواصل خلال آلاف السنين. واستطاعت أن تتأقلم مع العديد من المؤثرات الخارجيّة، ومن بينها المسيحيّة والإسلام. وقد صار الإسلام في ما بعد أحد المكوّنات الرئيسيّة للثقافة المحليّة بشمال السودان. وتعتبر الميزة الأساسيّة للإسلام انّه انتشر أساساً من خلال الشخصيّات الصوفيّة. ويعتبر القادة الصوفيّون أساتذةً في مجال تأصيل الإصلاحات وغرسها في تربة الثقافة المحليّة، وقد اثبتوا انهم يملكون معرفة كبيرة بالنفس البشريّة وبالمجتمعات البشريّة.

وتميّز القادة الصوفيّون، بصورة مباشرة، بتسامحهم في مناحي السلوك التي لا تتسق مع نظامهم الاعتقادي، كما تميّزوا بالقدرة على العيش المشترك مع الآخر، ومع المختلف. ولقد اثّروا على المجتمعات التي عاشوا فيها، دون أن يعرّضوها للاضطراب، وهكذا فإن هذه المجتمعات تبنّت الإسلام واستطاعت دمجه في ثقافتها المحليّة خلال قرون طويلة.

ظل الإسلام الصوفي، عموماً، يفتقر إلى المشروعيّة في نظر الإسلام العريض ذو التوجّه الفقهي. وظل الصراع مستمراً بين "الفقرا" والصوفيّة في الإسلام السني بالرغم من جهود أبي حامد الغزالي الذي حاول ردم الهوّة بين التأويلين لمصادر الإسلام. فبينما يركّز الصوفيّة على البعد الروحي للدين يركّز الفقهاء على البعد الحقوقي له. ويركّز الصوفيّون على العمل كطريق لتحصيل المعرفة بينما يركّز الفقهاء على المعرفة النظريّة التي يمكن الحصول عليها عبر القراءة والتلاوة. ويركّز "الفقرا" على التقوى والتواضع في تعاملهم مع عامة الناس بينما يبدو على الفقهاء الصلف والتعالي على الناس.

لذلك يبدو إسلام الفقهاء، في بعض وجوهه، غريباً على إسلام مسلمي السودان. وفي الوقت الذي ظل فيه الإسلام الصوفي ينمو ويتطوّر على مدى أكثر من خمسة قرون فإن الإسلام الفقهي ظهر في السودان عن طريق خريجين من الأزهر بمصر، ومثّل، بطريقة ما، جسماً غريباً في نسيج الثقافة المحليّة لشمال السودان. ومنذ ذلك الحين بدأت هجمات متلاحقة ، أكثر منها متفرّقة، تنهال على الإسلام المحلي. ويمثّل النزاع بين المهدي والعلماء علامة أخرى في مجرى هذا النزاع. وتمثّل مؤسسات مثل المعهد العلمي وجامعة ام درمان الإسلاميّة وخريجو الأزهر نقاط انطلاق للاعتداء على الإسلام المحلّي. ولقد صارت هذه المؤسسات، في ما بعد، المهد الذي غذّى حركة الأخوان المسلمين، التي صارت في ما بعد الجبهة القوميّة الإسلاميّة، والحركة الوهابيّة وهما الحركتان اللتان استوردتا من مصر والمملكة العربيّة السعوديّة. وكلا الحركتين نظرت إلى إسلام الشعب بوصفه إسلاماً مشوّهاً يحتاج للتصحيح. والمجموعة السياسيّة الوحيدة التي تؤسّس إصلاحها الأيديولوجي على الإسلام الصوفي المحلّي هي حركة الأخوان الجمهوريين التي أسسها الأستاذ محمود محمد طه. وعلى ضوء ذلك فإن آراء الأستاذ محمود محمد طه الإصلاحيّة تمثل بديلاً محليّاً على المدى البعيد.

يتأسس اعتبار الجبهة القوميّة الإسلاميّة جسماً غريباً على اعتبارات ثلاثة هي:

أولاً، أنها لم تنمو في التربة المحليّة السودانيّة إذ أنها نشأت في مصر، ومازالت إلى الآن تحمل ماركتها المسجلة المصرية في عدة نواحي.

ثانيا، إن محتوياتها تمثل نقيض الفهم المحلّي للإسلام.

ثالثاً، إنها تنظر نظرة فوقيّة للثقافة المحليّة بوصفها ثقافة متدنّية بالقياس لنظامها المعرفي والفكري المستورد (كرّر الترابي كثيراً القول بأن السودانيّين، بصورة عامة، رقيقو الإسلام). أما الحركة

الجمهوريّة، من الناحية الاخرى، فإنها تتميّز بالمحليّة لاعتبارات ثلاث هي: أولاً، إنها نتاج سوداني خالص. ثانياً، إن محتوياتها تجسد الإسلام الصوفي المحلّي. ثالثاً، إنها تحترم وتثمّن الثقافة المحليّة وتنحو إلى إكسابها بعداً عالمياً.

ويمكننا أن نقدّم الأمثلة التالية:

يقوم الجمهوريّون بزيارة المراكز الصوفيّة في السودان، ويشاركون في نشاطاتها الدينيّة كحلقات الذكر والإنشاد (تشارك الجمهوريون في هذا المنحى حركات سياسيّة ودينيّة أخرى)

يحترم الجمهوريّون الثوب السوداني باعتباره تعبيراً يعكس الاستجابة السودانيّة المحليّة والتأقلم بما تمليه الشريعة على النساء.

يقوم الجمهوريّون بنشر دعوتهم بطريقة سلميّة ولا يفرضون آراءهم على الناس، ولا يستميلونهم بالإكراه كتهديدهم، مثلاً، بالنار يوم القيامة.

يتبع الجمهوريّون مناهج تقوم على التعايش مع الثقافات وتطويرها، وهم يدعون إلى تطوير الشريعة مع الاحتفاء بأحسن ما في التراث الإنساني والعمل على غرسه في الواقع السوداني. ويبذلون جهودهم في استخدام المصادر الثقافيّة لشمال السودان لبناء نموذج حكومي يربط بين الديمقراطيّة والاشتراكيّة والمساواة بين البشر.

والخلاصة أن نموذج الإصلاح الخاص بالجمهوريين يمكن أن يمثل، فلسفياً، الضوء الذي يلوح في نهاية النفق المظلم، وهو يحاول أن يقدّم إجابات ذات طابع وجودي ومعرفي على التحديات التي تطرحها الحداثة. وهو يبحث في بث الروح الديمقراطي في ما يتعلق بالدين وفي أنسنة الدولة– وهو مدخل يختلف بصورة راديكالية عن العلاقة بين الإسلام والسياسة في الدولة الإسلامية وعند الأحزاب الطائفية وعند العلمانيين.

حاشية نقديّة

إن مدخل الجمهوريين، في موضوع الدين والسياسية، يمثل مدخلاً إنسانياً متسقاً، لكنه يواجه خطين من الانتقادات:

أولاً: هناك تساؤل عن ما إذا كان مدخل الجمهوريّين سيقود حقاً إلى فصل الدين عن الدولة. و ألا يفتح ذلك المدخل الباب أمام أسلمة السياسة بكل التبعات التي تصاحب ذلك؟ إن الطرق الصوفيّة التقليديّة، في السودان، اليوم، لا تتمتع بنفس القدر من الرقي الفلسفي الذي كان يتمتع به مؤسسوها في الدول العربيّة حيث تأسست هذه الطرق في البدء. ومع أن العديد من الفرق الصوفية الصغيرة في السودان نبعت من مصادر مختلفة عن مصادر الفقه إلاّ أنّ قادة معظم هذه الفرق الصغيرة كانوا،

في الحقيقة، الأكثر حماسة في تأييد قوانين سبتمبر ١٩٨٣ بعض هؤلاء القادة حصلوا على منافع ملموسة من الحكومات الدكتاتورية، ولم يتمتع اتباعهم بمنافع مماثلة.

وبالنسبة للعديد من عامة السودانيّين، فإن آراء الجمهوريّين الرفيعة، هي أيضاً، في حكم الآراء الغربية، مثلها مثل الفلسفات العلمانيّة الأجنبيّة مثل الليبراليّة والماركسيّة.

إن الجمهوريّين ليس وحدهم في مجال محاولة تبني مداخل ثقافيّة منغرسة الجذور في التربة المحليّة. فمثلاً؛ سمحت الجبهة القوميّة الإسلاميّة بمنح عضويّة حزبها السياسي لجماعات، في محاولة لاستيعاب فرق صوفيّة بين صفوفها، واستطاعت أن تحرز بعض النجاح في ذلك.

ثانياً؛ هناك تساؤل سياسي حول الوزن الحقيقي الذي استمر مؤيّداً لهذه الآراء. فللأسف، ومنذ إعدام الأستاذ محمود محمد طه عام ١٩٨٥ لم يعمل الحزب الجمهوري على إعادة تنظيم صفوفه، ولم يشكل قوّة سياسيّة مؤثّرة في السودان.

استنتاجات

إن المساهمات الثلاث أعلاه تعبّر عن وجهات نظر مختلفة. لكنها جميعاً تعترف بأهميّة وصلاحيّة المقاييس الدوليّة لحقوق الانسان، وحقيقة أن الإيمان الديني والقيم الدينيّة تعتبر هامة في حد ذاتها وللمعايير التي تأتي بها للحياة السياسيّة والاجتماعيّة والشخصيّة. وتختلف الآراء الثلاثة في النتائج التي تترتب علي تحليلاتها، وعلى التوصيات التي تقدمها على صعيد المبادئ والممارسة. وتعتبر كل هذه الاختلافات على اتفاق مع إعلان اسمرا للتجمع الوطني الديمقراطي الذي يشدّد على عالميّة حقوق الإنسان وأهميّة القيم النابعة من الإسلام والتقاليد الثقافيّة السودانيّة. لكن اتفاق اسمرا وغيره من الاتفاقيّات السياسيّة الشبيهة لا يحل المشاكل الأساسيّة لدور الدين-وبالتحديد الإسلام-في الحياة السياسيّة السودانيّة.

ونختتم هذا الفصل بثلاث ملاحظات هي:

١- إن السياسة ليست إنجازاً للواجبات الدينيّة ولا يمكن أن يكون للدولة ايمان، فوظيفة الدولة هي توفير عمليّة الفصل بين السلطات ومراقبة استخدام السلطة من قبل الجماعات المختلفة من شتى الطبقات والثقافات والأديان والمصالح بطريقة تحفظ حقوق الجميع.

٢- كل جماعة وفرد يحق لهم التمتع بحقوقهم الأساسيّة، ويجب أن ينعموا بها في إطار دولة علمانيّة تحترم المعايير المعترف بها عالميّاً لحقوق الإنسان. إن دولة السودان قد وقّعت على معظم الاتفاقيات والعهود الدوليّة الخاصة بحقوق الإنسان من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما تلاه من مواثيق. والسؤال هو أن عمليّة مصالحة هذه الحقوق الأساسيّة، التي يحق لكل إنسان التمتع بها بحكم

انه إنسان، بالمعتقدات الدينيّة هو أمر تقع مسئوليته على عاتق المؤمنين بهذه المعتقدات.

٣- إن قيام دولة غير دينيّة لا يحول دون أن يكون للدين دور في السياسة. ويمكن للأحزاب والبرامج السياسيّة، في دولة علمانيّة، أن تستمر في الاستلهام بالمعتقدات الدينيّة على ألاّ ينتهك ذلك من حقوق الآخرين. ولا يعني فصل الدين عن الدولة اعتماد سياسة إلحاديّة.

٤- بموازاة الاتفاق الذي توصل إليه مؤتمر كمبالا الثاني فإن الأطروحات التي ظهرت خطوطها العريضة في هذا الفصل لا تختلف عن بعضها في ما يتعلق بالموضوعات الأساسية لصيغة الصلة بالوصول إلى دستور سوداني. وتحديداً عدم إمكانية إقامة دولة دينية في السودان، واحترام حقوق الجميع ، على قدم المساواة، بغض النظر عن اختلاف المعتقد. وباختصار فإن الفوارق بين وجهات النظر المطروحة هي اختلافات تتجه فلسفياً وسياسياً لبلوغ نفس النتائج.

فهرس



قائمة مطبوعات

مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

أولاً: مناظرات حقوق الإنسان:

١-**ضمانات حقوق الإنسان في ظل الحكم الذاتي الفلسطيني:** منال لطفي، خضر شقيرات، راجي الصوراني، فاتح عزام، محمد السيد سعيد (بالعربية والإنجليزية).
٢-**الثقافة السياسية الفلسطينية- الديمقراطية وحقوق الإنسان:** محمد خالد الأزعر، أحمد صدقي الدجاني، عبد القادر ياسين، عزمي بشارة، محمود شقيرات.
٣-**الشمولية الدينية وحقوق الإنسان- حالة السودان ١٩٨٩ - ١٩٩٤:** علاء قاعود، محمد السيد سعيد، مجدي حسين، أحمد البشير، عبد الله النعيم، أمين مكي مدني.
٤-**ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة:** محمد خالد الأزعر، سليم تماري، صلاح الدين عامر، عباس شبلاق، عبد العليم محمد، عبد القادر ياسين.
٥-**التحول الديمقراطي المتعثر في مصر وتونس:** جمال عبد الجواد، أبو العلا ماضي، عبد الغفار شكر، منصف المرزوقي، وحيد عبد المجيد.
٦-**حقوق المرأة بين المواثيق الدولية والإسلام السياسي:** عمر القراي، أحمد صبحي منصور، محمد عبد الجبار، غانم جواد، محمد عبد الملك المتوكل، هبة رؤوف عزت، فريدة النقاش، الباقر العفيف.
٧-**حقوق الإنسان في فكر الإسلاميين:** الباقر العفيف، أحمد صبحي منصور، غانم جواد، سيف الدين عبد الفتاح، هاني نسيرة، وحيد عبد المجيد، غيث نايس، هيثم مناع، صلاح الدين الجورشي.
٨-**الحق قديم- وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية:** غانم جواد، الباقر العفيف، صلاح الدين الجورشي، نصر حامد أبو زيد.

ثانياً: مبادرات فكرية:

١- **الطائفية وحقوق الإنسان:** فيوليت داغر (لبنان).
٢- **الضحية والجلاد:** هيثم مناع (سوريا).
٣- **ضمانات الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية:** فاتح عزام (فلسطين) (بالعربية والإنجليزية).
٤- **حقوق الإنسان في الثقافة العربية والإسلامية:** هيثم مناع (بالعربية والإنجليزية).
٥- **حقوق الإنسان وحق المشاركة وواجب الحوار:** د. أحمد عبد الله.
٦- **حقوق الإنسان- الرؤيا الجديدة:** منصف المرزوقي (تونس).
٧- **تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان.** تقديم وتحرير: بهي الدين حسن (بالعربية والإنجليزية).
٨- **نقد دستور ١٩٧١ ودعوة لدستور جديد:** أحمد عبد الحفيظ.
٩- **الأطفال والحرب- حالة اليمن:** علاء قاعود، عبد الرحمن عبد الخالق، نادرة عبد القدوس.
١٠- **المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي:** د. هيثم مناع. (بالعربية والإنجليزية).
١١- **اللاجئون الفلسطينيون وعملية السلام- بيان ضد الأبارتايد:** د. محمد حافظ يعقوب (فلسطين).
١٢- **التكفير بين الدين والسياسة:** محمد يونس، تقديم د. عبد المعطي بيومي.
١٣- **الأصوليات الإسلامية وحقوق الإنسان:** د. هيثم مناع.
١٤- **أزمة نقابة المحامين:** عبد الله خليل، تقديم: عبد الغفار شكر.
١٥- **مزاعم دولة القانون في تونس!:** د. هيثم مناع.
١٦- **الإسلاميون التقدميون.** صلاح الدين الجورشي.
١٧- **حقوق المرأة في الإسلام.** د. هيثم مناع.
١٨- **دستور في صندوق القمامة.** صلاح عيسى، تقديم: المستشار عوض المر.
١٩- **فلسطين/ إسرائيل: سلام أم نظام عنصري:** مروان بشارة، تقديم: محمد حسنين هيكل

ثالثاً: كراسات ابن رشد:

١- حرية الصحافة من منظور حقوق الإنسان. تقديم: محمد السيد سعيد – تحرير: بهي الدين حسن.
٢- تجديد الفكر السياسي في إطار الديمقراطية وحقوق الإنسان- التيار الإسلامي والماركسي والقومي. تقديم: محمد سيد أحمد- تحرير: عصام محمد حسن (بالعربية والإنجليزية).
٣- التسوية السياسية- الديمقراطية وحقوق الإنسان. تقديم: عبد المنعم سعيد- تحرير: جمال عبد الجواد. (بالعربية والإنجليزية).
٤- أزمة حقوق الإنسان في الجزائر: د. إبراهيم عوض وآخرون.
٥- أزمة "الكشح" – بين حرمة الوطن وكرامة المواطن. تقديم وتحرير: عصام الدين محمد حسن.
٦- يوميات انتفاضة الأقصى: دفاعا عن حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني. إعداد وتقديم: عصام الدين محمد حسن.

رابعاً: تعليم حقوق الإنسان:

١- كيف يفكر طلاب الجامعات في حقوق الإنسان؟ (ملف يضم البحوث التي أعدها الدارسون -تحت إشراف المركز في الدورة التدريبية الأولى ١٩٩٤ للتعليم على البحث في مجال حقوق الإنسان).
٢- أوراق المؤتمر الأول لشباب الباحثين على البحث المعرفي في مجال حقوق الإنسان (ملف يضم البحوث التي أعدها الدارسون- تحت إشراف المركز- في الدورة التدريبية الثانية ١٩٩٥ للتعليم على البحث في مجال حقوق الإنسان).
٣- مقدمة لفهم منظومة حقوق الإنسان: محمد السيد سعيد.
٤- اللجان الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان: محمد أمين الميداني.

خامساً: اطروحات جامعية لحقوق الإنسان:

١- رقابة دستورية القوانين- دراسة مقارنة بين أمريكا ومصر: د.هشام محمد فوزي، تقديم د. محمد مرغني خيري. (طبعة أولى وثانية).
٢- التسامح السياسي- المقومات الثقافية للمجتمع المدني في مصر: د.هويدا عدلي.

سادسا: مبادرات نسائية:

١- موقف الأطباء من ختان الإناث: آمال عبد الهادي/ سهام عبد السلام (بالعربية والإنجليزية).
٢- لا تراجع- كفاح قرية مصرية للقضاء على ختان الإناث: آمال عبد الهادي (بالعربية والإنجليزية).
٣- جريمة شرف العائلة: جنان عبده (فلسطين ٤٨).

سابعا: دراسات حقوق الإنسان:

١- حقوق الإنسان في ليبيا- حدود التغيير: أحمد المسلماني.
٢- التكلفة الإنسانية للصراعات العربية-العربية: أحمد تهامي.
٣- النزعة الإنسانية في الفكر العربي- دراسات في الفكر العربي الوسيط: أنور مغيث، حسنين كشك، علي مبروك، منى طلبة، تحرير: عاطف أحمد.
٤- حكمة المصريين. أحمد أبو زيد، أحمد زايد، اسحق عبيد، حامد عبد الرحيم، حسن طلب، حلمي سالم، عبد المنعم تليمة، قاسم عبده قاسم، رؤوف عباس، تقديم وتحرير: محمد السيد سعيد.
٥- أحوال الأمن في مصر المعاصرة: عبد الوهاب بكر.
٦- موسوعة تشريعات الصحافة العربية: عبد الله خليل.

٧- نحو إصلاح علوم الدين: التعليم الأزهري نموذجا: علاء قاعود، تقديم: نبيل عبد الفتاح.
٨- رجال الأعمال: الديمقراطية وحقوق الإنسان: د. محمد السيد سعيد.

ثامنا: حقوق الإنسان في الفنون والآداب:

١- القمع في الخطاب الروائي العربي: عبد الرحمن أبو عوف.
٢- الحداثة أخت التسامح- الشعر العربي المعاصر وحقوق الإنسان: حلمي سالم.
٣- فنانون وشهداء (الفن التشكيلي وحقوق الإنسان): عز الدين نجيب
٤- فن المطالبة بالحق- المسرح المصري المعاصر وحقوق الإنسان: نورا أمين.
٥- السينما وحقوق الناس: هاشم النحاس وآخرون.
٦- الآخر في الثقافة الشعبية- الفولكلور وحقوق الإنسان: سيد إسماعيل، تقديم: د. أحمد مرسي.
٧- أكثر من سماء- تنوع المصادر الدينية في شعر محمود درويش: سحر سامي.

تاسعا: مطبوعات غير دورية:

١- " سواسية ": نشرة دورية باللغتين (العربية والإنجليزية). [صدر منها ٤٠ عددا]
٢- رواق عربي: دورية بحثية باللغتين (العربية والإنجليزية). [صدر منها ٢٢ عددا]
٣- رؤى مغايرة: مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة MERIP . [صدر منها ١٠ أعداد]
٤- قضايا الصحة الإنجابية: مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة Reproductive Health Matters [صدر منها ٣ أعداد]

عاشرا: قضايا حركية:

١- العرب بين قمع الداخل .. وظلم الخارج. تقديم وتحرير: بهي الدين حسن.
٢- تمكين المستضعف. إعداد: مجدي النعيم.
٣- إعلان الدار البيضاء للحركة العربية لحقوق الإنسان. صادر عن المؤتمر الدولي الأول للحركة العربية لحقوق الإنسان، الدار البيضاء ٢٣ ٢٥ أبريل ١٩٩٩.
٤- إعلان القاهرة لتعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان. صادر عن مؤتمر قضايا تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان: جدول أعمال للقرن الحادي والعشرين، القاهرة ١٣- ١٦ أكتوبر ٢٠٠٠.
٥- إعلان الرباط لحقوق اللاجئين الفلسطينيين. صادر عن المؤتمر الدولي الثالث لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي، الرباط ١٠- ١٢ فبراير ٢٠٠١.
٦- الكيل بمكيالين مذكرة حول حقوق الشعب الفلسطيني. مقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة (باللغتين العربية والإنجليزية).
٧- اعترافات إسرائيلية- نحن سفاحون وعنصريون: إعداد: محمد السيد، ترجمة: سلاف طه.
٨- إعلان القاهرة لمناهضة العنصرية (باللغتين العربية والإنجليزية).

حادي عشر: إصدارات مشتركة:

أ) بالتعاون مع اللجنة القومية للمنظمات غير الحكومية:

١- التشويه الجنسي للإناث (الختان) - أوهام وحقائق: د. سهام عبد السلام.
٢- ختان الإناث: آمال عبد الهادي.

ب) بالتعاون مع المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية (مواطن)

- إشكاليات تعثر التحول الديمقراطي في الوطن العربي. تحرير: د.محمد السيد سعيد، د. عزمي بشارة(فلسطين).

ج) بالتعاون مع جماعة تنمية الديمقراطية والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان

- من أجل تحرير المجتمع المدني: مشروع قانون بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة.

د) بالتعاون مع اليونسكو

- دليل تعليم حقوق الإنسان للتعليم الأساسي والثانوي (نسخة تمهيدية).

هـ) بالتعاون مع الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان

- دليل حقوق الإنسان في الشراكة الأوروبية- المتوسطية. خميس شماري، وكارولين ستايني

• • •

(تحت الإعداد)

١. نحو آفاق جديدة لتطور الحركة العربية لحقوق الإنسان.
٢. الإصلاح السياسي وحقوق الإنسان.
٣. الجمعيات الأهلية.
٤. آفاق التحول الديمقراطي في العالم العربي.
٥. دليل تعليم حقوق المرأة.
٦. إشكالية الفكر القومي العربي وحقوق الإنسان.
٧. قضايا حقوق الإنسان والحريات الديمقراطية في تونس.
٨. الإصلاح المطلوب للأمم المتحدة.
٩. الأدب العربي القديم وحقوق الإنسان.

هذا الكتاب

يمثل هذا الكتاب جزءاً من مشروع يهدف لاستعادة الثقة، والدور، والاحساس بالهدف، في المجتمع المدني السوداني. وهو أحد مكونات المشروع المدني السوداني الذي يسعى إلى دفع قيم التعددية وحقوق الإنسان والديمقراطية والتعايش السلمي إلى مركز القلب في الشأن السياسي السوداني. وهذا الكتاب ليس كتابا أكاديمياً ولا هو كتاب لمخططي السياسات، وإنما هو خلاصة بحث ومشاورات في أوساط منظمات المجتمع المدني السوداني حول مستقبل السودان.

يوانس أجاوين: محام ومدافع عن حقوق الإنسان وداعية سلام سوداني، عضو برلمان سابق في الفترة الديمقراطية الأخيرة، رئيس لجنة المشروع المدني ومدير لمنظمة أفريقيا - العدالة.

د. أليكس دوفال: باحث بريطاني ومدافع عن حقوق الإنسان، له كتابات عديدة حول المجاعة والقضايا الإنسانية والنزاعات وحقوق الإنسان في السودان والقرن الأفريقي، مدير لمنظمة أفريقيا - العدالة.



